

ح دارطيبة الخضراء، ١٤٤٢هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر الخضير، عبد الكريم بن عبد الرحمن شرح المنظومة البيقونية. / عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن الخضير. - الرياض، ١٤٤٢هـ

۱۹۱ ص؛ ۱۷×۲۶ سم

رده ک: ۷-۲۸-۳۷۰۸-۳۰۳ ۸۷۹

١. الحديث – مصطلح أ. العنوان

1555/2291

رقم الإيداع: ٣٣٩٧/ ١٤٤٢ ,دهک: ۷-۲۸-۳۰۸-۳۰۳ **۸۷**۷

يمكنكم طلب الكتب

عبر متجرنا الإلكتروني





جَمِيعُ الْحُقُوقِ مَحْقُوظَةُ لِمُؤَسَّسَةِ مَعَالِمِ السُّنَنِ الطبعة الأولى (١٤٤٢هـ - ٢٠٢٠م)

دسوی ۲۳۰







معالم السنن

f dar.taibagreen123

@dar_tg

- dar.taiba
- o dar_tg
- M dartaibagreen@gmail.com
- @ yyy.01@hotmail.com
- 012 556 2986 👂 🚨 055 042 8992
- مكـة المكرمــة العزيزيــة خلف مسجـد فقيــه 🌇

المملكة العربية السعودية الرياض - حي الجزيرة -شــارع طلحـــة بــن عبيــد الله-مبنــى معــالم الســنن. هاتف: ۸۰۲-۱۱۱۲۵ ماکس: تحویلة ۱۰۵ جــوال: ٥٥٥ ٧٤٩ ٥٥٥ - البريــد الالكترونــي:

- shkhudheir.com

b00ks@malemassunan.com



لمعالي الشيخ الدكتور



عضو هيئة كبار العلماء

وعضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء سابقًا







الحريث العالم والصلاة والس) ال أ شن الم الم الم الم الم الم الم الم الم إما لعد فام أصل هذا اللها و من أما للها ب الليوب و حلت ثم قام الكت العامي ¿ Calininalie - nil de-مسكن المصمم النوالد بيغ فإلما ده west well work breaks ares عنا بعضد النالية والذي مرالام النوع تكوم فيرالده محره مي المصادر بحروفه لعل littles of one work Tigel reply على وتلايزع والنبرولي التوفيد وصالكوك · me se styre line عد ما يم المعنه



عبد الكريم الخضير

الحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد:

فإنَّ أصل هذا الكتاب دروس ألقيت على الطلاب وسجِّلت، ثم قام المكتب العلمي -معالم السُّنن- بعناية من أمينه العام الشيخ الدكتور إبراهيم بن محمد الفوزان بتفريغ المادة العلمية ومراجعتها من قِبَل كبار الطلاب المختصِّين، ولم يُقصد التأليف والنشر من الأصل الذي تكون فيه المادة محررةً من المصادر بحروفها، ولعل المراجعة النهائية تكون بعد صدوره وحصر الملحوظات عليه وتلافيها، والله وليُّ التوفيق، وصلَّى الله وسلَّم على نبينًا محمد وآله وصحبه أجمعين.

وكتبه عبد الكريم بن عبد الله الخضير عفا الله عنه



الحمد لله الذي رفع بالعلم أهله واجتباهم، وأورثهم علم الكتاب وبه اصطفاهم، وصلَّىٰ الله وسلم على نبِّينا محمد، وعلىٰ آله وأصحابه من مبدئهم إلىٰ منتهاهم، وعلىٰ التابعين ومن تبعهم بإحسان إلىٰ يوم الدِّين واقتفاهم.

أما بعد:

فإن ممّا لا يخفى على أحدٍ ما للعلماء من منزلة عليّة، ومكانة سنيّة، فهم ورثة الأنبياء، ونجوم السّماء، وزينة الدُّنيا، وبِهم قوام الدِّين، روى أبو الدرداء وَ الله على أنه سمع رسول الله على يقول: «من سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا سهّل الله له طريقًا إلى الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضًا لطالب العلم، وإن طالب العلم يستغفر له من في السماء والأرض، حتى الحيتان في الماء، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب، إن العلماء ورثة الأنبياء، إن الأنبياء لم يورِّثوا دينارًا ولا درهمًا، إنّما ورثوا العلم، فمن أخذه أخذ بحظً وافر».

ومن العلماء الذين بذلوا وقتهم في تعليم العلم ونشُرِه فضيلةُ الشيخ العلامة عبد الكريم بن عبد الله الخضير - حفظه الله ومتَّع به-، والذي عرفه أهل العلم وطلبته بالتفنن والاتساع، وجودة التحقيق، وسعة الاطلاع.



وقد وفَّق اللهُ الشيخَ منذ زمن طويل للتصدي لشرح كتب أهل العلم في مختلف الفنون والتعليق عليها، فشرحها بشروح جامعة نافعة، أثراها سعة اطلاع الشيخ ومعرفته بمكنونات الكتب - لا سيما المطولات منها -، واختلاف طبعاتها؛ مما جعل لهذه الشروح رواجًا بين طلاب العلم، على اختلاف مستوياتهم.

كما هيَّأ الله مؤسسة «معالم السنن» لخدمة علم الشيخ ونشره منذ تأسيسها عام ١٤٣٣؛ بشتى الطرق المتاحة، وها هي - بفضل الله - تبشِّر طلاب العلم ومحبِّيه بطباعة كتاب: «شرح المنظومة البيقونية».

ومما يحسن التَّنبيه عليه أن هذا الكتاب هو في الأصل شرحٌ صويّ، تمَّ تفريغه، وترتيبه، وخدمته خدمة علميَّة بعد إذن الشيخ بذلك؛ ونظرًا للصعوبة البالغة في تحويل النتاج الصويّ إلى قالب الكتب المطبوعة؛ ولاستشعار المؤسسة المسؤولية المنوطة بها؛ وطلبًا للإتقان دون تكلُّف، رسمت المؤسسة لنفسها خطة مجوَّدة - أقرها الشيخ حفظه الله -؛ لتخرج كتبُهُ بجودة عالية، تُرضي - بإذن الله - طلَّاب العلم ومحبيه، وقد كانت مراحلُ العمل على كتب الشَّيخ وفق الآي:

الأولى: صفُّ المفرَّغ من التسجيل الصوتي ومطابقتُه.

الثانية: العملُ على ترتيب المادَّة بما يتناسب مع الكتاب، مع عدم التصرف في كلام الشَّيخ، وعند وجود ما يشكل من المسائل يتم عرضُه على الشيخ حفظه الله.

الثالثة: تخريج الأحاديث والآثار، وعزو الأقوال والمذاهب إلى أصحابها، والخدمة العلمية للكتاب.

الرابعة: إضافة عناوين فرعية؛ ترتيبًا لمسائل الكتاب، وتسهيلًا للوصول إلى المراد.

الخامسة: المراجعة اللغوية للكتاب والتأكُّد من سلامة النص من الأخطاء النحوية والإملائية التي قد تحدث أثناء العمل.

السادسة: مراجعة الكتاب من قبل متخصص؛ للتَّأكُّد من سلامة المادة العلميَّة بعد العمل عليها من قبل الباحثين.

السابعة: إجازة الكتاب للطِّباعة من قبل مستشاري المؤسَّسة العلميين.

وفي هذا المقام البهيج لطباعة هذا الكتاب، نشكر الشَّيخ -حفظه الله-على ما قدَّمه، ولا يزال يقدِّمه لطلاب العلم، أعظم الله له المثوبة والأجر، وبارك في علمه وعمله وعمره، ونفع بعلمه الإسلام والمسلمين.

ونثَنِّي بالشكر لفريق العمل في مؤسسة «معالم السنن» على الجهد الكبير الذي بذلوه لإخراج الكتاب.

ونثلِّث بشكر المستشارين العلميين في المؤسَّسة، والمراجعين المختصِّين، وكلِّ مَنْ ساهم وشارك في إخراج الكتاب، فجزاهم الله خيرًا، وبارك في أعمالهم.



ونسأل الله تعالى التَّوفيق والسداد، وندعو كافَّة أهل العلم وطلَّابَه حيثما كانوا إلى مدِّ يد النَّصيحة، والمسارعة بإبداء الملاحظات والاقتراحات على ما قد يقع من أخطاء فيما طُبِع ويُطبَع من شروح الشَّيخ؛ فالمرء كثير بإخوانه، واللهُ المسؤولُ أن يباركَ في الجهود ويتقبَّلها.

والحمد لله الذي بنعمته تتمُّ الصَّالحات، والصَّلاة والسَّلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبيِّنا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.





الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فلا يخفي على أحدٍ أهميَّة العلم الشرعي، وأنَّ مداره على الكتاب والسنة، كما قال ابن القيم كَيْلَتْهُ:

العلم قال الله قال رسوله قال الصّحابة هم أولُو العرفان (١) فالأمّة المحمّدية أمة نصّ واتّباع، ولا يمكن أن يُؤخذ العلم إلا من هذين المصدرين؛ فلا مسلك لأحد، ولا وسيلة لتحصيل العلم الشرعي إلا عن طريق الكتاب والسُّنَّة، وطالب العلم في أمسّ الحاجة إلى التفقه في هذين الوحيَيْن، وفيما يخدُمهما، وما يُعين على فهمهما.

أمّا القرآن العظِيم كلام الله في، فثابتُ ثبوتًا قطعيًّا، محفُوظٌ من الزِّيادة والنقصان، قال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحُنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ كَنِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩].

⁽١) نونية ابن القيم (الكافية الشافية) (ص: ٢٢٦).



وأما السُّنَّةُ، فهي المصدر الثاني من مصادر التَّشريع، ولم يخالف في ذلك أحدٌ ممَّن يعتدُّ بقوله، ويُعوَّل على كلامه من أهل العلم؛ وإنما خالف في ذلك بعض طوائف أهل البدع الذين لا يرون الاحتجاج بالسنة، ويزعمون الاكتفاء بالقرآن.

والمراد بالسنة: جميع ما ثبت عن النبي عَلَيْهُ.

وإذا كان الأمر كذلك، فلا بد من العناية بالسُّنَّة النَّبويَّة، وهذه العناية تكون بالعناية بما ثبت منها، والعَمل به. ولمعرفة الثابت من غيره لا بد من معرفة القواعد والضَّوابط التي استنبطها أهل العلم؛ ليُتوصَّل بها إلى معرفة المقبول من المردود، وهذا هو موضُوع علم مصطلح الحديث.

🕰 علم مصطلح الحديث؛ نشأتُـه، وأهميَّتـه:

علم مصطلح الحديث: هو علمٌ بأصول وقواعد يُعرف بها المقبول من المردود، مما يُنسب إلى النبيِّ عَلَيْ (٢). ولسنا بصدد الكلام والإفاضة فيما أُلَف في هذا العلم، فالتأليف فيه قديم، ووُجدت بعض قواعده منثورة في كتب المتقدمين قبل تدوينها في مؤلفات مستقلَّة لهذا العلم لاحقًا، وكذلك في كُتب السؤالات.

⁽۱) أخرجه البخاري: كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود (٢٦٩٧)، ومسلم، كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة، ورد محدثات الأمور (١٧١٨)، وأبو داود (٢٠٦٦)، وابن ماجه (١٤)، من حديث عائشة رسيحة المنافقة الم

⁽٢) ينظر: اليواقيت والدرر ١/ ٢٣١، وقال السُّيوطيُّ في ألفيَّتِه (ص٣):

علــــم الحــــديث: ذو قــــوانين تحـــد يُـــدرئ بهـــا أحـــوال مـــتن وســـند ف المقبــــول والمــــردود و

بل وُجد أصل بعض فُنون هذا العلم في عهد النبي عَلَيْه فالجرح والتعديل، والكلام في الرِّجال، حصَل من النبيِّ عَلَيْه ، كقوله عَلَيْه في أحدهم: «بئسَ أخو العَشيرة» (١)، وهذا أصلٌ في الجرح، لكن على ما سيأتي تفصيله في بابه.

ولا ينبغي أن يكون هذا الأصل مدخلًا ومسوعًا لبعض من يتفكَّه بأعراض الناس، بل على المرء أن يحتاط لنفسِه، وأن يُحافظ على ما اكتسبه من حسنات؛ لتَلَّ يأتي يوم القِيامة مُفلسًا، فالجرح والتعديل واجب، لكن بقدر الحاجة، فإن احتِيج إلى ذلك تعيَّن؛ حفظًا للدين، وصيانةً للشريعة المكرَّمة.

وليعلم طالبُ العلم أنَّ أعراض المسلمين حُفرةٌ من حُفر النَّار، كما قال ابن دقيقِ العِيد (٢)، وجاء في النُّصوص القطعيَّة ما يقتضي تحريم الكذب في أعراض النَّاس، وممَّا يبعثُ على الأسف والأسى أن يوجد بعض من يتكلم حتَّى في أعراض خيار الأمة من المتقدمين والمتأخرين، ولم يسلم منه أحد.

فهذا المسكين لا يدري أنه قد يتعب على جمع الحسَنات، ثُمَّ يفرِّقها، شعر بذلك أو لم يشعر؛ كما جاء في الحديث الصحيح: «أتدرُون ما المفلِسُ؟» قالوا: المفلس فينا من لا درهم له ولا متاع، فقال: «إن المفلس من أمَّتي يأتي يوم القيامة بصلاة، وصيام، وزكاة، ويأتي قد شتَم هذا، وقذَف هذا، وأكل مال هذا، وسفَك دم هذا، وضرب هذا، فيُعطَى هذا من حسناته، وهذا من حسناته، فإن فَنِيت حسناتُه قبل أن يقضي ما عليه أخذ من خطاياهم فطُرحت عليه، ثم طرح في النار»(٣).

⁽۱) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب لم يكن النبي على فاحشًا ولا متفحّشًا، (٦٠٣٢)، ومسلم، كتاب البر والآداب والصلة، باب مداراة من يتقى فحشه (٢٥٩١)، وأبو داود (٤٧٩١)، والترمذي (١٩٩٦)، من حديث عائشة على المسلم،

⁽٢) يُنظر: الاقتراح في بيان الاصطلاح: لابن دقيق العيد (ص: ٦١).

⁽٣) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم، (٢٥٨١)، والترمذي (٢٤١٨)، من حديث أبي هريرة الله المراد المراد



فهذا يفني عمره، ويقضي وقته في طلب العلم، ثم يأتي بعد ذلك كلّه مفلسًا خاسرًا لنفسه يوم القيامة، وهذه هي الخسارة الحقيقية، وهذا هو الفَلسُ حقًا، وإن كان الفلس يطلقُ حقيقة شرعيَّة في أمور الدنيا أيضًا، كما في باب الحجر والتفليس، فيُطلق على: «من لا درهم له ولا متاع»، أو على «من عنده مال، لكنه لا يفي بديونه»، لكن الحقيقة التي ينبغي الانتباه إليها أكثر، هي تلك التي أشار إليها النبي في «حديث المفلس»، كما أنَّ الغبن يُطلق حقيقة شرعيَّة على الغبن في أمور الدُّنيا، وهو أن يشتري الإنسانُ سلعة يُزاد عليه في ثمنها زيادة كثيرة، أو يبيع سلعة يُنقص من ثمنها نقصًا كثيرًا. لكن الغبن الذي ينبغي أن يتفطن له طالبُ العلم: هو ما جاء في سورة التغابن: ﴿ يَوْمَ يَجْمَعُكُم لِيوَم الْجَمْعَ ذَلِك يَوْمُ النَّعَابُنُ ﴾ [التغابن: ٩]، فتعريف الجزأين – المسند والمسند إليه – في قوله تعالىٰ: ﴿ ذَلِكَ يَوْمُ النَّعَابُنِ ﴾ يدل على الحصر كما هو مقرر عند أهل العلم (١)، والمعنىٰ: ذلك يوم التغابن الحقيقي. أما الحسر كما هو مقرر عند أهل العلم (١)، والمعنىٰ: ذلك يوم التغابن الحقيقي. أما غبنُ الدُّنيا كلّه، فلا يُساوي شيئًا إزاء غبن الآخرة، فليُتنبه لهذا.

فالحاصل أن أصول هذا العلم وجدت منذ القدم، فالكلام في الرجال حصل منه في والتحرّي والتثبُّت والاحتياط للسنّة حصل من كبار صحابته في وحذّر النبيُ عليه من أن يُكذَب عليه فقال: «من كذب عليّ متعمدًا فليتبوّأ مقعده من النّار»(٢)، وجاء الوعيد الشديد في التساهل في رواية الحديث، فقال عليه: «من حدّث

⁽١) يُنظر: الإتقان في علوم القرآن ٢/ ٣٥١، وتفسير الآلوسي ١٥/ ٥١٢.

عني بحديث يُرئ أنه كذب، فهو أحد الكاذِبِين »(١)، فعلى المرء أن يحتاطَ لنفسِه إذا أراد أن ينسب شيئًا للنبي عَيْكِ.

وإذا كان الكذب على النبي على رواية المتهم.

🖾 التصنيف في علــم مصطلح الحــديث:

تقدم أنَّ قواعدَ هذا العلم وُجدت منثورة في كتُب الأئمة، منها كتُب الإمام الشَّافعيِّ، وسؤالات الإمام أحمد، وتواريخ الإمام البخاري، وصحيحه، والعلل الكبير للترمذي، وجامعه، فيما يسأل عنه الإمام البخاريَّ، كما أن علل الجامع له اشتمل أيضًا على كثير من تلك القواعد.

أما التَّصنيفُ في هذا العلم على سبيلِ الاستقلال.

فكان ذلك على النَّحو الآتي:

- ◄ القاضي الرامهرمزي (٣٦٠هـ)^(٦): ألّف كتابه: «المحدِّث الفاصل بين الراوي والواعي»، وهذا من أول ما صُنف في هذا العلم علىٰ سبيل الاستقلال.
- ▶ أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (٥٠٥هـ) $^{(n)}$: ألف كتابه «معرفة علوم الحديث».

⁽۱) أخرجه مسلم، في مقدمة الصحيح، باب وجوب الرواية عن الثقات، وترك الكذابين، والترمذي (٢٦٦٢)، وابن ماجه (٣٩)، و(٤١)، من حديث سمرة بن جندب، والمغيرة بن شعبة السلامية.

^(؟) هو: الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد، أبو محمد الرامَهُرْمُزِي الحافظ القاضي، محدث العجم في زمانه، من أدباء القضاة، له مصنفات، منها: «المحدث الفاصل»، و «ربيع المتيم»، و «الأمثال». ينظر في ترجمته: معجم الأدباء: لياقوت الحموي ٢/ ٩٢٣، وتاريخ الإسلام ٨/ ١٦٤.

⁽٣) هو: محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه الضبي الطهماني النيسابوري، أبو عبد الله الحاكم، المعروف بابن البيع. من أكابر حفاظ الحديث والمصنفين فيه، له مصنفات، منها: «المستدرك على الصحيحين»، و «المدخل» في أصول الحديث، و «معرفة علوم الحديث». ينظر في ترجمته: تاريخ الإسلام ٩/٩٩، وغاية النهاية في طبقات القراء ٢/ ١٨٤.



- ◄ أبو نعيم الأصفهاني (٣٠هـ)(١): ألّف مستخرجًا على كتاب الحاكم سمَّاه:
 «المع فة»(٢).
- ◄ القاضي عياض (٥٤٤هـ)^(٣): ألّف كتاب «الإلماع إلىٰ معرفة أصول الرواية وتقييد السماع» في مصطلح الحديث.
- ◄ أبو عمرو ابن الصلاح (٦٤٣هـ)⁽¹⁾: ألّف كتابه «علوم الحديث» جمع فيه شتات هذا العلم وعكف الناس عليه، واكتفوا به عمّا تقدّم، وتتابع التأليف بعده، ودار الناس في فلكه، فلا يحصى كم ناظم له ومختصر، ومستدرك عليه ومقتصر، ومعارض له ومُنتصر (٥).
- ◄ ابن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ) (٦): ألّف كتابه الشهير «نخبة الفكر»، وهذا أيضا كُتب له القبول كسابقه، وما زال يُقرأُ، ويُدْرَسُ، ويُدَرَّسُ، ويُدَرَّسُ، ويُشْرحُ، ويُنظم، ويختصر إلىٰ يومنا هذا.

⁽۱) هو: أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران، الحافظ أبو نعيم الأصبهاني الصوفي الأحول. حافظ، مؤرخ، من الثقات في الحفظ والرواية، له مصنَّفات، منها: «حلية الأولياء»، و«معرفة الصحابة». ينظر في ترجمته: تاريخ الإسلام ٩/ ٤٦٨، ولسان الميزان ١/ ٥٠٧.

⁽٢) ينظر: كشف الظنون ٢/ ١١٦٢، والرسالة المستطرفة (ص: ١٤٣).

⁽٣) هو: عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل: عالم المغرب، فقيه محدث عارف أديب، له مصنفات، منها: «الشفا بتعريف حقوق المصطفى»، و «ترتيب المدارك»، و «شرح صحيح مسلم»، و «مشارق الأنوار». ينظر في ترجمته: بغية الملتمس (ص: ٤٣٧)، وسير أعلام النبلاء ٢٠ / ٢١٠.

⁽٤) هو: عثمان بن عبد الرحمن بن عثمان بن موسئ بن أبي النصر النصري الشهرزوريّ الكردي الشرخاني، أبو عمرو، تقيّ الدين، المعروف بابن الصلاح. عالم في الحديث والفقه والتفسير وأسماء الرجال، له مصنفات، منها: «معرفة أنواع علوم الحديث»، و «الأمالي»، و «الفتاوئ». ينظر في ترجمته: سير أعلام النبلاء ٣٣/ ١٤٠، وذيل التقييد ٢/ ١٦٩.

⁽٥) يُنظر: نزهة النظر (ص: ٤٠).

⁽٦) أحمد بن علي بن محمد، الكناني، شِهاب الدين أبو الفضل ابن حجر العسقلاني، الشافعي، أصله من عسقلان بفلسطين، له أكثر من «١٥٠» مصنفًا في الحديث والتاريخ والأدب والفقه والأصول، أكثرها ذيوعًا: «فتح الباري شرح صحيح البخاري». ينظر في ترجمته: حسن المحاضرة ١/ ٣٦٣، وذيل التقييد ١/ ٣٥٢.

🖾 التدرّج في دراسة علم مصطلح الحديث

قد يقول طالب العلم: كتُبُ علوم الحديث كثيرة، بحيثُ لا يمكن الإحاطة بها -والأمر كذلك- فما الذي ينبغي أن يعتني به ويدرسه طالب العلم من كتب المصطلح؟

والجواب: أنَّ طالب العلم يبدأ بالكُتب الصغيرة، والمتون الميسَّرة مثل هذا الكتاب، ثم ينتقل إلى «النخبة»، ثم «اختصار علوم الحديث» للحافظ ابن كثير (١)، ثم يوفر جهده كله على «ألفيَّة العراقي» وشُروحِها.

وإذا رام طالب العلم حفظ المتون في هذا الفنِّ، فالذي لا تُسعِفُه الحافظة، يحفظ هذه المنظومة، فهي سهلة الحفظ، قليلة الأبيات، تتكون من أربعة وثلاثين بيتًا.

والذي تُسعفه الحافظة، يُنصح بحفظ نظم النخبة للصنعاني، وهو يقع في مائتي بيت وثلاثة أبيات، وقد يزيد عدة أبيات على خلاف بين النسخ، أو حفظ منظومة الشيخ حافظ الحكمي المسمَّاة: «اللؤلؤ المكنون» (٢)، وهي منظومة رائعة، عدَّتها ثلاثمائة وأربعون بيتًا.

فإن كانت الحافظة أغزر، فعليه بـ «ألفيَّة العِراقي».

وليعتمد طالبُ العلم في مصطلح الحديث على ما تقرَّر عند المتأخِّرين من أصول وقواعد وضوابط، أمَّا الدعوة التي تُطلقُ بين الحين والآخر، وينادي بها بعض الغيُورين ممن عُرف بالحرص والحُرقة على السُّنَّة النبوية، من ضرورة اعتماد

⁽١) وقد شرحه المؤلف - حفظه الله - شرحًا وافيًا مباركًا في مجلد كبير مطبوع اسمه: «حاشية على اختصار علوم الحديث».

⁽٢) وقد شرحه المؤلف -حفظه الله- في مجلد لطيف مطبوع اسمه: «شرح اللؤلؤ المكنون في أحوال الأسانيد والمتون».



قواعد المتقدِّمين ونبذ قواعد المتأخرين، ونحن نظنُّها دعوة جيدة صحيحة نابعةً من إخلاص صادقٍ، وأنَّ أصحابها لا يرومون من ورائها سوءًا، لكنَّ توجيهَها إلىٰ المبتدئين غير صائب؛ لأنَّ في ذلك تضييعًا لهم؛ فالمبتدئ لا يستطيع التعامل مع مناهج المتقدمين ومصطلحاتهم وأحكامهم، حتَّىٰ يتأهَّل لذلك، كما أن الطالب المبتدئ لا يُطالبُ بالاجتهاد في الأحكام الشرعية؛ لما في ذلك من الإضاعة له.

فالمنهجُ الذي ينبغي اتباعهُ أن يتربَّى طالب العلم على قواعد المتأخرين، ثم إذا تأهَّل لفهم اصطلاحات الأئمة المتقدِّمين، وأدمنَ القراءة في كتبهم، وأدام النَّظر في أحكامهم، وتدرب على تخريج الأحاديث، والبحث في حال أسانيدها، وأكثر من ذلك، تولَّدت حينها لديه الأهليَّة لمحاكات المتقدِّمين في أحكامهم، واعتمادُه على قواعد المتأخِّرين لا يعني مخالفة قواعِد المتقدِّمين؛ لأنَّ المتأخِّرين عالة فيما كتبوه على كُتب المتقدِّمين.

فإذا عرف طالبُ العلم القواعد، وضبطَها وأتقنها، وتأهل للنَّظر في القرائن التي يُرجَّح بها، تمكَّن من محاكاة المتقدِّمين في الأحكام على الأحاديث؛ لأنَّ أحكامهم مبنيَّة على القرائن، والقرائنُ لا يدركُها كلُّ أحد، فقد يفنى عمر الإنسان ولا يستطيع أن يحكم بالقرائن، وهذا العلم كما يقولون: إلهام (۱)، مبني على صدق وإخلاص، وجدِّ واجتهاد تام؛ فالأئمة المتقدِّمون الذين حفظوا مئات الألوف من الأحاديث، كان لديهم ملكة يُميِّزُون بها ما يصحُّ نسبتُه إلى النبيِّ على من النووية فأنَّى له أن يحكم وإن لم يكن من محفوظهم، أما رجلُ لا يحفظ الأربعين النووية فأنَّى له أن يحكم بالقرائن؟! ومن يخفى عليه حديثٌ في بدهيات المتون المحفُوظة عند صغار طلاب العلم، فأنَّى له أن يحاكى المتقدمين؟!

⁽١) ينظر: الجامع للخطيب ٢/ ٢٥٥، وفتح المغيث ١/ ٢٨٨.

وهكذا كان دأب مجدِّدي علم الحديث في عصرنا، وهما شخصان، الشيخُ الألباني في جانب الرّواية والصناعة، والشيخ ابن باز كَلَّلَهُ في جانب الدراية والاستنباط؛ إذ لا نظير لهما فيما نعلم في العصر المتأخِّر في الاهتمام بالسنة، ولم يقو لا بمحاكاة المتقدِّمين، ولا حاكياهم أيضًا، وإنَّما حكما من خلال القواعد المعروفة المتأخِّرة، فإذا تعارض حكمُهما مع أحكامِ الأئمَّة أعادا النَّظر فيه، وبمثل هذا يكون التأهُّل في هذا العلم.

فعلى المرءِ أن يعرف قدر نفسِه، ويلزم سلوك الجادة؛ فسلوكها يضمن له الوُصُول - بإذن الله تعالى -، لكن إذا كان يُطوِّحُ يومًا في أقصى اليمين، ويوما في أقصى الشِّمال، ويجرب هذا القول تارة ويُجرِّب خلافه تارة، فلا شكَّ أنَّه بمثل هذا يضيع عليه عمرُه من دون أن يحصل شيئًا.

ولهذا فإن تصنيف أهل العلم على الطرق المعروفة، وتقسيمهم الطلابَ إلى مبتدئين، ومتوسّطين، ومنتهين، وتأليفهم الكتبَ على ما يناسب كل طبقة، لم يكن عبثًا أو اعتباطًا، إنّما هو أمرٌ جُرِّب من مئات السنين، ووجد أنّه من أنفع ما يكون لطلبة العلم، وسار عليه أهل العلم طبقة طبقة إلى طبقة شيوخنا المبرزين في العلم والعمل، الجميع على هذه الجادة المثمرة التي أنتجت الفُحول.

وقد يقول قائل: إن هذه التقسيمات لا وجود لها عند سلف الأمة.

ويُجابُ عنه بأنَّ سلف الأمة كان لديهم من الأذهان الصافية، وصحة الفهم، وسلامة الفطرة، ومعرفة اللغة، ومعايشة النصوص على وجهها، والقرب من المنبع، ما أهَّلهم للاستنباط المباشر، على عكس مَن فَقَدَ ذلك كلَّه، أو كثيرًا أو قليلًا منه، فمن لا يعرف العام والخاص مثلًا، ولا المطلق والمقيد، ولا الناسخ ولا المنسوخ، لا يستطيع أن يتعامل مع النصوص مباشرة؛ لأنَّ العلم ينمو في ذهن الإنسان مثلما ينمُو جسمه، ومثل نموِّ النبات.

وفي قصة موسى على والخضر، أكبرُ شاهدٍ على هذا، والنبي على أخذ «حديث الجسّاسة»(١) من تميم الدَّاري، واكتسب هذا الحديثُ المشروعيَّة من إقرار النبي عَلَيْةِ.

ولا متمسك في هذا الحديث لمن يستدلُّ به على أنَّ دينَ الإسلام عبارة عن مزيج من حضارات، وثقافات، وأن النبي على يستفيد من الحضارات الأخرى. فهذا الكلام هو التضليل بعينه؛ لأنَّ حديث الجساسة لو لم يكتسب الإقرار من النبي على لم نلتفت إليه، ولقلنا: إنَّه خرافة، لكن لمَّا أقره النبي على قلنا به وقبِلْناه، فاكتسب القطعيَّة من إقراره على وإقرارُ النبي على نوعٌ من أنواع سنَّته على .

ونحوه «حديث عبد الله بن زيد في الأذان» (٢)، فهو في الأصل رُؤيا، والرُّؤي والأحلامُ لا يُقرَّرُ بها شرعٌ، ولكنَّه اكتسب المشروعيَّة من إقرار النبيِّ عَيَّالِيَّة.

وكذلك قوله ﷺ: «لقد هممتُ أن أنهى عن الغيلة، فنظرتُ في الرُّوم وفارس، فإذا هم يُغيلون أو لادَهم، فلا يضر ولادهم ذلك شيئًا» (٣)، والغيلةُ: إرضاعُ الطِّفل

⁽۱) أخرجه مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب قصة الجسَّاسة (۲۹٤٢)، وأبو داود (٤٣٢٥)، والترمذي (٢٥٥٣)، من حديث فاطمة بنت قيس ﷺ.

⁽٢) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب كيف الأذان (٤٩٩)، والترمذي، أبواب الصلاة، باب ما جاء في بدء الصلاة (١٨٩)، وابن ماجه (٧٠٦)، وأحمد (١٦٤٧٧). وقال الترمذي (١/ ٣٥٩): «حديث حسن صحيح»، وقال ابن المنذر في الأوسط (٣/ ١٣): «وليس في أسانيد أخبار عبد الله بن زيد إسنادٌ أصح من هذا الإسناد».

⁽٣) أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب جواز الغيلة، وكراهة العزل (١٤٤٢)، وأبو داود (٣٨٨٢)، والترمذي (٢٠٧٧)، والنسائي (٣٣٢٦)، وابن ماجه (٢٠١١)، من حديث جدامة بنت وهب الأسدية على المسلمة ال

مع حمل أمِّه^(۱).

فقال بعضُ أهل التَّضليل: إنَّ النبي عَلَيْ استفاد هذا الحُكم من فارس والروم.

وهذا ليس صحيحًا، فالنبيُّ عَلَيْ بُعِث للنَّاس كلِّهم، والأحكام عامَّةٌ تشمل من في المشرق والمغرب من العرَب والعجَم، ومنهم فارس والرّوم، وكون الغيلة تؤثّر في بيئة معينة، أو على فئة من النَّاس، فإنَّها بذلك لا تُعطى حكما عامًّا، والنبيُّ عَلَيْ أراد أن ينهَى عنها لأنَّها تضرُّ في هذه البيئة التي عاش فيها؛ لوُجود مؤثّراتٍ أخرى، فأهلُ الحجاز على وجه الخُصوص يتضرَّرُون منها لما يُواكبها من المناخ، ومع هذا لما عرف عَلَيْ أنَّه لا يؤثّر على بقيَّة النَّاس لم ينه عنه؛ إذن لا يحسُن أن يصدر بشأن منعها حكم عام لمن بُعث إليهم النبي عَلَيْ في المشرق والمغرب، والحال أنَّ أكثر الناس لا يتضرَّر بها؛ لأنَّ الحكم للغالب.

وتبقى مسألةُ أنَّ من يضرُّه شيءٌ، فليمتنع منه، فمن يضرُّه تناول التَّمر مثلًا، فإنَّه يُمنع منه، ولا يقتضي منعُه تحريمَه.

وبعضُ النَّاسِ يكتُب في الصُّحف في مثل هذه المسائل، ويتكلَّم في بعض النُّصوص بناء على فهمه. والمطلوبُ ممَّن يُشكل عليه شيءٌ في مثل هذه الأمور أن يراجع أهل العلم فيها؛ فالنبي عَلَيْ حرَّم التشبُّه بالآخرين من اليهود والنَّصاري والمشركين وغيرهم (٢)؛ لتكون أمّته أمة مستقلة، معتزة بدينها.

⁽١) ينظر: الاستذكار ٦/ ٢٥٩، وقيل: أَن يُجَامع الرجل الْمَرْأَة وَهِي مرضع، وَقد أَغَالَ الرجل وَلَده وأَغْيَلَهُ، وَالْولد مُغَلِّلُ ومُغْيِلٌ. ينظر: العين ٤/ ٤٤٧، وغريب الحديث للقاسم بن سلام ٢/ ١٠٠، وتهذيب اللغة ٨/ ١٧١.

⁽٢) إشارة إلى الحديث المشهور «من تشبه بقوم فهو منهم» أخرجه أحمد (٥١١٥) وأبو داود (٤٠٣١)، عن ابن عمر على الله وجود إسناده ابن تيمية في الاقتضاء ١/ ٢٦٩.

والخُلاصة: أنَّ علمَ الحديث يُتدرَّج فيه كغيرِه من العُلوم، ولا يُنصحُ طالبُ العلم بحفظ أكثر من نظمٍ في فنِّ واحد؛ لأنَّ ذلك يُسبِّب له إرباكًا وإخلالًا في حفظِه، فإذا أراد الطالبُ - مثلًا - أن يستشهِد بأبياتٍ من الألفيَّة قفزت إلىٰ ذهنِه أبياتُ البيقونيَّة؛ لأنَّها متقاربة، وفي علم واحد، فليُجمع همته علىٰ متن واحدٍ يختارُه علىٰ حسب ما يأنس من نفسِه من ميل ورغبة.

🔏 التعريفُ بالبيقونيِّ، ومنظومتِــه:

لا توجد ترجمة للناظم كَمْلَلهُ، ولا يعرف مِن اسمه على وجه التأكيد إلا نسبة «البيقوني»؛ لإشارته إليها في آخر المنظومة، أما اسمه فمختلف فيه، فقيل: اسمه «طه»، وقيل: «عمر»، ولا يعرف عن حياتِه شيءٌ يُذكر (١).

وهذا المسلك سلكه بعضُ العُلماء لإخْفاء نفسِه، مبالغةً في الإخلاص لله تعالى، ف «البيقونيُّ»، و «ابين آجرُّوم» (٢) ، و «القحطاني» (٣) الذي سارت بنُونيَّته الركبان، لا يُعرف لهم كبير ترجمة، والذي يهمّنا هو علمُه الذي بين أيدينا، وأجره ثابت – إن شاء الله تعالى – لصاحبه، وإن لم يُعرف، ويكفيه أن يناله الدُّعاء حين يقال: قال « عَلَيْهُ ».

وعلى العكس من هؤلاء العلماء المخلصين نجِدُ اليوم بعض طلاب العلم، ما إن تحُطُّ قدمُه على العتبة الأُولى من أبواب العلم، حتى تجد له الترجمة المطولة

⁽۱) قال الشيخ الأجهوري (ت: ١٩٩٠هـ) في حاشيته على شرح الزرقاني على البيقونية ص (٦): "وجد بهامش نسخة عليها خط الناظم ما نصه: "واسمه الشيخ عمر ابن الشيخ محمد بن فتوح الدمشقي الشافعي". وقال الشيخ بدر الدين الحسني (ت:١٣٥٤هـ) في شرحه على البيقونية المسمى بـ "الدرر البهية" (ص: ١٢٧) عند ذكر نسبة البيقوني في البيت ما قبل الأخير: "البيقوني، توقّف في هذه النسبة غالب من كتب هنا، ورأيت لبعضهم أنها إلى بيقون قرية في إقليم أذربيجان بقرب الأكراد".

⁽٢) صاحب المنظومة الآجرومية في النحو.

⁽٣) صاحب النونية الشهيرة في العقيدة.

فعلى المرء أن يتواضع، ويهضم نفسه بقدر المستطاع، والحساب عند الله ، والن يضيع له شيء، وكلما أخفى الإنسان عمله كان أقرب إلى الإخلاص؛ لأنَّ التخفي والبعد عن أنظار الناس يُعين النَّفس على الإخلاص؛ ولذلك شُرعت النوافل في البيوت، قال على العَشد: «أفضلُ الصَّلاة صلاةُ المرء في بيتِه إلا المكتُوبة»(١)، فشُرع إخفاء النَّوافل كلها.

وذيوع صيت الشخص بين النّاس له أثرٌ على إخلاصه في الغالب؛ ولذلك جاء النهي عن مدح الإنسان في وجهِه (٢)؛ لأنّ ذلك يعرّضه للعجب ورؤية النفس فيهلك، وقد يخدْشِ إخلاصه، وقد يزُول عن الإخلاص بالكُلِّيَّة في بعض الأحوال والظروف، هذا الأصل، ويُستثنى من ذلك من لا يتأثر بمدح الناس؛ ممّن رُزِقَ قوَّة إيمان وثبات جَنان، فهذا لا بأس بمواجهته بالمدح، وبالجملة فما يتبع عمل المخلص من ثناء الناس عليه، فهذا لا بأس به، وذلك كما جاء في الحديث الصحيح: قيل لرسول الله عليه؛ أرأيت الرجل يعمل العمل من الخير، ويحمده الناس عليه؟ قال: «تلك عاجِلُ بُشرئ المُؤمِن» (٣).

⁽۱) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب صلاة الليل (۷۳۱)، ومسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة النافلة في بيته (۷۸۱)، وأبو داود (۷۶۷)، والترمذي (۵۰۹)، والنسائي (۱۹۹۹)، من حديث زيد بن ثابت رسماني النافلة في بيته (۷۸۱)، وأبو داود (۷۶۷)، والترمذي (۵۰۹)، والنسائي (۱۹۹۹)، من حديث زيد بن ثابت رسمانية النافلة في بيته (۷۸۱)، وأبو داود (۷۶۷)، والترمذي (۷۳۱)، والترمذي

⁽۲) النهي عن المدح في الوجه وردتْ فيه أحاديث، منها: ما أخرجه البخاري، كتاب الشهادات، باب: إذا زكي رجل رجلا كفاه (٢٦٦٢)، ومسلم، كتاب الزهد والرقاق، باب النهي عن المدح، إذا كان فيه إفراط وخيف منه فتنة على الممدوح (٣٠٠٠)، وأبو داود (٤٨٠٥)، وابن ماجه (٣٧٤٤)، من حديث أبي بكرة الله على رجل على رجل عند النبي على فقال: «ويلك قطعت عُنق صاحبك، قطعت عُنق صاحبك» مرارًا، ثم قال: «من كان منكم مادحًا أخاه لا محالة، فليقُل أحسِبُ فلانًا، والله حسِيبُه، ولا أزكِّي على الله أحدًا أحسِبُه كذا وكذا، إن كان يعلم ذلك منه».

⁽٣) أخرجه مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب إذا أثنى على الصالح فهو بشركى، ولا تضرُّه (٢٦٤٢)، وابن ماجه (٤٢٢٥)، من حديث أبي ذر الغفاري الله الله المعاري المعارية المعا



وكذا إذا كان الإنسان قدوةً لغيره بحيثُ إذا رُئي عاملًا للخير يُقتدَىٰ به، وأمِن على نفسه مِن أن تَزِلَّ قدمُه في بابِ الإخلاص، فلا بأس بظُهوره للنَّاس، إذا كان يُقصَدُ من ذلك اقتداءُ الناس به؛ ولذا جاء في الحديث الصحيح: «من سنَّ في الإسلام سُنَّةً حسنةً، فله أجرُها، وأجرُ من عمل بها بعده، من غير أن ينقُصَ من أجُورهم شيءٌ» (١)، لكن ليحذر كلَّ الحذر من أن يتأثَّر ويغتر بالمدح.

يقول ابن القيم كَلَّشُهُ: "إذا حدثتُك نفسُك بطلب الإخلاص، فأقبل على الطمع أولًا فاذبحه بسكين اليأس، وأقبل على المدح والثناء فازهد فيهما زهد عشاق الدنيا في الآخرة، فإذا استقام لك ذبح الطمع والزهد في الثناء والمدح، سهل عليك الإخلاص. فإن قلت: وما الذي يسهل عليَّ ذبحَ الطمع، والزهد في الثناء والمدح؟ قلت: أما ذبح الطمع، فيسهله عليك علمك يقينًا أنه ليس من شيء يطمع فيه إلا وبيد الله وحده خزائنه، لا يملكها غيره ولا يؤتي العبدَ منها شيئًا سواه، وأما الزهد في الثناء والمدح فيسهله عليك علمك أنه ليس أحد ينفع مدحه ويزين ويضر ذمه ويشين إلا الله وحده»(٢).

وهذه «المنظومة البيقونية» مجرد تذكرة لطالب العلم، تقع في أربعة وثلاثين بيتًا، فإذا شُرحت بأسلوب مناسب، وأفيضَ في شرحها، كفت الطالب، لكن الغالب أنَّ مثل هذا المتن لا يُعطى المدَّة الكافية ليُبسط في شرحه، فقد يُشرح في ثلاثة أيام شرحًا يُناسب المبتدئين، ويمكن أن يُشرح في سَنة على طريقة البسط.

⁽۱) أخرجه مسلم، كتاب العلم، باب من سنَّ سُنَّة حسنة أو سيئة (۱۰۱۷)، والترمذي (۲۲۷٥)، والنسائي (۲۵۵٤)، وابن ماجه (۲۰۳)، من حديث جرير بن عبد الله البجلي ﷺ.

⁽٢) الفوائد لابن القيم (ص: ١٤٩).

والذي سنختاره التوسط قدر المستطاع، بلا اختصار مخل، ولا تطويل ممل، وبيد الله أزِمَّةُ التوفيق. وقد شرحنا قبله أهمّ كتب المصطلح^(۱)، وهي في متناول من يروم الاستفادة منها.



⁽١) منها: "صعود المراقي إلى ألفية العراقي"، و"حاشية على اختصار علوم الحديث"، و"شرح اللؤلؤ المكنون في أحوال الأسانيد والمتون"، طبعتها مؤسَّسة معالم السُّنن. وكذلك "تحقيق الرغبة في شرح النخبة" طبعته دار المنهاج.





متن المنظومة البيقونية

بِنْ _____ِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰزِ ٱلرَّحِي حِر

مُحَمَّدٍ خَيْرِ نَبِيٍّ أُرْسِلَا وَكُلِلُّ وَاحِلٍ أَتَكِىٰ وَحَلَّهُ إِسْنَادُهُ وَلَهُ يَشِنَدُ أَوْ يُعَلَّ مُعْتَمَدٌ فِي ضَابِطِهِ وَنَقْلِهِ رِجَالُـهُ لا كَالصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ فَهْ وَ الضَّعِيفُ وَهْ وَ أَقْسَامًا كَثُرْ وَمَا لِتَابِعِ هُوَ الْمَقْطُوعُ رَاوِيهِ حَتَّىٰ المُصْطَفَىٰ وَلَمْ يَبِنْ إِسْنَادُهُ لِلْمُصْطَفَىٰ فَالْمُتَّصِلْ مِثْلُ: أَمَا وَاللهِ أَنْبَانِي الْفَتَلِي أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدِّ أَنْ حَدِّ أَنْ حَدِّ أَنْ عَلَيْ تَبَسَّ مَا مَشْهُورُ مَرْوِيْ فَوْقَ مَا ثَلاثَهُ

١- أَبْدَأُ بِالْحَمْدِ مُصَلِّيًا عَلَى ٢- وَذِي مِنَ اقْسَام الْحَدِيثِ عِدَّهُ ٣- أَوَّلُهَا: الصَّحِيحُ وَهْوَ مَا اتَّصَلْ ٤- يَرْوِيـهِ عَـدْلٌ ضَابِطٌ عَـنْ مِثْلِهِ ٥- وَالْحَسَنُ الْمَعْرُوفُ طُرْقًا وَغَدَتْ ٦- وكُلُّ مَا عَنْ رُتْبَةِ الحُسْنِ قَصْرْ ٧- وَمَا أُضِيفَ لِلنَّبِيْ الْمَرْفُوعُ ٨- والمُسْنَدُ الْمُتَّصِلُ الإِسْنَادِ مِنْ ٩- وَمَا بِسَمْع كُلِّ رَاوٍ يتَّصِلْ ١٠- مُسَلْسَلٌ قُلْ مَا عَلَىٰ وَصْفٍ أَتَىٰ ١١- كَــذَاكَ قَــدْ حَدَّثَنِيــهِ قَائِمَــا ١٢ عَزِيدِرُ مَدْوِيْ اثْنَدِيْنِ أَوْ ثَلَاثَدُهُ

وَمُ بُهَمٌ مَا فِيهِ رَاو لَمْ يُسَمْ وَضِدُّهُ ذَاكَ الَّذِي قَدْ نَدْ لَا قَولٍ وَفِعْ لِ فَهُ وَ مَوْقُوفٌ زُكِنْ وَقُلْ: غَريبٌ مَا رَوَى رَاوٍ فَقَطْ إِسْ نَادُهُ مُنْقَطِ عُ الأَوْصَ الِ وَمَا أَتَا مُدَلَّسًا نَوْعَانِ يَنْقُلَ مِمَّنْ فَوْقَهُ بِعَنْ وَأَنْ أَوْصَافَهُ بِمَا بِهِ لا يَنْعَرِفْ فَالشَّاذُ وَالْمَقْلُوبُ قِسْمَانِ تَلا وقَلْ بُ إِسْ نَادٍ لِمَ تُنِ قِسْمُ أَوْ جَمْع أَوْ قَصْرٍ عَلَى رِوَايَةِ مُعَلَّلُ لِ عِنْدَهُمُ قَدْ عُرفَا مُضْ طَرِبٌ عِنْدَ أُهَيْلِ الفَنِ مِنْ بَعْض أَلْفَ اظِ الرُّواةِ اتَّصَلَتْ مُ ــ دَبَّجُ فَاعْرِفْ لهُ حَقَّا وَانْتَخِهُ وَضِدُّهُ فِيمَا ذَكَرْنَا الْمُفْتَرِقْ وَضِدُّهُ مُخْتَلِفٌ فَاخْشَ الغَلَطْ ١٣- مَعَـنْعَنٌ كَعَـنْ سَـعِيدٍ عَـنْ كَـرَمْ ١٤ - وَكُلُّ مَا قَلَّتْ رِجَالُهُ عَلَا ١٥ - وَمَا أَضَفْتَهُ إِلَى الْأَصْحَابِ مِنْ ١٦ - وَمُرْسَلٌ مِنْهُ الصَّحَابِيُّ سَقَطْ ١٧- وَكُلُّ مَا لَهُ يَتَّصِلْ بِحَالِ ١٨- وَالْمُعْضَلُ السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ ١٩- الأوَّلُ: الإِسْقَاطُ لِلشَّيْخِ وَأَنْ ٠٠- وَالثَّانِي: لا يُسْقِطُهُ لَكِنْ يَصِفْ ١١- وَمَا يُخَالِفْ ثِقَةٌ فِيهِ الْمَلَا ٢٢- إبْدَالُ رَاهِ مَا بِرَاهِ قِسْمُ ٢٣- وَالْفَرْدُ مَا قَيَّدْتَّهُ بِثِقَةِ ٢٤- وَمَا بِعِلَّةٍ غُمُونِ أَوْ خَفَا ٥٥ - وَذُو اخْــتِلافِ سَــنَدٍ أَوْ مَــتْن ٢٦- وَالْمُدْرَجَاتُ فِي الحَديثِ مَا أَتَتْ ٢٧- وَمَا رَوَىٰ كُلُّ قَرِين عَنْ أَخِهْ ٢٨- مُتَّفِ تُن لَفْظًا وَخَطًّا مُتَّفِقْ ٢٩ - مُؤْتَلِفٌ مُتَّفِقُ الْخَطِّ فَقَطْ تَعْدِيلُ ـ أَلا يَحْمِ ـ لُ التَّفَ ـ رُّدَا وَأَجْمَعُ والضَعْفِهِ فَهْ وَ كَرَدْ وَأَجْمَعُ والضَعْفِهِ فَهْ وَ كَرَدْ عَلَى النَّبِ فَ الْمَوضُ وعُ عَلَى النَّبِ فَ فَ ذَلِكَ الْمَوضُ وعُ سَلَّ الْمَوضُ وفي » سَرَّ يُتُهَا: «مَنْظُومَ ـ قَ الْبَيْقُ ونِي » أبياتُها، ثُمَ بِحَيْ رِ خُتِمَ تُ أبياتُها، ثُمَ بِحَيْ رِ خُتِمَ تُ أبياتُها، ثُمَ بِحَيْ رِ خُتِمَ تَ

٣٠ وَالْمُنْكَ رُ الفَ رُدُ بِ بِ رَاوٍ غَدَا
 ٣١ مَتْرُوكُ هُ مَا وَاحِدٌ بِ بِ انْفَردْ
 ٣٢ وَالْكَ ذِبُ المُخْتَلَ قُ الْمَصْنُوعُ
 ٣٣ وَقَدْ أَتَتْ كَالْجَوْهَرِ الْمَكْنُونِ
 ٣٣ وَقَدْ أَتَتْ كَالْجَوْهَرِ الْمَكْنُونِ
 ٣٤ فَ وْقَ الثَّلاثِ يِنَ بِ أَرْبَعِ أَتَتْ





شرح المنظومة البيقونيَّة

قال البيقونيُّ رَحَمْ لَللَّهُ:

بِنْ _____ أَلْلَهِ ٱلرَّحْمَٰزِ ٱلرَّحِي ____

أَبْدَأُ بِالْحَمْدِ مُصَلِّيًا عَلَى (١) مُحَمَّدٍ خَيرْ نَبِيٍّ أُرْسِلاً

«أَبْدَأُ بِالْحَمْدِ» افتتَح النَّاظمُ وَعَلَلهُ نظمه بالبَسملة، ثم ثنَّىٰ بالحمدلة اقتداءً بالخُرآن الكريم، وما روي في الحديث: «كلُّ أمر ذي بال لا يُبدأُ فيه ببسم الله الرحمن الله الرحمن الرحيم، فهو أقْطعُ»(۱)، وفي رواية: «بالحمد لله»(۱)، وفي رواية: «بنذكر الله»(۱)، وقد حكم بعضهم علىٰ هذا الحديث بجميع طرقه وألفاظه بالضعف(٤)، وحسَّن

⁽۱) أخرجه الخطيب في الجامع (۱۲۱۰)، والسبكي في طبقات الشافعية الكبرى ۱۲/۱ من حديث أبي هريرة كان أخرجه الخطيب في الجامع والتشيع. يُنظر: تاريخ بغداد ٦٦ ٢٤٤، ولسان الميزان ١/ ٦٣٩.

⁽۲) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب الهدي في الكلام (٤٨٤٠)، وابن ماجه، كتاب النكاح، باب خطبة النكاح (١٨٩٤)، وأجمد (١٨٩٤)، والدارقطني في العلل (١٣٩١)، وابن حبان في الصحيح (١-٢) من طريق قُرَّة عن الزهري، عن أبي سلمة، من حديث أبي هريرة ﷺ. ورواه الطبراني في الكبير ٢٩/ ٧٢، (١٤١) من طريق الزُّهري، عن عبد الله بن كعب، عن أبيه كعب بن مالك ﷺ. ومدار هذا الحديث على الزهري، وقد اختلف عنه في إسناده ومتنه، ورجَّح النَّسائيُّ والدارقطنيُّ الإرسال عن الزُّهري، ويبقىٰ المرسل ضعيفًا أيضا للكلام في قرة بن عبد الرحمن بن حيويل، فقد ضعَفه جمع من الأثمَّة. ينظر: على الدارقطني، حديث (١٣٩١)، والبدر المنير ٧/ ٥٠٥، ويُنظر لأقوال الأثمَّة في قرة: تهذيب التَّهذيب ٨/ ٣٢٣.

⁽٣) أخرجه أحمد في مسنده ١٤/ ٣٢٩، (٨٧١)، والدَّار قطني (٨٨٤)، من طريق قرة بن عبد الرحمن، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هُريرة عُنَّ، وفي إسناده أيضًا قُرَّة بن عبد الرحمن، وهو ضعيف كما تقدم.

⁽٤) قال الدارقطني في السنن ١/ ٢٧٤: «ولا يصحُّ الحديثُ، والمرسلُ هو الصَّوابُ»، وقال ابن حجر في التَّلخيصِ الحبير ٣/ ٢٥٠: «واختلف في وصله وإرساله، فرجَّح النَّسائيُّ والدارقُطنيُّ الإرسال»، وقال في الفتح ٨/ ٢٠٠: «روي على أوجه بـ «ذكر الله»، بـ «بسم الله»، بـ «حمد الله» والحديث في إسناده مقال، وعلى تقدير صحَّته فالرواية المشهورة فيه بلفظ «حمد الله» وما عدا ذلك من الألفاظ وردت في بعض طرق الحديث بأسانيد واهية».



بعضهم كابن الصَّلاح والنَّووي (١)، لفظَ: «الحمد» دون غيره، وبالجملة فيكفي في مشروعية الابتداء بالبسملة والحمدلة الاقتداء بالقرآن الكريم، والموافقة لهدي النبي عَلَيِّ المتمثِّل في بدء مخاطباتِه ومراسلاتِه بالبسملة، وخطبِه بالحمدلة.

والحمد: عرّفه الكثيرُ بأنّه: «الثّناء على الله في بما يستحقُّه من محامِد» (٢)، وفرَّق ابن القيِّم كَلُللهُ في الوابل الصيِّب (٣) بين الحمد والثّناء، فذكر أنَّ الحمد ذكرُ الباري في بأوصافه الجميلة، ونعمه العظيمة. وأنَّ الثناء تكرار المحامد، واستدلَّ للتفريق بينهما بحديثِ: «قسمتُ الصَّلاة بيني وبينَ عبدِي نِصْفَين، فإذا قال العبدُ: الحمدُ لله ربِّ العالمين قال: حمِدَني عبدِي، وإذا قال: الرَّحمن الرَّحيم، قال: أثْنَى عبدِي... (٤) فجعل تكرار الحمد ثناء.

«مُصلِّيًا على محمَّدٍ خيرِ نبيٍّ أُرسِلا»، صلّى على النبي عَلَيْ ولم يسلِّم عليه، وقد أمر الله بهما معا، قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللهَ وَمَلَيْكَ مَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النبي عَلَيْ يَكَأَيُّا الَّذِينَ ءَامَنُواْ صَلُواْ مَلُواْ مَلْ اللهِ بهما معا، قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللّهَ وَمَلَيْكَ مَنْ النّهِ بَهُ اللّهِ بهما معا، قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللّهَ وَمَلَيْكِ مَنْ اللّه والسلام، عَلَيْهِ وَسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴾ [الأحزاب: ٥٦]، فالامتثال لا يتمُّ إلا بالجمع بين الصلاة والسلام، أما الاقتصار على أحدهما، فلا يتمُّ الامتثال به.

وقد انتقد النوويُّ رَخِيَلَهُ في شرح مقدِّمة صحيح مسلم اقتصار الإمام مسلم رَخَلَلهُ على الصَّلاة دُون السَّلام (٥)، وصرَّح بكراهة ذلك (٦)، وخصَّ ابن حجر الكراهة بمن

⁽۱) يُنظر: شرح مشكل الوسيط لابن الصلاح ١/ ٥، وشرح النووي على مسلم ١/ ٤٣، والأذكار (ص: ٣٢٧)، وتهذيب الأسماء ٣٠/٠٧.

⁽٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية كَنْلَثه: «الحمد: يتضمَّن المدح والثناء على المحمود بذكر محاسنه، سواءٌ كان لإحسان إلى الحامد أو لم يكن». مجموع الفتاوي ١١/ ١٣٣.

⁽٣) ينظر: الوابل الصيب (ص: ٨٨)، بدائع الفوائد ٢/ ٩٥.

⁽٤) أخرجه مسلم، كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة (٣٩٥)، وأبو داود (٨٢١)، والترمذي (٢٩٥٣)، والنسائي (٩٠٩)، وابن ماجه (٣٧٨٤)، من حديث أبي هريرة الله الله المالية المالية

⁽٥) ينظر: مقدمة صحيح مسلم ١/ ٣.

⁽٦) ينظر: شرح صحيح مسلم: للنووي ١/ ٤٤.

كان ذلك ديدنه، يصلي على الدَّوام ولا يسلم، أو يسلم على الدَّوام ولا يصلي، أما من كان يجمع بينهما تارة، ويفرد الصلاة تارة، ويفرد السَّلام تارة فلا تتناوله الكراهة عند ابن حجر (١).

وجاء عن النبي عَلَيْ في الحثّ على الصَّلاة عليه نصوصٌ كثيرةٌ جدًا، حتَّى أوجب بعض العلماء الصَّلاة على النبي عَلَيْ كلَّما ذُكر (٢)، ووجوبها في التشهد الأخير عند من يجعلها ركنًا من أركان الصلاة أو واجبًا من واجباتها، أمر معروف (٣)، وما عدا ذلك فعامة أهل العلم على الاستحباب (٤).

ولا شكَّ أنَّ الأصلَ في الأمر الوُجوب، لكن قد يرد ما يصرفه؛ ولذا فجُمهور أهل العلم على الاستحباب، ولا شكَّ أنَّ من يسمع ذكر النَّبِيِّ عليه ولا يُصلِّي عليه محرومٌ ممَّا رُتِّب على الصلاة عليه عليه من الأجر العظيم، والخير العَميم، قال عليه «من صلى على صلاة واحدة، صلى الله عليه بها عشرًا» (٥).

⁽١) ينظر: فتح الباري لابن حجر ١١/ ١٦٧.

⁽٢) منهم الطبري والطحاوي. ينظر: تحفة الفقهاء ١/ ١٣٨، وبدائع الصنائع ١/ ١٨١، والنوادر والزيادات ١/ ١٤٩، الذخيرة للقرافي ١٣٨ ٩٣٩، والشفا بتعريف حقوق المصطفى ٢/ ٦١.

⁽٣) وجوب الصلاة على النبي على التشهد الأخير رواية عند الحنابلة واختارها الخرقي وجعلها في المغني ظاهر مذهب أحمد وهو اختيار ابن الموَّاز من المالكية، وأما ركنيتها؛ بحيث تبطل الصلاة بتركها عمدًا أو سهوًا، فمذهب الشافعية، وفي أظهر الروايتين عن أحمد. ينظر: الأم للشافعي ١/ ١٤٠، والوسيط في المذهب ١٢٠٨، ومختصر الخرقي (ص: ٢٦)، والمغني لابن قدامة ١/ ٣٨٨، والذخيرة للقرافي ٢/ ٢١٨.

وعند الحنفية، والمالكية، ورواية عن أحمد: أنها سنة. ينظر: المبسوط للسَّرخسي ١/ ٢٩، وبدائع الصنائع ١/ ٥٨، والكافي في فقه أهل المدينة ١/ ٢٠٥، والذخيرة للقرافي ٢/ ٢١٨، والمغني لابن قدامة ١/ ٣٨٨، والإنصاف للمرداوي ٢/ ١١٦.

⁽٤) ينظر: الشِّفا بتعريف حقوق المصطفىٰ ٢/ ٦٦، المحيط البرهاني ١/ ٣٦٧، الإنصاف للمرداوي ٢/ ٨٠.

ثم إن الآل والصّحب ممّن ينبغي أن يُلحقُوا بالنبيّ عَيْلُهُ، ويُعطفُوا عليه في الصلاة والسلام؛ لما لهم من حقِّ على الأمّة، فالآلُ وصيّةُ النبيّ عَيْلُهُ، والصحبُ الكرام عَنْ وصل الدين إلينا من طريقهم، ونشرهم له في أقطار المعمُ ورة بأمانة، وإتقان، وصدق، وإخلاص، فلهم علينا من الحقّ أن نصلّي ونُسلّم عليهم تبعًا للنّبيّ عَيْلُه، فنقول مثلًا: «صلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم» ولا يُفرد الآل بالصلاة والسلام، ولا الصّحب؛ لأن إفراد الآل بذلك شعار بعض المبتدعة، وإفراد الصحب شعارٌ لمبتدعة آخرين، وأهل السُّنَة يتوسَّطُون، ويمتثِلون جميع الأوامر.

والخُلاصة: أنَّ النَّاظم حَرِّلَتُهُ بدأ بالبَسْملة، ثم ثنَّىٰ بالحمْدلة، ثُمَّ صلىٰ علىٰ النبيِّ عَلَيْهُ، ولو سلَّم لكان أكمل، ولكن عذره أن النظم لا يتأتىٰ فيه ما يتأتىٰ في النثر.

«خيرِ نبيِّ أُرسِلا»، لا شك أنَّه على سيِّد ولد آدم، وهو أفضل الأنبياء، وإمامهم، ختم الله به الرسالات، ورسالته الله عامَّة إلى الخلق أجمعين، وكان النبي من الأنبياء يُبعث إلى قومه خاصَّة، وبُعث النبيُّ على الجن والإنس كافَّةً.

وقد جاء النَّهي عن التَّفضيلِ بين الأنبياء، فمن ذلك قوله عَلَيَّ: «لا تُفضَّلُوا بين الأنبياء» (١)، وقوله: «لا تُفضَّلُون على يُونس» (٢)، ونهى على أن يُفضَّلُ على على موسى عَلَى إلا أن يُفضَّلُ على بعض.

⁽٢) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿ وَهَلْ أَتَنَكَ حَدِيثُ مُوسَى ﴾ (٣٣٩٠)، ومسلم، كتاب الفضائل، باب في ذكر يونس ﷺ (٢٣٧٧)، وأبو داود (٢٦٦٩)، من حديث عبد الله بن عباس ﷺ، ولفظه: «لا ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن متَّى».

⁽٣) سيأتي ذكره وتخريجه في الصفحة الآتية.

لكن التفضيل جاء به النصُّ القطعي القرآني: ﴿ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضِ مِنْهُم مَن كُلَّمَ اللَّهُ ۗ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، والنبيُّ ﷺ له من الخصائص ما يجعله أشرف الخلق، وخير المرسلين.

أما النّهيُ عن التفضيل فيُحمل على ما إذا اقتضى التفضيلُ تنقُّصَ المفضُول؛ لأنَّ هذا هو سبب ورود النَّهي، ففي الصَّحيح من حديث أبي هُريرة وَ قال: «استبَّ رجُلان، رجلٌ من المسلمين ورجلٌ من اليهود، قال المسلم: والذي اصطفىٰ موسَىٰ على اصطفىٰ محمَّدًا علىٰ العالمين، فقال اليهوديُّ: والذي اصطفىٰ موسَىٰ على العالمين، فرفع المسلمُ يده عند ذلك، فلطَم وجه اليهوديِّ، فذهب اليهوديُّ إلىٰ النبي عَلَيْ، فأخبره بما كان من أمره وأمر المسلم، فدعا النبيُّ عَلَيْ المسلم، فسأله عن ذلك، فأخبره، فقال النبي عَلَيْ: «لا تخيِّروني علىٰ موسىٰ، فإنَّ النَّاس يُصعقون يوم القيامة، فأصعق معهم، فأكون أول من يُفيق، فإذا موسىٰ باطش جانبَ العرش، فلا أدري أكان فيمن صُعق، فأفاق قبلي، أو كان ممن استثنى الله (۱).

فهُنا حصلت الخصومة بسبب التفضيل، وضرب المسلمُ اليهودي، وفي مثل هذه الخصومات لا يسلمُ الإنسان من تنقُّص الطرف الآخر، وحينئذٍ يُنهئ عن التَّفضيل، أما في غير هذه الحالة، فلا بأس بتفضيل الأنبياء بعضهم على بعض، والآية السابقة دليل صريحٌ على التفاضل بينهم، ونصَّت على أنهم درجات، وأولو العزم منهم أفضل من غيرهم، وكل نبيًّ من الأنبياء له مزيَّةٌ تقتضي تفضيله على غيره من هذه الحيثية، لكنْ نبيًّنا على خيرهم وأفضلهم على الإطلاق.



⁽١) أخرجه البخاري، كتاب الخصومات، باب ما يذكر في الأشخاص والخصومة بين المسلم واليهود (٢٤١١)، ومسلم، كتاب الفضائل، باب من فضائل موسى صلى الله عليه وسلم، (٢٣٧٣).



وَذِي مِنَ اقْسَامِ الْحَدِيثِ عِدَّهُ (٢) وَكُللُّ وَاحِدٍ أَتَى وَحَدُّهُ

يُشرع في الخُطبِ والكُتب بعد البَسْملة والحمْدلة والصَّلاة والسَّلام على النبيِّ عَلَيْهُ، أن يقولَ الخطيبُ أو الكاتبُ: «أما بعدُ»(١).

وهذه العبارة جاءت في أكثر من ثلاثين حديثًا (٢)، ولعلَّ ما رامه النَّاظم من الاختصار الشديد في هذا النَّظم منعه من الإتيان بها، وإلا فالإتيان بها سُنَّة، ولا يتمُّ الامتثال بالسنة حتى تقال كاملة: «أما بعد»، وأما الاستعاضة عن «أما» بالواو، كما يفعله بعضهم، فيقول: «وبعد»، فهذا لا يتم الامتثال به – وإن قال بعض المتأخرين: إن الواو قائمة مقام «أمَّا» – إذ لا مانعَ من النطق باللفظ النبويِّ «أما بعد» حتَّى يحتاج إلى الإتيان بما ينوبُ عنها.

⁽۱) قال سيبويه: «أما بعد: معناها: مهما يكن من شيء بعد»، وقال أبو إسحاق الزجاج: «إذا كان الرجل في حديث فأراد أن يأتي بغيره، قال: (أما بعد)» وهذا الذي قاله أبو إسحاق هو الذي عليه النَّحويُّون. وقيل: التقدير أمَّا الثَّناء على الله، فهو كذا، وأما بعد، فكذا. فإذا تكلم في الأمر الذي له شأنٌ افتتح بذكر الله وتحميده، فإذا أراد أن يخرج إلى الغرض المسوق إليه: فصل بينه وبين ذكر الله بقوله: «أمَّا بعد». وهو مبني على الضم؛ لأنَّه من الظروف المقطوعة عن الإضافة. ينظر: عمدة الكتاب لأبي جعفر النحاس (ص: ٢٣٩)، والكشاف للزمخشري ٤/٠٨، وفتح الباري لابن حجر ٢/ ٤٠٤.

⁽٢) قال الحافظ ابن حجر: «وقد تتبَّع طرق الأحاديث التي وقع فيها «أما بعد» الحافظُ عبد القادر الرهاويُّ في خطبة الأربعين المتباينة له فأخرجه عن اثنين وثلاثين صحابيًّا، منها ما أخرجه من طريق ابن جريج، عن محمد بن سيرين، عن المسور بن مخرمة: «كان النبيُّ في إذا خطب خُطبةً قال: أما بعد»، ورجاله ثقات، وظاهره المواظبة على ذلك». الفتح ٢/ ٤٠٦.

"وذِي" الأصلُ أن يقول: "أما بعدُ فذي"، و"ذي": إشارة إلى هذه المنظُومة، أو إلى هذه الأبيات اللَّاحقة، فهي إشارة إلى ما في النِّهن، والأصلُ في الإشارة أن تكون إلى ما في الأعيان، ف «هذا» و «هذه»، يُشار بهما إلى شيء موجود، لكن لما كان هذا الذي في النِّهن شيئًا مقدُورًا عليه، لحِق حكمًا بالموجُود في الأعيان، فجاز أن يُشار إليه، هذا إذا كانت هذه المقدِّمة كتبت قبل المنظومة، وإلا فكثيرٌ من الناس يؤخِّر المقدمة حتَّىٰ ينتهي من الكتاب، ثم يكتب له مقدِّمة، فإذا أشار، أشار إلى شيء موجود في الأعيان.

فإذا كان هذا البيتُ قبل نظم ما بعدَه فالإشارة إلى ما في الذِّهن المقطوع به، بخلاف ما لو قال أحد: «أمَّا بعد: فهذا كتاب يحتوي على ثلاثين مجلَّدًا» - مثلا - فيُشير إلى شيء غير مقدور عليه؛ إذ يمكن أن يموت قبل أن يكمله، لكن الأشياء المقدور عليها التي يغلب على الظنِّ الوفاء بها، والحصول عليها، فلا بأس بالإشارة إليها، باعتبار أنَّها في حُكم الموجُود.

«من أقسام الحديث عِدَّه»، يعني: أن المنظُومة تشتمل على بعض أنواع الحديث؛ كالصَّحيح، والحسَن، والضَّعيف بأنواعه الكثيرة، وتشتملُ أيضا على الأقسام المسانِدة للأقسام الثَّلاثة الكُبرى الكُلِّيَّة التي يأتي تَعدادُها، والحديثُ عنها – إن شاء اللهُ تعالىٰ –.

«عدّه»، يعني: عديدة، كثيرة.

«وكلُّ واحد» من هذه الأقسام، «أتى»، يعني: سيأتي. عبَّر بالماضي عن المضارع – هذا إذا قلنا: إنَّ المقدِّمة كُتبت قبل الأبيات –؛ لتحقُّق الوُقوع، فكأنه زوّر (١) هذه الأبيات في ذهنه ثُمَّ سطرها على الورق، وإذا قُطِع بمجيء الشيء، فإنه

⁽١) زَوَّرَ الشَّيْءَ فِي نفسِهِ: هَيَّأَهُ. مقاييس اللغة ٣٦/٣٦.



يُعبَّر عنه بالماضي، كما في قوله - جلا وعلا-: ﴿أَنَى آمَرُ اللَّهِ فَلا تَسْتَعَجِلُوهُ ﴾ [النحل: ١]، فهذا الأمرُ لم يأتِ بعدُ، لكن لتحقُّق وقوعِه عُبِّر عنه بالماضي.

«وحده»، يعني: مع حدِّه، والحدُّ هو التعريفُ، والمرادُ: أنَّه يأتي ذكرُ كلِّ نوعٍ مع تعريفِه، وهذا ممَّا تختلِفُ به هذه المنظُومةُ عن غيرها.

فمنظومة ابن فَرْح (١) «غرامِي صحيحٌ»، وهي منظومةٌ لا تقلَّ عن البيقُونيَّة شهرة إن لم تكن أشْهرَ منها فقد طارت بها الرُّكبان، وشُرحت عشرات الشروح، ليس فيها إلا تعدادُ أسماء الأنواع، وهي من الناحية الأدبيَّة أقوى، لكن هذه أولى منها؛ لاقتران النوع فيها بالتعريف.

وفي نظم «النُّخبة» قرن الناظمُ الاسم والتعريف والمثال والتقسيم، وأشارَ إلى بعض ما يُحتاج إليه من قواعد وضوابط تُعين على فهم النَّوع.

وفي «ألفيَّة العراقي» أتى ناظمُها بما ذُكِرَ كلِّه، وأضاف إليه خلافَ العلماء في المسائل الاصطلاحية، فأتى بكل شيء يحتاج إليه طالب العلم؛ ولذا فمَن حفظها أتقن هذا الفنَّ، لاسيما إذا طبّق الأمثلة العمليَّة، واقترن عنده الجانبُ النظريُّ بالعملي، ولاحَظ مواقع استعمال الأئِمَّة لهذه الاصطلاحات، فينبُل ويبرزُ في هذا الفنّ.

أما ناظمُ البيقونيَّة، فيأتي باسم النوع، وتعريفه كما ذُكر، لكن لا يذكر أمثلة، ولا يذكر خلافًا؛ لأنَّها مختصرة جدًا.

⁽۱) هو: أحمد بن فَرْح بن أحمد بن محمد بن فرح اللَّخمي الإشبيلي، نزيل دمشق، أبو العباس، فقيه شافعيّ، من علماء الحديث. (توفي: ١٩٦٩هـ)، له مؤلفات، منها: منظومة «القصيدة الغرامية» في ألقاب الحديث، وقد شرحها كثيرون، و «شرح على الأربعين النووية»، و «مختصر خلافيات البيهقي». ينظر: طبقات الشافعية ٨/٢٦، وتاريخ الإسلام ١٥/ ٨٩٤.





بيق الود. الدديث الصحيـح

أُوَّلُهَا: الصَّحِيحُ وَهْوَ مَا اتَّصَلْ (٣) إِسْنَادُهُ وَلَهُ يَشِذُ أَوْ يُعَلَّ

يَرْوِيهِ عَدْلٌ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِهِ (٤) مُعْتَمَدٌ في ضَابِطٌ وَنَقْلِهِ

«أولها»، يعني: أوَّلُ هذه العِدَّة، وأوَّلُ هذه الأنواع «الصَّحيح»، وقد بدأ به الحافظ العراقي رَحَلَتْهُ في ألفيَّته أيضًا، فقال:

وأهلُ هذا الشَّان قسَّموا السُّنن فسالأول المتَّصسل الإسسنادِ عن مثله من غير ما شسُذوذ

إلى صحيحٍ وضعيفٍ وحسن بنقل عدلٍ ضابط الفُسؤادِ وعلَّسة قادح قدُ وذِي (١)

«وَهْوَ مَا اتَّصَلْ، إِسْنَادُهُ وَلَمْ يَشِذَّ أَوْ يُعَلْ، يَرْوِيهِ عَدْلُ ضَابِطٌ عَنْ مِثْلِهِ، مُعْتَمَدُّ فِي ضَبْطِهِ وَنَقْلِهِ» هذا تعريفُ المؤلف للحديث الصحيح، ومع أن المباحث المتعلقة به كثيرة؛ إلا أنَّه اقتصر منها على الاسم والتعريف؛ لأنَّه أراد أن تكون منظومته في غاية الاختصار.

«الصحيح» صيغة مبالغة من الصِّحَة، على وزن فعيل، ضدَّ السُّقم، واصطلاحًا، هو: ما اتَّصل إسنادُه بأن يكون كلُّ راوٍ من رواتِه من العُدول الضابطين، وقد تحمَّله عمَّن فوقه، بطريق معتبر من طرق التحمل الثمانية (٢)، ولا يكون شاذًا ولا معلَّلًا. وفيما يلي شرح تعريف النَّاظم.

⁽١) التبصرة والتذكرة (ص: ٩٣)، ويُنظر: شرح التبصرة والتذكرة للعراقي ١/ ١٠٣، وصعود المراقي إلىٰ ألفية العراقي ١/ ٣٩.

⁽٢) وهي: السماع من لفظ الشيخ، والقراءة على الشيخ، والإجازة، والمناولة، والمكاتبة، والإعلام، والوصية، والوجادة.



«ما اتّصل إسنادُه» هذا الشرط الأول من شروط الصحيح، ويخرج به ما انقطع إسنادُه، على أيّ وجه كان انقطاعُه، سواء كان في أوله، أو في آخره، أو في أثنائه، وسواء انقطع بواحد أو أكثر، وسواء كان الانقطاع ظاهرًا أو خفيًا، على ما سيأتي تفصيله في أنواع الانقطاع الظاهر والخفى.

«ولم يشذ» هذا الشرط الثاني، يعني لا يكون الخبرُ مشتملًا على شُذوذ، والشاذُّ استقرَّ الأمرُ على تعريفه بأنه: «ما يخالف فيه الثِّقة من هو أوثقُ منه»(١).

قال الحافظ العراقي رَخِلُللهُ:

وذو الشُّذوذ: ما يخالف الثِّقة فيه الملا فالشافعيُّ حقَّقه (٢)

ومنهم من يطلق الشُّذوذ على مجرد التفرد، سواءٌ كان المتفرِّد ثقة أو غير ثقة أو غير ثقة أو غير ثقة أو غير ثقة (٣)، ومنهم من يقول: «الشاذ تفرد من لا يحتمل تفرُّده» (٤)، على خلاف في ذلك مبسوط في كتب ومواضع أخرى.

«أو يعلّ» هذا الشرط الثالث، يعني لا يكون الخبر مشتملًا على عِلَّةٍ، والعِلَّةُ: «سببٌ خفيٌ غامضٌ يقدحُ في صحَّة الحديثِ الذي ظاهره السَّلامة منها»(٥).

«يرويه عدلٌ» هذا الشرط الرابع، والعدل عند أهل العلم: «من له ملكةٌ تحمله على ملازمة التقوى والمروءة» (٦)، والمرادُ أنه لا يترك واجبًا، ولا يرتكب محرَّمًا؛

⁽۱) ينظر: معرفة علوم الحديث، للحاكم (ص ١١٩)، ومعرفة السنن والآثار، للبيهقي ١/ ١٤٤، ومقدمة ابن الصلاح (ص: ٧٦)، والكفاية للخطيب (ص: ١٤١)، وفتح الباري: لابن حجر ١/ ٥٨٥، وفتح المغيث ١/ ٢٤٩.

⁽٢) التبصرة والتذكرة (ص: ١٠٧).

⁽٣) ينظر: الإرشاد للخليلي ١/ ١٧٦، ومقدمة ابن الصلاح (ص: ٧٧).

⁽٤) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٧٩).

⁽٥) ينظر: علوم الحديث لابن الصلاح (ص٨١)، والتقييد والايضاح (ص١١٦)، والنكت لابن حجر ٢/٠١٠، وفتح المغيث ١/ ٢٥٠، وتدريب الراوي ١/ ٢٥٢.

⁽٦) ينظر: رسوم التحديث للجعبري (ص: ١٠٠)، والمنهل الروي لابن جماعة (ص: ٦٣)، ونزهة النظر لابن حجر (ص ٦٨).

لأنَّ التقوى فعل الواجبات، وترك المحرمات، والمروءة آدابٌ نفسانيَّة، تحمل المرء على التخلُّق بأجمل الأخلاق، وعدم الخروج عن الأعراف، فليس من المروءة أن يخرج الإنسان حاسرًا عن رأسه بين أناس يغطون رؤوسهم، وليس من المروءة أن يأكل في الأسواق بين أناس يعيبون ذلك، فالمروءة ليست من الأمور المحرَّمة الظَّاهرة، وإنما هي ملاحظة شأن الغير، وعدم الاشتهار بشيء يختلفُ فيه الإنسانُ عن غيره.

«ضابطٌ» هذا الشرط الخامِسُ، والضَّابطُ: هو الحازم الحافظ الذي يحفظ الخبر، ويحافظ عليه من حين تحمَّله إلى أن يؤديه (١).

فالرواية لها طرفان: طرفٌ يسمَّىٰ التحمُّل، وطرفٌ يسمَّىٰ الأداء، فالتحمُّل: أخذ الأحاديث عن الشيوخ من أفواههم، أو من طريق القراءة عليهم، والأداء أن تُؤدَّىٰ هذه الأحاديثُ إلىٰ التلاميذ.

ويُشترطُ في حال التحمُّل: التمييز، وهو الفهم والحفظ. ولا يُشترطُ أن يكون بالغًا، أو عدلًا، أو مسلمًا؛ لأنَّ العبرة في حال التحمّل بالحفظ. وإنما تُطلبُ الشُّروط إذا أراد أن يؤدِّي ما تحمَّله؛ لذا لم نقبل أداءَه للخبر إلا بعد أن انطبقت عليه الشُّروط، والله تعالىٰ يقول عن نبإ الفاسق: ﴿ يَتَأَيُّهَا اللَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمُ فَاسِقُ بِنَبِا فَاسَقَ عَلَيه فَتَبَيَّنُوا ﴾ [الحجرات: ٦]، وفي قراءة: «فتثبَّتوا»(٢).

⁽۱) يُنظر: الباعث الحثيث (ص: ۹۲)، والنكت للزركشي ۱/ ۹۸، والديباج المذهب لابن فرحون (ص: ٤٩)، ونزهة النظر (ص: ٦٩).

⁽٢) قرأ حمزة والكسائي وخلف «فتثبَّتوا» بالثاء والتاء، وقرأ الباقون: ﴿فَتَبَيَّنُوا ﴾ بالياء والنون. قال الأزهري: التَّبُّت والتبَيُّن بمعنى واحد. ينظر: السَّبعة في القراءات (ص: ٣٦٦)، ومعاني القراءات للأزهري ١/ ٣١٥، والنشر في القراءات العشر ٢/ ٢٥١.



وجُمهور أهلِ الحديث على أنَّ الصبيَّ الصغير يصحُّ سماعه إذا بلغَ خمسَ سنين؛ واحتجُّوا لذَلك بقصة محمود بن الربيع (١)، الَّذي عقَل المجَّة (٢) التي مجها النبي عَلَيْ في وجهه من دلو، وهو ابن خمس سنين (٣).

فلا يشترطُ في الصغير عند التحمل غير الفهم والحفظ، أمَّا عند أدائه لما تحمَّل في شترطُ أن يكون مسلمًا، بالغًا، عاقلًا، عدلًا، ضابطًا، فجبير بن مطعم والحقق سمع النبي وهو في حال كفره يقرأ في صلاة المغرب بسورة الطور (١٤)، فتحمَّل على الوجه المطلوب، ثم أدَّى ما تحمَّله بعد إسلامه فقُبل منه، وخُرِّج خبرُه في الصحيحين، ولو كان أدَّاه حال كفره لما قُبل منه؛ لأنَّ الإسلام والعدالة شرطٌ في الأداء.

وفي هذا يقول الحافظُ العراقيُّ رَحَمُ لَللَّهُ:

والفِقْه في قبول ناقِل الخَبر أي يقِظًا ولم يكن مغفَّلًا كتابَه إن كان منه يسروى (٥) أجمع جُمه ورأئمة الأثر بالمان يكون ضابطًا معدلًا يحوي يحفظُ إن حدَّث حفظًا يحويْ

فلا بد أن يجمع الرَّاوي بين الضَّبطِ والعَدالة، وينتجُ عن مجموع الوصفين وصفُّ لا بُدَّ منه في الرواية وهو الثِّقة، فالثِّقة: عبارة عن اجتماع عدالة وضبط في

⁽۱) ابن سراقة بن عمرو الأنصاري، أبو محمد - ويقال: أبو نعيم - الأنصاري، الخزرجي، المدني، أدرك النبي على وعقل عنه، توفي سنة (٩٩هـ). يُنظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم ٥/ ٢٥٢٣، وتاريخ دمشق لابن عساكر ٥/ ١٥٠، والإصابة في تمييز الصحابة ٦/ ٣٣.

⁽٢) المَحُّ: مج المَاء يمجُّه مجَّا إِذا مجَّه من فِيهِ بِمرَّة وَاحِدَة، أَي: أخرجه، ومجَّ الشَّراب من فيه: رمىٰ به. ينظر: العين ٢٠٨٦، وجمهرة اللغة ١/ ٩٢، ومقاييس اللغة ٥/ ٢٦٨.

⁽٣) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب: متى يصح سماع الصغير (٧٧)، ومسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر (٣٣)، وابن ماجه (٦٦٠)، من حديث محمود بن الربيع كالم

⁽٤) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب الجهر في المغرب (٧٦٥)، ومسلم، كتاب الصلاة، باب القراءة في الصبح (٤٦٣)، وأبو داود (٨١١)، والنسائي (٩٨٧)، وابن ماجه (٨٣٢)، من حديث جُبير بن مطعم على الصبح

⁽٥) التبصرة والتذكرة (ص: ١١٦).

الراوي، ولا يُغني أحدُ الأمرينِ عن الآخر، فلو كان عدلًا من خيار النَّاس صِدقًا وعدالةً، لكنَّه ينسئ حديثَه بعد تحمُّله؛ فلن يُقبل خبرُه؛ لانتفاءِ صفة الضبط عنه. وهكذا لو كان من أضبطِ النَّاس وأحفظِهم لكنَّه يرتكبُ المحرَّمات، فلن يُقبل خبرُه؛ لأنَّه ليس عدلًا يُؤتمنُ على حديثِ رسول الله عَلَيْ.

«عن مثله» أي: أن يتَّصف الرُّواة في جميع طبقات السَّند بوصفَيْ: العَدالة والضَّبط.

«معتمَدٍ» صفة لضابط، يعني: يكون ممَّن يُعتمد عليه «في ضبطِه»، أي: في حفظِه لما يُحدِّث به «ونقلِه»، أي: ويكون معتمدًا في نقله من كتابه، وبهذين الشرطين يُعتبرُ مأمونًا على السنة، والأمثلة على الحديث الصحيح كثيرة جدًا، ومظنَّة الصحيح الصحيحان، ويكثرُ وجودُه في غيرهما أيضًا.

وفي هذا يقول الحافظ العراقي رَخْلُللهُ:

أوَّل من صنف في الصحيحِ محمد وخُصصَّ بِالترجيحِ ومسلمٌ بعدُ وبعض الغرب معْ أبي عليٍّ فضلوا ذا لو نفع ومسلمٌ بعدُ وبعض الغرب معْ عند ابن الأخرمُ منه قد فاتهما (١)

وقول العراقي: «ولم يعمّاه» يعني: أنَّ «صحيح البخاري» و «صحيح مسلم» لم يعمَّا جميع ما صحَّ عن النبي عَلَيُهُ؛ ولذا فإنَّ الدعوة إلى الاقتصار على الصحيحين مع القرآن دعوةٌ غير مقبولة (٢)؛ لأننا بهذا نُعطِّل قدرًا كبيرًا من السنّة؛ إذ صحَّ عن

⁽١) التبصرة والتذكرة (ص: ٩٤).

⁽٢) قال الشارح في صعود المراقي إلى ألفية العراقي ١/ ٧٧: "وقد وُجد مَن ينادي بالاقتصار على القرآن مع «الصحيحين»، وألف في ذلك كتابًا سماه: "تيسير الوحيين بالاقتصار على القرآن مع الصحيحين» وهو الشيخ عبد العزيز بن راشد النجدي، وهو معروفٌ بالعبادة والخير والفضْل، لكنَّه أخطأ في هذا خطأ بينًا واضحًا؛ لأنَّه يترتَّب على هذا الكلام إلغاء كثير من الأحاديث الثابتة عن النبيِّ ﷺ، ومن ثَمَّ إلغاء الأحكام المستنبطة منها».



النبي عَلَيْهُ في غير الصَّحيحين أكثر مما في الصَّحيحين؛ ولذا يقول الحافظ العراقي وَ لذا يقول الحافظ العراقي وَ لَنَاهُ بعد البيت الأخير:

وَرُدَّ، لكن قال يحيى البرُّ له يفُتِ الخمسة إلا النَّوْرُ وَرُدَّ، لكن قال يحيى البرُّ الجمعفي أحفظُ منه عُشر ألفِ ألفِ (١)

قول العراقي: «ورُدَّ»، يعني: رُدَّ ما قاله ابن الأخرم (٢)؛ من أنَّ ما فات الصَّحيحين قليل، بل ما فاتهما كثيرُ «لكن قال يحيئ البرُّ»، أي: النوويّ: «لم يَفُتِ الخمسة» من الصَّحيح «إلا النَّزرُ» يعني القليل. والخمسة هم: البخاريُّ، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنَّسائي، فهذه دواوينُ الإسلام الخَمسة، قبل أن يُضاف إليها السَّادس، وهو سُنن ابن ماجه.

"وفيه ما فيه" يُشيرُ بهذا إلى ضَعف قولِ النَّووي؛ لأنَّه يصفُو من مُسند أحمد وَيَسَهُ أيضًا صحيحٌ كثير لا يوجد في الخمسة، ويصفُو من صحيح ابن حبان صحيح كثير لا يوجد في الخمسة، ويصفو من صحيح ابن خُزيمة، ومن مُستدرك الحاكم، ومن سُنن البيهقيِّ، ومن غيرها من الكُتب مثل ذلك، ثمَّ احتجَّ بقول البخاري على ضعف قول النووي، فقال: "لقول الجُعفِي"، أي: البُخاري وَيَلَسُّهُ: "أحفظُ منه"، يعني: من الصَّحِيح "عُشْر ألفِ ألفِ"، يعني: مائة ألف حديث.

لكن قد يقول قائل: أين هذه الأحاديث كلها؟

⁽١) التبصرة والتذكرة (ص: ٩٥).

⁽٢) هو محمد بن يعقوب بن يوسف الشيباني، أبو عبد الله الأخرم الحافظ، صدر أهل الحديث في زمانه، كان يعرف بابن الكرماني، له تصانيف كثيرة منها: «المختصر فيما اتفق عليه البخاري ومسلم»، توفي سنة ٣٤٤هـ. وندم في آخر عمره على تصنيفه هذا وكان يقول: «من حقنا أن نجتهد في زيادة الصحيح، وقد رددته أنا إلى أحاديث يسيرة». ينظر: تاريخ نيسابور (ص:١١١)، وطبقات الفقهاء الشافعية ١/ ٢٨٧.

وقد أجاب الحافظ العراقي رَحْلَلتْهُ، عنهُ بقوله:

وعلَّ ها، وموقوف، وفي البخاري أربع أراد بالتَّك والمكروا(١) منها ثلاثة ألوف ذكروا(١)

يعني: لعلَّ الإمام البخاري عنى بهذا العدد المكرر والموقوف؛ لأنَّ المتقدِّمين يعدُّون الأحاديث المكرَّرة أحاديث مستقلة، فالحديثُ الذي يُروى من عشرين طريقًا يعدُّونه عشرين حديثًا.

والمقصود أنَّ الأحاديث الصحيحة كثيرة جدًا، وفيها ما يشغل عمر المسلم تعلُّمًا وتعليمًا وعملًا، وما يغنيه عن تتبُّع الأخبار التي لم تثبت عن النبيِّ عَلَيْهِ؛ فضلًا عن الأخبار التي تُضاف إلى غيره، وفضلًا عن الوسائل المقروءة، والمسموعة، والمرئية؛ التي تُلقِّن النَّاس اليوم الغث والسمين، فانصرف الناس بسببها عن العلم الصحيح الأصيل إلى أمور تافهة تشغلهم، وتشوش أفكارهم، ولا تفيدهم في دينهم، ولا في دنياهم.

فعلينا العناية بالأحاديث الصحيحة، ولتكُنْ عنايتُنا بصحيح البخاري أكثرَ من غيره؛ لأنّه ديوانُ الإسلام بعد القرآن، وفيه من العلم ما لا يَستغني عنه أحد، فإن كان طالبُ العلم المبتدئ يُربَّىٰ على المتون الصغيرة، فيحفظ الأربعين، والعُمدة، والبُلوغ أو المحرَّر، فعليه ألا يقف عند هذا الحد، بل يعتنِي بالكتُب الكِبار المسندة الأصليَّة في الباب، ولتكُن عنايتُه الأولى بصحيح البُخاري، حتَّىٰ إذا أتقنه نظر فيما عداه كصحيح مسلم، والسُّنن، وغيرها.



⁽١) التبصرة والتذكرة (ص: ٩٥).



وَالْحَسَنُ الْمَعْرُوفُ طُرُقًا وَغَدَتْ (٥) رِجَالُهُ لَا كَالصَّحِيحِ اشْتَهَرَتْ

الحسَنُ في مرتبة واقعة بين الصَّحيح والضعيف، وما كان هذا شأنه يعسر تمييزه؛ لأنَّ الإنسان أحيانًا يتراءى له أنَّ هذا الطَّريق إلى الصحيح أقرب، فيُلحقه به، وأحيانًا يتراءى له أنَّه إلى الضعيف أقرب، فيُلحِقه به، فهذه المنزلة المتوسِّطة بين الطرفين يصعب تمييزها، وتحقيقها، والاتفاق عليها.

وقد يحكم النَّاقد بأنَّه متأرجِحٌ، فلا يرى إلحاقه بالصَّحيح، ولا بالضَّعيف، ويستروحُ عالم إلى أنَّ إلحاقه بالصحيح له وجه، ويستروح آخر إلى أنَّه قصر عن رتبة التوسُّط؛ فيرى أن يلحق بالضَّعيف؛ ولذا صعب تعريف الحديث الحسن، حتَّى صرّحَ الحافظُ الذهبيُّ وغيرُه بأنَّه لا مطمعَ في تمييزه (۱)، وليس في هذا تضييع أو تبديد، وإنَّما في هذا حثُّ وشحذُ للهِمم؛ ليجتهد طالب الحديث ويسعى لجمع أكبر عدد ممكن من طرق الحديث علَّه يلتحق بها إلى الصَّحيح ولو لغيره.

يقول النَّاظمُ رَحْمَلَتْهُ في تعريف الحسن:

«والحسن المعروفُ طرْقًا» الطُّرُق جمع طريق: يُذكَّر ويُؤنَّثُ، تقول: من طريق آخر، كما تقول: من طريق أخرى و «طرْقًا» سُكِّن لضرُورة الوزن «وغدتْ» صارت «رجالُه لا» كرجالِ «الصَّحيح اشتهرتْ»، يعني: صارت رجالُه مشتهرةً بالضَّبط

⁽١) ينظر: الموقظة (ص: ٢٨)، فتح المغيث؛ للسَّخاوي ١/ ٩٢.

والعدالة لكن لا كرجال الصحيح.

وقد اختلف العلماء في تعريف الحديث الحسن اختلافًا كبيرًا على أقوالٍ كثيرة، وفي ذلك يقُول الحافظُ العراقيُّ يَحْلِللهُ:

اِشتهرت رجالُه بنداك حد من الشُّذوذ مع راوٍ ما اتُّهم قلت وقد حسَّن بعض ما انفردْ فيه وما بكل ذا حدُّ حصَل (۱)

والحسن المعروف مخرجًا وقد حمدٌ، وقال الترمذيُّ: ما سلِمْ بِكَذِبٍ ولسم يكن فسردًا وردْ وقيل: ما ضعفٌ قريب محتمل

«حمدٌ» هو الخطَّابي (٢)، وعرَّف الحسَنَ بأنَّه: «ما عُرِف مخرجُه، واشتهرتْ رجالُه» (٣)، وهذا التعريف قريب جدًا من تعريف البيقُوني.

"وما بكل ذاحدٌ حصَل"، يعني: كل هذه الأقوال لم يحصل بها تعريفٌ يميّزُ الحسن عن الصحيح والضَّعيف؛ فقولُ البيقونيِّ: «الحسنُ المعرُوفُ طرقًا» يعني: عُرِف رواتُه ومخرجه، وهذا يشترك فيه الضعيف والمقبول، فالكل عرفت رواته، فإن عرفوا بضعف صار ضعيفًا، وإن عرفوا بتوثيقٍ صار صحيحًا، فهو مترددٌ متأرجِحٌ بين هذين، إلا أن قوله: «لا كالصَّحيح اشتهرتٌ أي: اشتهرت شهرة ليست كشهرة الصحيح، وهذا لا يخرج الضعيف، فرجاله لا كرجال الصحيح شهرة، وهذا يبين لنا مدى التباس الحسن، وأنه متأرجح بين الصَّحيح والضَّعيف في هذا النوع؛

⁽١) التبصرة والتذكرة (ص: ٩٧).

⁽٢) هو: حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب، أبو سليمان الخطابي البستي، الفقيه الأديب، صاحب التصانيف، منها: «معالم السنن»، و «غريب الحديث»، و «أعلام السنن»، توفي سنة (٣٨٨هـ). ينظر: طبقات الفقهاء الشافعية ١/ ٤٦٧.

⁽٣) شرح التبصرة والتذكرة للعراقي ١/ ١٥١، وفتح المغيث ١/ ٨٦.

ولذا صعب تمييزُه عند أهل العلم؛ فالخطابيُّ ذكر قسمًا له، فاقتصر على الحسن لذاته، والترمذيُّ ذكر قسمًا آخر له، فاقتصر على الحسن لغيره، والمتأخِّرُون الداته، والترمذيُّ ذكر قسمًا آخر له، فاقتصر على الحسن لغيره، والمتأخِّرُون استنبطُوا تعريفًا جامِعًا لكلِّ نوعٍ من نوعي الحسن، من خِلال أقوال وتعاريف الأئمَّة المتقدِّمين.

والحديثُ الحسنُ موجودٌ في اصطلاح الأئمة وتعبيراتهم، وقد حكموا على هذا أحاديثَ بأنّها حسنة، والمسألة فيه اجتهاديّة، فنجد بعض الأئمة يحكم على هذا الحديث بأنّه حسنٌ، ويجتهد غيره، فيقوم عنده من القرائن ما يقتضي تصحيح الحديث عنده فيستروحُ إلى القول بصِحّته، ويأتي ثالثُ فيقول: هو أقلُّ من الحسَن، اتَضح لي ضعفُه؛ ولذا لا يستشكلُ المرء إذا وجد في أحكامِ الأئمَّة تباينًا وأكثر من حُكم على حديثٍ واحد؛ لأنَّ المسألة اجتهاديَّة، وهي مبنيَّة على القرائنِ التي تقتضي الثُّبوتَ أو عدم الثُّبوت.

وقد يقول قائلٌ: ما مصيرُ الأحكام المبْنيَّة على مثل هذا الاختلاف؟ وهل أحكام الإسلام كلها متَّفق عليها؟

والجواب: لا، فالخلافُ موجود، ولولا الخلاف في أحكام الدين لصار العوامُّ علماء؛ لأن مجرَّد حفظ أحكام المسائل أمرٌ سهلٌ، وكلُّ الناس يمكنهم الحفظ، ولو اتَّفق الناس على جميع المسائل، هذا حلال، وهذا حرام، وميَّزوا هذا من ذاك، لصاروا كلُّهم عُلماء؛ ولذلك فالمسائل القطعية التي لا خلاف بين أهل العلم فيها، يعرفُها عوامُّ المسلمين، فلا يوجد عامي لا يعرف أن الزنا حرام، أو أن الصلاة واجبة، أو أن الحج ركن من أركان الإسلام، ولو كانت كل مسائل الدين بهذه المثابة، ما كان لأهل العلم أيّ مزيَّة، لكن الذي يميز العالم من غير العالم، هو كيفيَّة الثبات هذه الأحكام.

وقد رُتِّبت الأجورُ العظِيمة، والمنازلُ العالية في الدُّنيا والآخرة على هذا الاستدلال والاستنباط، وعلى هذا التَّعب، وكدِّ الذِّهن، من أجل أن يحصل الجِدّ والاجتهاد؛ وإلا لم يكنْ لأحد ميزة على أحد؛ فالعلمُ - إذا وُجِد الإخلاص - من أقربِ الطُّرق المُوصِلة إلى جنَّاتِ النَّعيم، وهو أفضل ما يُتنفَّل به، وتُقضى فيه الأعمار من الأعمال الصالحة، وينبغي ألَّا يُشكِّك الخلافُ طالبَ العلم في دينه، ولا في كيفيَّة ثبوته، ولنعلمَ أن العلم متين يحتاج إلى معاناة.

وقد ابْتُلينا اليوم بمن يكتب عن الدِّين، ومسائله، وقواعده، وقضاياه الكلية في الصُّحُف والمجلَّات، ويتكلَّم عنها في القنوات، ويناقشُها في وسائل الإعلام المتاحة، ويتطاول على الدِّين، ويقول مستغرِبًا: دينُكم هذا مبنيُّ على خلاف، وقد عجزتم أن تميِّزُوه، فكيف تبنون عليه أحكامًا؟

فنقول: نعم، هذا ديننا، ونعتزُّ به، ونحنُ من المسلمين، وربُّنا ﷺ يقول: ﴿وَمَنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ [فصلت: ٣٣]، ووجود أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَن دَعَا إِلَى اللهِ وَعَمِلَ صَلِحًا وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ [فصلت: ٣٣]، ووجود الاختلافِ في غير المسائل القطعيَّة حكمةٌ إلهية، ولو لا وجودُ مثل هذه القضايا التي تحتاج إلى تعب، لكان النَّاس كلُّهم علماء، وليس كلُّ النَّاس يصبرون على العلم، فبعضُ مَنْ يتردَّدُ ويتذبذبُ قد يترك العلم بعد أن يبدأ، لكن من أدرك حقيقة الأمر استمرَّ في طريقه، مَهْما أثير عليه مثل هذه الأمور.



وأهلُ العلم يُمثِّلون للحسن بحديث: «لولا أنْ أشُقَ على أُمَّتي»(١)، فهذا الحديثُ في إسنادِه محمد ابن عمرو بن عَلْقَمة (٢)، درجته في الضبط أقلُ من درجة رواة الصَّحيح، ولم يقصر عن رتبة الحسن إلى الضعيف؛ لأنَّ الرجل معروفٌ، روى أحاديث كثيرة، وتوبع عليها، ووافقه عليها الثقات، فليس ذا شذوذ، ثُمَّ وُجد لحديثه ما يشهد له (٣)، فارتقى إلى الصحيح لغيره.

ولذلك قال الحافظُ العراقيُّ رَحَالُللَّهُ:

والحسنُ: المعروفُ بالعدالة والصدق راويه، إذا أتى له طرقٌ أخرى نحوها من الطُّرق صحَّحته كمتن «لولا أن أشُتّ» إذ تابعوا محمد بن عمرو عليه فارتقى الصَّحيح يجري (٤)

فأصلُ الحديث حسنٌ؛ لأنَّ راويه محمد بن عمرو بن علْقَمة، أقلَّ رتبة من رواة الصحيح، وأتى له من يتابعه، ويشهد لحديثه، فارتقى إلى درجة الصحيح لغيره.

⁽۱) أخرجه البخاري، كتاب التمني، باب ما يجوز من اللوّ (۷۲٤٠)، ومسلم، كتاب الطهارة، باب السواك (۲٥٦)، وأبو داود (٤٦)، والترمذي (٢٢)، والنسائي (٧)، وابن ماجه (٢٨٧)، من حديث أبي هريرة عن جماع عن الصحابة على الصحابة المنتققة.

⁽۲) هو: محمد بن عمرو بن عَلْقمة بن وقاص الليشي، أبو الحسن، المدني، صاحب أبي سلمة وراويته. قال النسائي، وغيره: «ليس به بأس». وقال أبو حاتم: «صالح الحديث». قال الذهبي: «حديثه في عداد الحسن»، وقال ابن حجر: «صدوق له أوهام»، مات سنة (۱٤٥هـ)، ينظر: تهذيب الكمال ٢٦/ ٢١٢، وسير أعلام النبلاء ٢/ ١٣٦، والتقريب (ص: ٤٩٩).

وحديث: «لولا أن أشق» من طريق محمد بن عمرو، أخرجه: الترمذي، أبواب الطهارة، باب ما جاء في السواك (٢٢)، وأحمد (٧٥١٣، ٧٨٥٣، ٩٥٤٩)، والطحاوي في معاني الآثار (٢٣٥)، وأبو نعيم في الحِلية ٨/ ٣٨٦. وحكى الترمذي عن البخاري أنَّه سأله عن رواية: «محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة» ورواية: «محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن زيد بن خالد» فقال: «رواية محمد بن إبراهيم أصحّ»، قال الترمذي: «كلا الحديثين صحيحٌ عندي». ينظر: سنن الترمذي ١/ ٣٤، فتح الباري لابن حجر ٤/ ١٥٩.

⁽٣) قال الترمذي: «وحديث أبي هريرة، إنَّما صحّ؛ لأنَّه قد رُوي من غير وجه». سنن الترمذي ١/ ٣٤.

⁽٤) التبصرة والتذكرة (ص: ٩٨).

وعلى ما تقدَّم فالأحاديث خمسة أقسام: «صحيح لذاته»، و «صحيح لغيره»، و «حسن لذاته»، و «حسن لغيره»، و «الضعيف».

فالصحيح لذاته: ما يرويه عدل تامّ الضَّبط، عن مثله، متَّصل السند، غير معلَّل ولا شاذّ. وقد تقدَّم الكلام عليه.

والحسنُ لذاته: ما يرويه عدل خفيف الضبط - ضبطه أقل من ضبط راوي الصحيح - بسند متصل، غير معلل ولا شاذ. ومن أمثلته: قوله على الله المرأ صلَّىٰ قبل العصر أربعًا»(١).


والصحيح لغيره: هو أن يوجد للحسن لذاته طريق أخرى من غير طريق راويه هذا، فيرتقي بها إلى الصحيح لغيره. أو: هو الحسن لذاته، إذا تعدّدت طرقه. فالصحيح لغيره مرتبة متوسطة بين الصحيح لذاته والحسن لذاته.

والحسن لغيره: هو الضعيف القابل للانجبار إذا تعدُّدت طرقه.

والضعيف: يأتي تعريفُه في كلام المؤلِّف -إن شاء الله تعالى-.



⁽۱) أخرجه أبو داود، تفريع أبواب التطوع وركعات السنة، باب الصلاة قبل العصر (۱۲۷۱)، والترمذي، أبواب الصلاة، باب ما جاء في الأربع قبل العصر (٤٣٠)، وأحمد (٥٩٨٠)، من طريق محمد بن إبراهيم بن مسلم بن مهران، عن عبد الله بن عمر الله الحافظ في التلخيص ٢/ ٣٤: "فيه محمد بن مهران، وفيه مقال، لكن وثّقه ابن حبان وابن عدي».





النوع التالت الحــديث الضَّعيــف

وكُلُّ مَا عَنْ رُتْبَةِ الحُسْنِ قَصُرْ (٦) فَهْ وَ الضَّعِيفُ وَهْ وَ أَقْسَامًا كَـثُرُ

«وكلُّ ما عن رُتبة الحسن قصر»، الحسن - كما تقدَّم - مرتبة تلي الصحيح، و«قصر»، يعني: لم يصل إلى درجة الحسن.

«فهو الضعيف»، يعني: ما كان كذلك، فهو ضعيف، ولا ينزل الحديثُ عن درجة الحسن إلا إذا تخلّف شرطٌ من شروط القبول الخمسة، كأن عُدمت العدالة، أو عُدم الضبط، أو انقطع السند، أو وُجد الشذوذ، أو وجدت علّة قادحة، فيحكم على الحديث بأنه ضعيف.

ويعرف الحافظ ابن الصَّلاح وَعَلَلهُ الحديث الضعيف بأنَّه: «كلُّ حديثٍ لم يجتمع فيه صفاتُ الحديث الصحيح، ولا صفاتُ الحديثِ الحسن المذكورات فيما تقدّم، فهو حديث ضعيف» (١)، يعني: إذا لم تتوافر فيه شروطُ الصَّحيح والحسَن، فهو ضعيف.

ويقول الحافظ العراقي رَحَمُ لَسُّهُ:

أمَّا الضَّعيفُ فهو ما لم يبلُغ مرتبة الحُسنِ وإن بسطُّ بغي (٢)

⁽۱) مقدمة ابن الصلاح (ص: ٤١).

⁽٢) التبصرة والتذكرة (ص: ١٠٠).

والفرق بين تعريف ابن الصلاح، والعراقي، والناظم البيقوني: أن ابن الصلاح ذكر الصحيح في حدِّه، واكتفى البيقوني والعراقي بذكر الحسن؛ لأنَّه لا حاجة في رأيهما إلى التنصيص على الصحيح؛ لأنَّه إذا قَصُر عن رتبة الحسن، فهو عن رُتبة الصحيح أقصر.

وترجيحُ أحد الرأيين يعوزنا إلى النظر فيما بين الأقسام الثلاثة من نسبة، هل بينها تداخل أو بينها تباين؟ وهل قولنا: «صحيح وضعيف وحسن» مثل قولنا: «الكلمة اسم وفعل وحرف»، وإذا ذكرنا علامات الاسم، وعلامات الفعل، فهل يجب أن نقول في الحرف: هو كلُّ ما لا يصلح له علامات الاسم ولا علامات الفعل، أم يسوغ الاكتفاء بذكر علامات أحدهما دون الآخر؟

نقول: لا بد من التَّنصيص على علامات الاسم والفعل في تعريف الحرف، فنقول: «هو كل ما لم يجتمع فيه علامات الاسم وعلامات الفعل»؛ لأنَّ النِّسبة بينها التباين.

لكن إذا كانت النّسبة التداخل، فيكفي نفي أدناها لينتفي أعلاها، فإذا قلت: (فلان شاب) فقيل لك: (ما معنى شاب؟) تقول: (الشاب من لم يصل إلى سنّ الكُهُولة) ولا تحتاج أن تقول: (والشّيخُوخَة)؛ لأنّه إذا قصر عن رُتبة الكهولة، فهو عن رُتبة الشّيخُوخة أقصر، كذلك لا يمكن أن يصحَّحَ الحديث قبل أن يمُرَّ على مرتبة الحسن.

وقد أطال الحافظ العراقيُّ في تقرير هذه المسألة، وذكر أنَّ النِّسبة بينها تداخل، فإذا كانت النسبة تداخلًا، فلسنا بحاجة إلى ذكر الصحيح؛ لأنه إذا قصر عن رتبة الحسن، فهو عن رتبة الصحيح أقصر (١).

⁽١) شرح التبصرة والتذكرة للعراقي ١/ ١٧٦.



وأما الحافظ ابن حجر، فقد خرج من هذا الخلاف بالكلية بكلام مختصر؛ بحيث لن يستدرك عليه أحد شيئا، فقال في تعريف الضعيف: هو كل ما لم تتوافر فيه شروط القبول(١)، وبهذا التعريف سلم من الإشكالات كلِّها؛ لأننا إذا نظرنا بعين الاعتبار وجدنا: أنَّ في هذه الأقسام تباينًا، وفيها تداخلًا. فالذي بين الصَّحيح لذاته، والحسن لغيره من النسبة تباين، والذي بين الصَّحيح لغيره والحسن لذاته تداخلٌ؛ لأنَّ الصحيح لغيره هو الحسن لذاته إذا تعدَّدت طرقه، فهما متباينان من وجه، متداخلان من وجه؛ ولهذا فإنَّ تعريف الحافظ ابن حجر كَاللهُ أزال الإشكال كلَّه.

"وهو أقسامًا كثر"، يعني: كثر أقسامًا، ف "أقسامًا»: تمييز تقدم على عامله، والأصلُ أن يقُول: "وهو قد كَثر أقسامًا»، كما تقول: "تفقّاً زيدٌ شحمًا»، ف "شحمًا» منصوبٌ على التمييز، لكن بعض من نشروا الكتاب لم يستوعبوا هذا، فضبطوه بالضمّ: "أقسامٌ"، على أنّه خبر، ثم ضبطوا "كُثر "بضم أوله وثانيه؛ على أنّه اسمٌ بمعنى كثيرة، صفة للخبر، أي: "وهو أقسامٌ كُثرٌ"، مع أنّ "كثر أقسامًا» ليس فيها أدنى إشكال (٢).

وأقسام الضَّعيف كثيرةٌ جدًا؛ لأنَّ شروط القبول الخمسة: العدالة، والضبط، واتصال السند، والسلامة من الشذوذ، والسلامة من العلة القادحة، مضافًا إليه عدم الجابر عند الاحتياج إليه، فإذا فقدنا شرطا معيَّنًا منها خرج لنا نوعٌ من الضعيف، وإذا فقدنا شرطًا آخر خرج لنا نوعٌ آخر من الضّعيف، وإذا فقدنا شرطين خرج لنا نوع آخر، وهكذا، حتى أوصل بعضهم الضعيف إلى ما يزيد على خمسمائة نوع (٣).

⁽١) ينظر: النكت على كتاب ابن الصلاح: لابن حجر ١/ ٤٩٢.

⁽٢) يمنعه بعض النحاة، ويجيزه بعض آخر. ينظر: شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ٢/ ٢٩٣.

⁽٣) ينظر: الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به (ص: ٦١).

لكن الاشتغال بمثل هذا التقسيم لا يفيد، وإذا كان القصدُ مجرد أن نعرف إلى كم نوع يصل العدد بالبسط من طريق العمليَّة الحسابيَّة، من غير أن نجد له واقعًا في تسميات الأئمة وأحكامهم وإطلاقاتهم؛ فمثل هذا لا قيمة له، ولا حاجة إليه، والعلماء إنما أطلقوا حكم الضعيف، وسمُّوا أنواعًا معدودة، كالشَّاذ، والمُعلِّ، والمنكر، والمعضل، والمنقطع، والمعلق، والمرسل، والمضطرب ونحوها، وسيأتي الحديث عنها في مواضعها، ولا حاجة بنا إلى استحداث أنواع جديدة؛ فليس فيها كبير فائدة.

وإذا حكم الأئمة على خبر بأنه صحيح، أو حسن، أو ضعيف، فهذا بحسب ما يظهر لهم من خلال القواعد المعروفة عندهم، لكن هذا لا يعني أننا نقطع بأن هذا صحيح ثابت في نفس الأمر، أو أنَّ هذا ضعيف مردود في نفس الأمر، والسبب في هذا أنَّ راوي الصحيح مهما بلغ من الحفظ والضبط والعدالة والإتقان ليس معصومًا، فقد يخطئ، ومثله الراوي الضعيف، وإن ضعُف حفظه، أو اختلَّت عدالته، قد يصدُق، وقد يضبط.

والأئمَّة الحُفَّاظ المتقِنون ضُبطت عليهم بعضُ الأوهام؛ إذ ليسوا معصومين، كما أنَّ من الضُّعفاء من ضَبط في بعض الحالات، لكن الحكم للغالب.

لكن قد يقولُ قائلٌ: إذا كان عندي سندٌ فيه مالك، وهو ثقة عندي، وخبرُه صحيح، لكن ما الذي يُدريني أنَّ مالكًا ضبَط هذا الحديث أو لم يضبطهُ؟

فنقول: يُمرَّن طالبُ العلم على قواعد هذا العلم تمرينًا، أمَّا مثل هذه الأخطاء فتعيشُ لها الجهابذة الذين دوَّنوا أخطاء الثِّقات، ونبَّهُوا على أوهامِهم، وضبطُوا ما يُنكر على فُلان، أو أخطأ فيه فلان؛ وبيَّنُوا في أحاديثِ الثِّقات عِللًا لا تخطُر على البال، وهذا من حفظ الدِّين الذي تكفَّلَ اللهُ بحفظِه وبقائِه إلى قيام السَّاعة؛

وإلا فقد تجد خبراً مسلسلًا بالأئمة الحفاظ، سندُه كالشَّمس في صحته، ولا يكون فيه أدنى إشكال، وقد يجزم الناظرُ ويقطع أنَّه لا خطأ فيه، ومع ذلك تجد جهابذة الحديث يستخرجون منه وهمًا أو خطأ خفيًا، وقع فيه واحدُّ من الرواة، ولو أنَّ الله وكَّل العلم إلينا وإلى قدراتنا لضاع، لكنَّ العُلماء لم يُفرِّطوا.

مثال ذلك: روى ابن عباس الطبي عليه بميمُونة الطبي عليه بميمُونة الطبي عليه بميمُونة الطبي عليه بميمُونة الطبي الميمونة الميمونة الطبي الميمونة المي

وجاء عن ميمونة النصحيط بإسناد صحيح ثابت: «أنَّ رسول الله عَلَيْكَ تزوَّجها وهو حلال» (٢).

وكذلك ثبت عن أبي رافع رضي السَّفير بينهما أن النبي على: «تزوَّجها وهو حلال»(٣).

والواقعُ ما روته ميمونة وأبو رافع على ولا يعني ترجيحنا لحديثيهما أن ما جاء عن ابن عبَّاسٍ لم تصحَّ نسبتُه إليه، بل هو صحيح ثابتٌ عن ابن عبَّاسٍ، وكلُّهم يروونه عنهُ من قوله، لكنَّه أخطأ فيما روى، ولا مانع؛ لأنَّه ليس معصومًا (٤)، وقواعد التَّرجيح تقتضي ترجيح خبرهما على خبره، فرجحنا خبر ميمونة؛ لأنَّها صاحبة الشأن، ورجحنا خبر أبي رافع؛ لأنَّه السفير بينهما.

⁽۱) أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب نكاح المحرم (۵۱۱۵)، ومسلم، كتاب النكاح، باب تحريم نكاح المحرم، وكراهة خطبته (۱٤۱۰)، وأبو داود (۱۸٤٤)، والترمذي (۸٤۲)، والنسائي (۲۸۳۷)، وابن ماجه (۱۹٦٥).

⁽۲) أخرجه مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم نكاح المحرم، وكراهة خطبته (۱۱٤۱)، وأبو داود (۱۸٤٣)، وابن ماجه (۱۹۲٤).

⁽٣) أخرجه الترمذي، أبواب الحج، باب ما جاء في كراهية تزويج المحرم (٨٤١)، وأحمد (٢٧١٩٧)، والدارمي (٨٤٦)، وابن حبان (٤١٣٠)، وقال الترمذي «هذا حديث حسن».

⁽٤) قال سعيد بن المسيِّب: «وهم ابن عبَّاس، في تزويج ميمونة وهو محرم». سنن أبي داود ٢/ ١٦٩.

ولذلك يقول الحافظ العراقي رَحْلُللهُ:

وبالصَّحيح والضَّعيف قصدوا في ظاهر لا القطع والمعتمد أ إمساكُنا عن حُكمنا على سَند بأنه أصحُّ مطلقًا، وقد (١)

فالرواة لا يُحكم لهم بالعصمة، فقد يخطئ الحفاظ الثقات الأثبات، فيحكم العلماء على أحاديثهم بالشُّذوذ، وسيء الحفظ قد يحفظ، والضعيف الذي من عادته الخطأ، قد يضبط الحديث ويتقنه، لا سيما إذا كان به حاجةٌ إلى حفظ الحديث، فيحكم له العلماء بأنه ثابت، ويعملون به.

وإنَّما يُعرفُ ضبطُ الضَّعيف بعرض روايته على روايات الثقات الأثبات، فإذا وافقهم، صُحِّحَ خبرُهُ، ويعرف الشُّذوذُ والخطأ في حديث الثِّقة أيضا بعرض روايته على روايات الثقات الآخرين، فإذا خالفهم حُكم على حديثه بالشذوذ.

وكما أنَّ الثِّقة قد يخطئ، والضعيف قد يضبطُ، فإنَّ الكذُوبَ قد يصدقُ؛ فقد ورد أنَّ النبيَّ عَلَيْ قال لأبي هريرة وَ عَلَى حين أخبره عمَّا قال له الشَّيطان: «أما إنَّه قد صدقك وهو كذُوب» (٢)؛ ولذا لا نقول في حديث ضعيفٍ مُعيَّنٍ بأنَّه لم يقلهُ النَّبيُ عَلَيْ في نفس الأمر، بل نكتفي بردِّه؛ لأننا مطالبون بالحكم على الظاهر؛ لأنَّ الدين دينُ حكم على الظاهر، أما حقيقة الأمر فالله أعلم بها؛ ولذا قال النبي عَلَيْ: «إنَّما أنا بشرٌ، وإنَّكم تختصِمُون إليَّ، ولعلَّ بعضكم أن يكون ألحنَ بحُجَّتِه من بعض، وأقضي له على وإنَّكم تختصِمُون إليَّ، ولعلَّ بعضكم أن يكون ألحنَ بحُجَّتِه من بعض، وأقضي له على

⁽١) التبصرة والتذكرة (ص: ٩٤).


⁽٢) أخرجه البخاري، كتاب الوكالة، باب إذا وكل رجلا، فترك الوكيل شيئا فأجازه الموكل، فهو جائز (٢٣١١)، من حديث أبي هريرة على.



نحوِ ما أسمع (())، فما علينا إلا الحكمُ بالظاهر، وبالقواعد الشرعية المتبَّعة، والطرائق المسلوكة، وقد رُتِّب الأجر والثواب على هذه الوسائل الشرعية المرعيَّة في الشرع، فالمجتهد إذا أصاب له أجران، وإذا أخطأ له أجر واحد على الاجتهاد، لكن لا بدَّ أن يكون الهدفُ نصرةَ الحقِّ، ولا يكون الباعث على ذلك الهوى، والله أعلم.



⁽۱) أخرجه البخاري، كتاب الحيل، باب إذا غصب جارية فزعم أنَّها ماتت (٦٩٦٧)، ومسلم، كتاب الأقضية، باب الحكم بالظاهر، واللَّحن بالحجة (١٧١٣)، وأبو داود (٣٥٨٣)، والترمذي (١٣٣٩)، والنسائي (٥٤٠١)، وابن ماجه (٢٣١٧)، من حديث أم سلمة السيالي المحالية المح





النوع الرابع، والخاس الحــديث الـمرفــوع، والـمقطــوع

وَمَا أُضِيفَ لِلنَّبِيْ الْمَرْفُوعُ (٧) وَمَا لِتَابِعِ هُوَ الْمَقْطُوعُ

«وما أُضِيف للنَّبي المرفُوعُ»، المرفوعُ هو: كل ما يضاف إلى النبي عَلَيْهُ من قول، أو فعل، أو تقرير، أو وصف(١). فكلُّ ما يُقال فيه: قال رسول الله عَلَيْهُ، أو فعل رسول الله عَلَيْهُ، أو فاقرَّه عَلَيْهُ، أو كان رسول الله أبيض، مثلًا، فهُ و مرفُوع.

«وما لتابع هو المقطوعُ» يعني: ما أُضيف للتابعي فمن دونه يُسمَّىٰ عندهم مقطُوعًا (٢٠).

وبين المرفُوع والمقطُوع مرتبةٌ هي: الموقوف، وهو: ما يُضاف إلى الصحابيِّ (٣)، وسيأتي في كلام البيقوني (٤).

والمقطوع غير المنقطع، فالقطع من صفات المتن، والرفع والوقف من صفات المتن أيضًا، أما الانقطاع فيُوصفُ به الإسناد؛ فالمقطوع ما يُضافُ إلى التَّابعيِّ.

⁽۱) ينظر لتعريف المرفوع: الكفاية للخطيب (ص: ۲۱)، ومقدمة ابن الصلاح (ص: ٤٥)، والموقظة (ص: ٤١)، والباعث الحثيث (ص: ٤٥)، والمقنع ١/ ١٦٣، والتقييد والإيضاح (ص: ٦٥)، ونزهة النظر (ص: ١٣١).

⁽٢) ينظر لتعريف المقطوع: الجامع للخطيب ٢/ ١٩١، ومقدمة ابن الصلاح (ص: ٤٧)، والتقريب للنووي (ص: ٣٤)، والاقتراح في بيان الاصطلاح (ص: ١٦)، والنكت لابن حجر ١/ ٨٤، وفتح المغيث ١/ ١٣٩.

⁽٣) ينظر لتعريف الموقوف: الكفاية (ص: ٢١)، ومقدمة ابن الصَّلاح (ص: ٤٦)، والتقريب للنووي (ص: ٣٣)، والتقييد والإيضاح (ص: ٦٦)، ونزهة النظر (ص: ١٣٩).

⁽٤) ينظر: (ص: ٩٢).



وقد تكون النّسبة إليه بسندٍ متَّصلٍ أو منقطع، مثاله: أن يقول بإسناد متَّصل إلى الحسن: «قال الحسن: كذا، أو فعل كذا»، أو يقول بإسنادٍ فيه انقطاع إلى ابن سيرين: «قال ابن سيرين، أو فعل كذا».

والمرفوعُ ما يُضاف إلى النبيِّ عَيْكُ ، وقد يكون سنده إلى النبي عَيْكُ منقطِعًا أو متَّصلًا . والموقوفُ ما يُضافُ إلى الصَّحابيِّ ، وقد يكون سندهُ إلى الصحابيِّ متَّصلًا أو مُنقَطعًا.





والمُسْنَدُ الْمُتَّصِلُ الإِسْنَادِ مِنْ (٨) رَاوِيهِ حَتَّى المُصْطَفَى وَلَمْ يَبِنْ «الْمُسْنَدُ»: اسم مفعُولٍ من أسند. ويُطلق بإزاء الإسناد، والسَّند.

«الْمُتَّصِلُ الإِسْنَادِ مِنْ رَاوِيهِ حَتَّىٰ المُصْطَفَىٰ وَلَمْ يَبِنْ »، أي: لم ينقطِعْ، فيطلق ويراد به: الحديث المرفوع المتصل الإسناد، يعني المرفوع إلى النبيِّ عَلَيْهُ بإسناد متصل (١).

ومنهم من يقُول المسند: ما رُفع إلى النَّبيِّ ﷺ ولو كان بسند منقطع. فهو مرادف للمرفُوع، (٢).

ومنهم من يقُول: ما اتَّصل إسنادُه سواء أُضِيف إلى النبيِّ ﷺ أو إلى من دُونه، سواء كان مر فوعًا، أو موقُوفًا، أو مقطُوعًا (٣).

وتارة يُطلق فيما يقابل الموقوف، فيقال: أسنده فلان، ووقفه فلان، ويكون المراد حينئذٍ المرفوع.

⁽۱) ينظر: الكفاية (ص٢٦)، ومقدِّمة ابن الصلاح (ص: ٤٢)، والنكت لابن حجر ١/٥٠٦. وقال ابن الصَّلاح: "وحكىٰ أبو عُمر عن قوم أنَّ المسند لا يقعُ إلا علىٰ ما اتَّصل مرفوعًا إلىٰ النبيِّ عَلَيُّ، قلت: وبهذا قطع الحاكم أبو عبد الله الحافظ، ولم يذكر في كتابه غيره». ينظر: معرفة علوم الحديث للحاكم (ص: ١٧)، والتمهيد ١/٥٥، ومقدمة ابن الصلاح (ص: ٤٣).

⁽٢) وهذا ما ذهب إليه ابن عبد البرِّ في التمهيد ١/ ٢١، ينظر: مقدِّمة ابن الصلاح (ص: ٤٣).

⁽٣) قال الخطيب: "وصفُهم للحديثِ بأنَّه مسندٌ، يريدون أنَّ إسنادَه مُتَّصلٌ بين راويه وبين من أَسْند عنه". ينظر: الكفاية (ص: ٢١)، والنُّكت لابن حجر ١/٥٠٦.



وحينًا يُقال: أسنده فُلان، وأرسله فلان، فيرادُ به اتِّصالُ السَّند(١).

ويطلق ويراد به: الكتاب الذي رُتِّبت أحاديثه على أسماء الصحابة، كـ«مسند الإمام أحمد».

ويطلق على الكتاب الذي يُروى بالأسانيد، ولو كان ترتيبه على الأبواب، كما في تسمية صحيح البخاري «الجامع المسند الصحيح»؛ لأنَّ أحاديثه مسندة.



⁽۱) قال الحافظ ابن حجر: «والذي يظهر لي بالاستقراء من كلام أئمة الحديث وتصرفهم أنَّ المسند عندهم: ما أضافه من سمع النبي عليه إليه بسند ظاهره الاتصال». ينظر: النكت على كتاب ابن الصلاح: لابن حجر ١/ ٥٠٧.



وَمَا بِسَمْعِ كُلِّ رَاوٍ يتَّصِلْ (٩) إِسْنَادُهُ لِلْمُصْطَفَى فَالْمُتَّصِلْ

"وما بِسمع كلِّ راوٍ يتَّصلْ"، خص الاتِّصال بما يسمعُه كل راوٍ ممَّن فوقه، مع أنَّ طرق التحمل ليست خاصة بالسَّماع؛ لأن الأصل في الرِّواية السَّماع، حيثُ كان النبيُّ عَيْدٍ يُحدِّثُ والصَّحابة يسمعُون، ويتلقَّوْنَ عنه، لكن دلَّ حديث ضمام بن ثعلبة وَ السَّماء أنَّ القراءة على الشَّيخ –وتسمى "العرض" (٢) –، تفيدُ الاتِّصال أيضًا، فالسَّماع من لفظِ الشَّيخ، والقراءة على الشَّيخ كلتاهُما من الطُّرق المعتبرة للتحمُّل بالإجماع (٣).

(۱) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب ما جاء في العلم. وقوله تعالى: ﴿وَقُل رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾ (٦٣)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب في بيان الإيمان بالله وشرائع الدِّين (١٢)، وأبو داود (٤٨٦)، والترمذي (٢٩٩)، والنسائي (٢٠٩١)، وابن ماجه (١٤٠٢)، من حديث أنس بن مالك وَقَال وَفِه: قال ضِمام وَقَالَ للنَّبي عَلَيْ: إنِّي سائلُك فمشدِّدٌ عليك في المسألة، فلا تجدْ عليَّ في نفسِك؟ فقال عَلَيْ: «سلْ عمَّا بَدا لك» فقال: أسألك بربِّك وربِّ من قبلك، آللهُ أرسلك إلى النَّاس كلِّهم؟ فقال: «اللهم نعمُ» ... الحديث.

قال البُخاري: «فهذه قراءةٌ على النبيِّ عَلَيْهُ، أخبر ضمامٌ قومه بذلك فأجازُوه» قال ابن حجر: «فأجازوه؛ أي: قبلُوه منه. ولم يقصد الإجازة المصطلحة بين أهل الحدِيث» ينظر: صحيح البخاري ١/ ٢٢، وفتح الباري لابن حجر ١/ ٤٩.

(٢) العرض هو: القراءةُ على الشَّيخ، وسواء كنت أنت القارئ أو غيرك وأنت تسمع، أو قرأت في كتاب أو من حفظ أو كان الشَّيخ يحفظُ ما يُقرأ عليه أو يمسك أصله. يُنظر: الإلماع: للقاضي عياض (ص: ٧٠)، ومقدمة ابن الصلاح (ص: ١٣٧).

(٣) قال القاضي عِياض: «ولا خلاف أنّها رواية صحيحة، واختلف هل هي سَماعٌ يجوز فيها النّقلُ بحدَّثنا وأخبرنا، أم لا؟ وهل هي مثل السّماع أو دُونه أو فوقه في الرُّتبة؟». ينظر: الإلماع (ص: ٧٠). وقال الخطيب: «قال جُمهور الفُقَهاء والكافة من أئمة أهل العلم بالأثر: إنَّ القراءة على المحدِّث بمنزلة السماع منه في الحكم». ينظر: الكفاية (ص: ٢٠٠).



أما الطرق المختلف فيها؛ كالإجازة (١)، والكتابة، والمناولة (٢)، إلى آخر الطُّرق المعرُوفة، فقد جاء في بعضها ما يدلُّ على صِحَّة الاحتجاج بها، فثبَت أنَّ النبيَّ عَلَيْ كتب لأمير السريَّة كتابًا وناوله إيَّاه، وقال: «لا تقرأُهُ حتَّىٰ تبلُغَ كذا» (٣).

واستدلَّ به أهل العلم على صحَّة الرواية بالمُناولة، وكتَب عَلَيْ إلى الملوك وأرسل إلى الأقطار كُتبًا، فصحَّحُوا الرِّواية بالمُكاتبة (٤)، والمقصودُ أنَّ طرق

⁽۱) الإجازة: في كلام العرب مأخوذ من جواز الماء الذي يسقاه المال من الماشية والحرث، يقال منه: استجزت فلانًا فأجازني: إذا أسقاك ماء لأرضِك أو ماشيتك. كذلك طالبُ العلم يسأل العالم أن يجيزه علمه فيجيزه إياه، فالطَّالب مستجيزٌ والعالم مجيز. وهي دون السَّماع. ولها صور متعدِّدة ولكل صورة أحكامها. ينظر: الكفاية (ص: ٣١٦: ٣١٣)، وشرح التبصرة للعراقي ١٦٦/٤: ٣٣٤.

⁽٢) المناولة: إعطاء الشيخ الطالبَ شيئًا من مرويّه مع إجازته به صريحًا أو كناية. وهي أرفع ضُروب الإجازة وأعلاها، ولها صورتان:

الأولى: أن يدفع المحدِّث إلى الطالب أصلًا، أو فرعًا من كتبه، ويقول له: اروهِ عني، أو أجزتُ لك روايته، وتحل تلك الإجازة محل السَّماع عند جماعة من أئمَّة أصحاب الحديث.

والثانية: وهي ما إذا تجرَّدت المناولة عن الإجازة بأن يناوله الكتاب، ويقول: هذا من حديثي، أو من سماعاتي، ولا يقول له: اروه عني، ولا أجزت لك روايته، ونحو ذلك. وقد اختُلف فيها. ينظر: الكفاية (ص: ٣٢٦)، ومقدمة ابن الصلاح (ص: ١٦٥)، وشرح التبصرة والتذكرة: للعراقي ١/ ٤٤٣، ونزهة النظر (ص: ١٥٥).

⁽٣) أخرجه البخاري معلقًا ١/ ٢٣، ووصله الحافظ ابن حجر في تغليق التَّعليق ٢/ ٧٥، وقال في الفتح: «والحديث الذي أشار إليه لم يورده موصُولًا في هذا الكتاب، وهو صحيحٌ، وقد وجدته من طريقين، إحداهما: مرسلة ذكرها ابن إسحاق في المغازي عن يزيد بن رومان. وأبو اليمان في نسخته عن شُعيب عن الزهري، كلاهما عن عروة بن الزبير. والأخرئ: موصولة، أخرجها الطبراني من حديث جندب البجلي بإسناد حسن، ثُمَّ وجدت له شاهدًا من حديث ابن عباس عند الطبري في التفسير. فبمجموع هذه الطرق يكون صحيحا». فتح الباري ١/ ١٥٥.

⁽٤) من أحاديث مُكاتبة النَّبي عَلَيْةً للملوك يدعوهم:

 [◄] ما أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب ما يذكر في المناولة، وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان (٦٤)،
 من حديث ابن عباس ﷺ: «أنَّ رسُول الله ﷺ بعث بكتابه رجلًا، وأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين،
 فدفعه عظيم البحرين إلى كِسْرى...».

 [◄] ما أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب كتب النبي ﷺ إلىٰ ملوك الكفار يدعوهم إلىٰ الله ﷺ (١٧٧٤)، والترمذي (٢٧١٦)، من حديث أنس ﷺ: «أن نبي الله ﷺ كتب إلىٰ كسرىٰ، وإلىٰ قيصر، وإلىٰ النجاشى، وإلىٰ كل جبَّار، يدعوهم إلىٰ الله تعالىٰ».

التحمُّل لا تقتصِرُ على السَّماع، فيكون معنى قول الناظم: «وما بِسَمْعِ كُلِّ راوٍ يتصل»، يعني: الحديثُ الذي يتَّصلُ بأيِّ طريق من طرق التحمُّل المعتبرة.

«إسنادُه للمصطفىٰ فالمتَّصل»، فهو المتصل، وعلىٰ هذا يُعرَّف المتصل بأنَّه: ما يتصل إسناده بحيث يكون كل راوٍ من رواته تحمَّله ممَّن فوقه بطريق معتبر (١).

وهذا التعريف أشمل، فكل ما يتوافر فيه هذا الوصف، فهو المتصل، وكل ما لم يتوافر فيه هذا الوصف، فهو النبي عليه أو إلى لم يتوافر فيه هذا الوصف، فهو المنقطع، سواء كان مضافًا إلى النبي عليه أو إلى الصحابي، فيكون الأوَّل متصلًا مرفوعًا، والثاني متَّصلًا موقوفًا.

أمَّا إذا اتَّصل الإسنادُ إلى التابعيِّ، كأن يتصلَ الإسنادُ إلى سعيد بن المسيب، أو إلى البصري، أو إلى ابن سيرين، فيسمَّى مقطوعًا، ولا مانع أن نقول: متصلُّ مقطوع، مثل ما قلنا: متصل مرفوع، ومتَّصل موقوف، وهذا يعني أنَّه لا تناقُض في إطلاق وصفي المتَّصل والمقطُّوع على الخبر في آنٍ واحد.

وقد يقال: ليس فيه تناقض، وإنما فيه تنافر لفظي.

والجواب: أنَّه إذا انفكَّت الجهة، فلا مانع من مجيء لفظين متنافرين، إذا أُتِي بكلام مقبُول، كما في قوله تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَن تَوَلَّاهُ فَأَنَّهُ يُضِلُّهُ وَيَهْدِيهِ إِلَىٰ عَذَابِ السَّعِيرِ ﴾ [الحج: ٤]، فقوله: ﴿ يُضِ لُّهُ وَيَهْدِيهِ ﴾ لا تنافر فيهما؛ لأنَّ الجهة منفكة.



⁽١) مقدمة ابن الصلاح (ص: ٤٤)، والتقييد والإيضاح (ص: ٦٥)، والنكت لابن حجر ١٥١/١٥.



مُسَلْسَلٌ قُلْ مَا عَلَى وَصْفٍ أَتَى (١٠) مِثْلُ: أَمَا وَاللَّهِ أَنْبَانِي الْفَتَى كَذَاكَ قَدْ حَدَّثَنِيهِ قَائِمَا (١١) أَوْ بَعْدَ أَنْ حَدَّثَنِي تَبَسَّمَا

"مُسَلْسَلُ" بعد أن ذكر الناظمُ كَلَّلَهُ بعض أنواع علوم الحديث، انتقلَ إلى الحديث المسلسل، وترتيبه لهذه الأنواع بحاجة إلى شيء من إعادة النظر؛ فإنّه لم يسلُكُ في التَّرتيب طريقًا معينًا؛ لأنّ نوع المسلسل يُعتبرُ بالنسبة للأنواع الأخرى في علوم الحديث: من النوع الكمالي؛ إذ إنّه ليس مما تشتدُّ الحاجةُ إليه في الصنعة الحديثية، ومع ذلك قدَّمه الناظمُ على كثير من الأنواع المهمة، فقدَّمه على أنواع الضعيف الآتي ذكرها، وهي أهمُّ منه.

لكن - كما أشرنا سابقًا - هذه منظومة مختصرة، يمكن الإحاطة بأولها وآخرها وأثنائها في آن واحد، فليست من المطولات التي تحتاج في ترتيبها إلى شيء من التعب والعناء، فإذا حفظها الطالب تصورًها، وعرف فيها ما قُدِّم وما أخّر، ويتكوَّنُ لديه معرفةٌ وتصوُّر - ولو كان ناقصًا - عن علم الحديث؛ لأنَّ كل طالبَ علم عليه أن يتصوَّر من جميع العلوم تصوُّرًا ما، فيحفظ في كل علم متنًا صغيرًا، ثم بعد ذلك يوجّهُ هِمَّته إلى ما يساعد عليه، ويتوسَّع فيه، ويقبح بطالب العلم أن يَخفى عليه شيءٌ ممَّا يحتاجُه علمُ الكتاب والسُّنَة، وما يُعينُ على فهم الوَحْيين.

«مسلسلٌ قُل: ما على وصفٍ أتى التسلسُلُ: هو التتابع (١)، وهو أن يتَّفِق الرُّواة على وصف قولي أو فعلى (٢).

والتسلسل قد يكون بصيغ الأداء، أو بأسماء الرُّواة، أو بأفعالهم، أو بأوصافِهم.

أمثلة ذلك:

- ◄ المسلسلُ بأسماء الرُّواة: كأن يكون جميع رواة الإسنادِ يُسمَّون «محمدًا»، فهذا مسلسلُ بالكنى.
 مسلسل بالمحمدين، أو يُكنَّون كلُّهم بـ «أبي عبد الله» فهذا مسلسلٌ بالكنى.
- المسلسل بصيغ الأداء: هو أن يتَّحد رواة الإسناد في صِيغ الأداء، فإذا قال كل راوٍ من رواته: من رُواتِه: «حدَّثنا فُلان»، فهذا مُسلسلٌ بالتَّحديث، وإذا قال كل راوٍ من رواته: «سمعت فلانًا، يقول: سمعت فلانًا، يقول: سمعت فلانًا، يقول: عن فلان ... » صار مُسَلسلًا بالعنعنة.
 قال كلُّ راوٍ من رواته: «عن فلان، قال: عن فلان ... » صار مُسَلسلًا بالعنعنة.
- ◄ المسلسل بأوصاف الرُّواة: كمذاهبهم، أو قبائلهم، كأن يقال: «فلان بن فلان التَّميمي، الحنبلي، عن فلان بن فلان التَّميمي، عن فلان بن فلان التَّميمي، عن فلان بن فلان التَّميمي، عن فلان ...».
- ◄ المسلسل بأفعال الرواة: وهو كما قال النبي ﷺ لمعاذ ﴿ إِنَّ أُحبُّك، فلا تدعْ
 أن تقول في دُبر كلِّ صلاة: اللهم أعِنِّي على ذكرٍك وشُكرٍك وحُسن عبادتك»،

⁽۱) السين واللام أصل واحد، وهو مدّ الشيء في رفق وخفاء، ثم يحمل عليه، والسَّلْسَلة اتصال الشيء بالشيء، وشيء مسلسل: متَّصلٌ بعضه ببعض، ومنه سلسلة الحديد. ينظر: مقاييس اللغة ٣/ ٥٩، والصحاح: للجوهري ٥/ ١٧٣٢.

⁽٢) وقيل في تعريف التسلسل أيضًا: هو تتابع رجال الإسناد وتواردهم فيه، واحدًا بعد واحد، على صفة أو حالة واحدة، سواء كانت الصِّفة للزُّواة، أو للإسناد. وسواء كان ما وقع منه في الإسناد في صيغ الأداء، أو متعلَّقا بزمن الرواية، أو بالمكان. وسواء أكانت أحوال الرواة، أو صفاتهم، أقوالا، أم أفعالا». ينظر: مقدِّمة ابن الصلاح (ص: ٧٥٥)، وشرح التبصرة للعراقي ٢/ ٩٠، ونزهة النظر (ص: ١٥٥).



ثم يقول معاذ روى عنه: «إني أحبك، فلا تدع أن تقول..» (١) ثم تسلسل الحديث بجملة: «إني أحبُّك، فلا تدع أن تقول...» من كل شيخٍ لتلميذه إلى آخره.

ومن أشهر المسلسلات؛ المسلسل بالأولية، وما زال التسلسُلُ فيه إلى يومنا هذا، يقول فيه الراوي: «حدثني فلان وهو أوَّل حديثٍ سمعته منه، قال: حدثني فلان وهو أول حديث سمعته منه، قال: أخبرني فلان وهو أول حديث سمعته منه، هذا المتسلسل بالأولية، بدأ تسلسله من عند سُفيان بن عيينة (٢).

وأهلُ العلم يعتنُون بالتَّسلسُل؛ لأنَّه يشتمِلُ على شيء من مزيد الضبط والإتقان، فتخصيص هذا الحديث بالتسلسل بالأولية والتنصيص عليه يدل على مزيد ضبط وإتقان من الرواة لهذا الحديث، وكذا كون الإنسان يتصف بوصف كأن يتبسم، أو كون كل واحد من الرواة يقبض لحيته ويقول: «آمنتُ بالقدر»، كما جاء في الحديث (٣)، أو كان يحدّث وهو جالس ثُمَّ قام، كلُّ ذلك ونحوه يدلُّ على مزيدِ ضبطِ من الرواة للحديث.

رُوْبِ ، وَ وَ مَدِ (١٥٢٢)، وصحَّحه ابن خُزيمة (٧٥١)، وابن حبان (٢٠٢٠)، وقال الحاكم في المستدرك / ٢٠٠٤: «هذا حديث صحيح على شرط الشَّيخين، ولم يخرجاه»، وقال الذهبي: «على شرطِهما».

⁽٢) هو حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ: «الرَّاحمون يرحمُهم الرَّحمنَ...». أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب في الرحمة (٤٩٤١)، والترمذي، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة المسلمين (١٩٢٤)، وأحمد (٦٤٩٤)، وقال الترمذي: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيح»، وقال الحاكم: «وهذه الأحاديث كلُّها صحيحة» المستدرك ٤/ ١٧٥.

قال العراقي: «فإنَّه إنَّما يصِتُّ التَّسَلْسُلُ فيه إلى سُفيان بن عُينة، وانقطع التسلسُلُ بالأولية في سماع سُفيان من عمرو، وفي سماع عمرو، وفي سماع عمرو وفي سماع أبي قابُوس من عبدالله بن عمرو على وفي سماع عبد الله على من النَّبِيِّ على وقد وقع لنا - بإسناد متَّصل - التسلسلُ إلىٰ آخره، ولا يصِعُّ ذلك». وقال ابن حجر: «ومَنْ رواهُ مُسلْسَلًا إلىٰ مُنتهاه فقد وَهِم». ينظر: شرح التَّبصرة للعِراقي ٢/ ٩٥، ونزهة النظر (ص: ١٥٦).

⁽٣) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص: ٣١)، وابن عساكر في تاريخ دمشق ٥/ ٢٥٠، و٣٢/ ٣٢٠، والذَّهبي في السير ٨/ ٢٨٧، وقال: «وتسلسلَ إلىٰ هذا الكلام، وهو كلام صحيحٌ، لكن الحديث واهٍ؛ لمكان الرَّقاشي».

ثُمَّ ذكر النَّاظمُ رَحْلَللهُ بعض أمثلةِ التَّسَلْسُل، فقال:

«مِثْلُ: أَمَا وَاللهِ أَنْبَانِي الْفَتَىٰ»، يعني: لو قال كلُّ واحدٍ من رُواته: «أما والله أنبأني الفتَىٰ» أي: فُلان، فهذا تسلسلُ بوصفٍ قوليِّ.

«كَذَاكَ قَدْ حَدَّثَنِيهِ قَائِمَا»، أي: إذا حدَّث كل واحدٍ من رواة الإسناد وهو قائم، أو جالسٌ أو مضطجع، فهذا وصف فعليّ.

«أو بعد أن حدَّثني» بالحديث «تبسَّما» هذا تلسلٌ بوصف فعلي.

ومن أقوى المُسلسلات ما يدُلُّ على اتِّصال السند؛ كالمسلسل بالتصريح بالتحديث، أو السماع؛ لأنَّ السند الذي لم يصرَّح فيه بالسماع أو التحديث يدخل في السند المعنعن، والخلاف فيه - على ما سيأتي - معروف.

وقل أن يسلم التسلسُل من أوَّله إلى آخره بإسنادٍ نظيف، اللهم إلا إنْ كان حديثُ معاذ وَاللهُ الذي بدأ فيه التسلسلُ القوليُّ من النبيِّ وَاللهُ الدي بدأ فيه التسلسلُ القوليُّ من النبيِّ وَاللهُ الكن التسلسُل في مالك وَاللهُ فَي «قبض اللِّحية»، بدأ فيه التسلسل الفعليُّ من النبيِّ وَاللهُ الكن التسلسُل في الغالب يكون ممَّن بعده، فعلى سبيل المثال حديث المسلسلِ بالأوليَّة: «الرَّاحمون يرحمُهم الرَّحمن» بدأ فيه التسلسل من سُفيان بن عُيينة، قال راويه عن سُفيان: «وهو أوَّلُ حديثٍ سمعتهُ» ثم استمرَّ تسلسل الحديث بهذه الجملة إلى يومنا هذا .

وقد صُنّفت في المُسلسلات كتبٌ، لكن جُلُّ ما يستمر فيه التسلسُل لا يَسْلَمُ مِن ضعف، وكما قلنا: إنَّ هذا المبحث مبحثٌ كماليُّ؛ لأنَّ العبرةَ في الرِّواية بنظافة الأسانيد وثِقة الرواة، وتمام الاتِّصال، وهذا مبحثٌ كماليُّ، يبحثُه أهل العلم بحيثُ لو كان الإسناد نظيفا دلَّ التسلسلُ علىٰ أنه حُفظ وضُبط؛ لأنَّ كل واحد من الرواة يمُتُّ إلىٰ هذا الحديث بسبب قولي أو فعلي، فيدل ذلك علىٰ حفظهم وضبطهم له.

⁽١) تقدّم تخريجه.





النوع التاسع والعاشر العــزيز، والــمشــهــور

عَزِيــزُ مَــرْوِي اثْنَــينْ أَوْ ثَلَاثَــهُ (١٢) مَشْـهُورُ مَــرْوِي فَــوْقَ مَــا ثَلَاثَــهُ

«عَزِيزُ مَرْوِي اثْنَيْنِ أَوْ ثَلاَثَه » العزيز على ما اختاره المؤلف هو: ما يرويه اثنان أو ثلاثة. فالراوي في الخبر العزيز قد عُزِّز - يعني: قُوِّي - براو آخر روئ حديثه نفسه ولأنَّ الواحد يكونُ فيه ضعف، فإذا جاء راو آخر وروئ الذي رواه تعزَّز وقوي، والخبر العزيز سُمِّي عزيزًا؛ لأنَّه عُزِّز بمجيئه من طريق ثانٍ، والطريق الثالث تعزيزٌ له أيضًا، قال الله تعالى: ﴿إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ ائْنَيْنِ فَكَنَّبُوهُما فَعَزَّزُنا بِثَالِثِ ﴾ [بس: ١٤]، وهذه الآية يستند إليها أصحاب هذا القول في أنَّ التعزيز - أي: التقوية - بالثالث لا يخرجُه عن إطار العزيز.

والاصطلاح العلميُّ كلما قرب من النصوص الشرعية كان أقوى، حتى ذهب بعض المتأخرين أنه لو سمي مروي الاثنين المؤزَّر لكان أنسب (۱)، وأخذ ذلك من قوله تعالى: ﴿ وَاَجْعَل لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي (١٠٠٠) ﴿ [طه: ٢٩] فقال: الواحدُ يُؤزَّرُ بثان، يدعمه ويؤازرُه ويقوِّيه، أمَّا مرويُّ الثلاثة فالأنسب أن يطلق عليه العزيز (٢٠)، لقوله تعالى: ﴿ فَعَزَّزُنَا بِثَالِثِ ﴾ لكن المسألة اصطلاحيَّة، وأهلُ العلم هم الذين جعلُوا هذه الاصطلاحات لهذه الحقائق.

⁽١) ينظر: موسوعة فتح الملهم ١/ ١٩.

⁽٢) السابق.

فما يرويه الاثنان فقط بحيث لا يتفرَّد به راو، ولو في طبقة من طبقات إسناده، هو العزيز، وليس المقصود عند أهل العلم بالعزيز (أن يروي الخبر اثنان فقط، عن اثنين فقط، عن اثنين فقط) وهكذا في جميع طبقات السند، خلافًا لما قرَّرَه الحافظ ابن حبَّان عَن أنَّ العزيز لا وُجود له في الرواية، وكأنَّه تصوَّر أنَّ المراد بالعزيز مروي اثنين عن اثنين عن اثنين عن اثنين...، بحيثُ لا يزيدون ولا ينقصُون في أيِّ طبقة (۱).

فإن كان المرادُ هذا التصوُّر، فما قرَّره أقربُ إلى الصِّحَّة، فقد لا نجدُ عزيزًا هذه صفتُه، أما على التعريف الذي حرَّره ابن حجر وَ الله وهو: ألا يقلَّ العددُ عن اثنين في كل طبقة من طبقات الإسناد، ولو زاد على اثنين، فهذا موجود (٢)، ومن الأمثلة على ذلك حديث: «لا يؤمِنُ أحدُكم حتَّى أكون أحبَّ إليه من ولده ووالدِه والناس أجمعين».

فهذا الحديث مرويٌّ من طريق أبي هُريرة (٣) وأنسٍ (٤) وأنسٍ مُريرة أبي هُريرة هُم يرويه عن أبي هُريرة اثنان، وعن أنسٍ اثنان، يعني يرويه أربعة عن اثنين، وتعريف الحافظ ابن حجر ينطبق على مثل هذا (٥).

⁽۱) قال ابن حبان: «ليس يوجد عن النبي على خبر من رواية عدلين روئ أحدهما عن عدلين وكل واحد منهما عن عدلين وكل واحد منهما عن عدلين حتى ينتهي ذَلِكَ إِلَىٰ رَسُولِ الله على، فلما استحال هذا وبطل، ثبت أنَّ الأخبار كلها أخبار الآحاد»، لكنه لم يسمّ هذه الصُّورة عزيزًا. ينظر: صحيح ابن حبان ١٥٦/١.

⁽٢) قال ابن حجر كَلَّهُ متعقبًا ابن حبان كَلَهُ: ﴿إِن أَراد أَن رَواية اثنين فقط عن اثنين فقط لا يوجد أصلًا فيمكن أن يسلم، وأما صورة العزيز التي حرَّرناها فموجودة بأن لا يرويه أقل من اثنين عن أقلَّ من اثنين». نزهة النظر (ص: ٢٠٠).

⁽٣) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب: من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه (١٤)، والنسائي (٥٠١٥).

⁽٤) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب: من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه (١٣)، ومسلم، كتاب الأيمان، باب بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان (٤٣)، والترمذي (٢٥١٥)، والنسائي (٤٩٨٧)، وابن ماجه (٢٦).

⁽٥) نزهة النظر: لابن حجر (ص: ٢٠٠).



فالصحيح أن المراد أن يرويه اثنان في أيِّ طبقة من طبقات السَّند؛ لأنَّ الأقل عند أهل العلم يقضي على الأكثر، فلو رووه عشرة عن اثنين عن عشرة صار عزيزًا وهكذا، لكن إذا تفرَّد به واحد في إحدى الطَّبقات، فإنه لا يكون عَزِيزًا، بل يكون فردًا، أو غريبًا على ما سيأتي (١).

ولا يشترط لصحة الخبر أن يكون عزيزًا؛ بحيث يُروى من طريقين فأكثر، وليس هو من شرط البخاري في صحيحه.

ويُومئ كلامُ أبي عبد الله الحاكم كَلَللهُ إلى أنَّ الإمام البخاريَّ كَلَللهُ يشترطُ تعدُّد الرُّواة لكُلِّ خبر، ولا يكتفي برواية واحد^(٢).

وصرّح ابن العربي رَحَلِللهُ في عارضة الأحوذي في شرح حديث: «هو الطَّهور ماؤه» بأنَّه شرط البُخاري، قال: «لم يخرجه البخاري؛ لأنَّه من رواية واحدٍ عن واحد، وشرطُه العدد»(٣).

وصرَّح أيضًا الكرمانيُّ كَلِيَّهُ -شارح البُخاري- في مواضع بأنَّ هذا شرط البخاري^(٤).

⁽۱) قال السخاوي: "وعلى هذا مشى بعضُ المتأخرين ممن أخذتُ عنه، فعرف العزيز اصطلاحًا: بأنه "الذي يكون في طبقة من طباقه راويان فقط». ولكن لم يمش شيخنا في توضيح النخبة على هذا؛ فإنه وإن خصَّه بوروده من طريق راويين فقط، عنى به كونه كذلك في جميع طباقه، وقال مع ذلك: "إن مراده ألَّا يرد بأقل منهما، فإن ورد بأكثر في بعض المواضع من السند الواحد لا يضر؛ إذ الأقل في هذا يقضى على الأكثر».

⁽٢) قال الحاكم كَنَلَثُهُ معدُّدًا أنواع الصحيح: «القسم الثاني من الصحيح المتفق عليها، الحديثُ الصحيح بنقل العدل عن العدل، رواه الثقات الحُفَّاظ إلى الصحابي، وليس لهذا الصحابي إلا راو واحد...» ثم ذكر حديثًا لعُروة بن مُضرِّس مثالًا لذلك، ثم قال: «ولم يخرجه البخاري ولا مسلم في الصحيحين؛ إذ ليس له راو عن عروة بن مضرِّس غير الشعبي». ينظر: المدخل إلى كتاب الإكليل (ص: ٣٣- ٣٧).

قال الزَّرْكشيُّ: "وقد أبطل ذلَك الحافظ أبو محمد عبد الغني بن سعيد المصري – يعني الأزدي – في الكتاب الذي بين فيه أوهام المدخل للحاكم.. وكذلك رد على الحاكم الحازمي، وابن طاهر، وابن الجوزي، فقال: هذا غير صحيح، ولم يصب الحاكم في هذا الظن". النكت: للزَّرْكَشي ١/ ٢٦١.

⁽٣) عارضة الأحوذي ١/ ٨٧.

⁽٤) ينظر: الكواكب الدَّراري في شرح صحيح البخاري: للكرماني ١/ ٤٤، و٦/ ٣٥، و١٥/ ٩٧، و٢٥/ ٢٢٧.

ويفهم ذلك من كلام البيهقي يَخْلَلهُ في بعض المواضع (١).

ولذلك يقول ناظم النُّخبة لما عرّف العزيز، قال:

وليس شرطًا للصَّحيح فاعلمِ وقد رُمِيْ من قال بالتوهُّمِ (٢) وفي بعض النُسخ:

وليس شرطًا للصحيح فاعلم وقيل: شرط وهو قول الحاكم ومن العجيب أن من نسب القول بشرط التعدُّد للإمام البخاري عَلَيْهُ، غفل عن أول حديث في صحيحه، وآخر حديث فيه (٣).

فالإمام البخاري افتتح الصحيح وختمه بالأفراد؛ ليردَّ على من يقول باشتراط العدد في الرواية، افتتح الصحيح بحديث عمر الطَّهَ : «إنَّما الأعمال بالنِّيات»(٤)؟.

⁽۱) قال البيهقي في حديث «بهز بن حكيم عن أبيه عن جده» في عقوبة كاتِم ماله عن الزكاة: «فأما البُخاري ومسلم فإنَّهما لم يخرِّجاه جريًا على عادتهما في أنَّ الصَّحابي أو التابعي إذا لم يكن له إلا راو واحد، لم يخرجا حديثه في الصحيحين». السنن الكبرى للبيهقي ١٧٦/٤.

وقال في رسالته للجُويني: «رأيت الشيخ حكىٰ عن بعض أصحاب الحديث، أنه اشترط في قبول الأخبار رواية عدلين حتىٰ يصل بالنبي على والذي عندنا من مذهب كثير من الحفاظ، وعليه يدل مذهب الإمامين: أبي عبد الله البخاري، وأبي الحسين النيسابوري: أنهما إنما يشترطان أن يكون للصحابي الذي يروي الحديث راويان فأكثر؛ ليخرج بذلك عن حدِّ الجهالة، وهكذا من دونه». رسالة البيهقي للجويني (ص: ٨٤).

⁽٢) إسبال المطر على قصب السكر نظم نخبة الفكر، للأمير الصنعاني (ص: ١٦٦).

⁽٣) وقال الصنعاني في الإسبال (ص:٢٠١): "ليس هذا القسم - وهو: العزيز - شرطًا لصحيح البخاري، كما قاله القاضي أبو بكر ابن العربي المالكي في أوائل شرح البخاري، قال ابن رشد في كتاب "ترجمان التراجم": "ولقد كان يكفي القاضي في بطلان ما ادعى أنه شرط البخاري أول حديث مذكور فيه - أي في صحيح البخاري -». قلت: قد تنبه ابن العربي لهذا، فقال: "فإن قيل: حديث الأعمال بالنيات فرد لم يروه عن عمر البخاري -». قلت: قد خطب به عمر على المنبر بحضرة الصحابة فلو لا أنهم يعرفونه لأنكروه»، كذا قال. وتعقب بأنه لا يلزم من كونهم سكتوا عنه أن يكونوا سمعوه من غيره، وبأن هذا لو سلم في عمر منع في تفرد علقمة، ومن بعده».

⁽٤) أخرجه البخاري، في بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي (١)، ومسلم، كتاب الإمارة، باب قوله على: "إنما الأعمال بالنية"، وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال (١٩٠٧)، وأبو داود (٢٠٠١)، والترمذي (١٦٤٧)، والنسائي (٧٥)، وابن ماجه (٤٢٧٧)، من حديث عمر بن الخطاب على.



والغريب أنَّ الكرماني شارح البخاري مرَّ عليه هذان الحديثان الفردان وغيرهما من غرائب الصحيحين ومع ذلك زعم أنَّ التعدد شرطُ البخاري في صحيحه(١).

فحديثُ: «إنّما الأعمال بالنيّات» تفرّد بروايته عن النّبيّ عُيلًا عُمر بن الخطّاب وَفَلَّه، وتفرّد بروايته عنه علقمة بن وقّاص، وتفرّد بروايته عنه محمد بن إبراهيم التيمي، وتفرد بالرواية عنه يحيئ بن سعيد الأنصاري، وعنه انتشر. فحصل فيه التفرُّد المطلق في أربع طبقات من طبقات إسناده.

والحديث الذي ختم به الصَّحيح هو: «كلمتانِ خفِيفتان على اللِّسان، ثقِيلتان في الميزان، حبِيبتان إلى الرَّحمن، سبحان الله وبحمدِه، سُبحان الله العَظِيم» (٢).

فهذا الحديث تفرَّد بروايتِه عن النبيِّ عَلَيْ أبو هُريرة الطَّحَة، وعنه تفرَّد بروايته أبو زُرعة بن عمرو بن جرير البجليّ، وعنه تفرَّد به عمارة بن القَعْقَاع، وعنه محمد بن فُضيل، وعنه انتشر، فحصل التفرُّد في أربع طبقات من طبقات إسناده كالأوَّل سواء. فعلم أن اشتراط التعدُّد ليس شرطًا عند البُخاري بلا شكّ.

وكونُ العددِ شرطًا للصِّحَّة، هذا قول المعتزلة الذين يردُّون خبر الذي تفرَّد به الواحدُ الثِّقة (٣).

⁽۱) قال تحت الحديث الأول: «... فهو حديث مشهور بالنسبة إلىٰ آخره، غريب بالنسبة إلىٰ أوّله، وليس متواترًا لفقد شرط التواتر في أوّله، ولكنه مجمع على صحته، وعِظمِ موقعه وجلالته وكثرة فوائده، وهو أول الأحاديث التي عليها مدار الإسلام». وسكت عن شرطه في الحديث الأخير. ينظر: الكواكب الدراري ١/ ٢٢. و٥٦/ ٢٤٩.

⁽٢) أخرجه البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: {ونضعُ الموازين القسط ليوم القيامة}، وأن أعمال بني آدم وقولهم يوزن (٧٥٦٣)، ومسلم، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء (٢٩٩٤)، والترمذي (٣٤٦٧)، وابن ماجه (٣٨٠٦) من حديث أبي هريرة على الم

⁽٣) ينظر: المعتمد لأبي الحسين البصري المعتزلي ٢/ ١٣٨، الفرق بين الفرق (ص: ١٠٩).

صرّح به الجبَّائي (١)، وأبو الحُسين البصري (٢).

واستدلُّوا على هذا باحتياط عُمر الطُّلِّكَ، وردِّه خبر أبي مُوسى في الاستئذان (٣).

لكن هدف المعتزلة من استدلالهم ليس الاقتداء بالخليفة الراشد والاحتياط للسنة، وإنَّما هدفهم ردُّ أخبار الآحاد عُمومًا، وجعلُ هذا الدليل - بزعمهم - سهمًا للرمية التي يرمونها.

ويجابُ عن استدلالهم بفعل عمر رفي الله عمر الله فعل ذلك احتياطًا للسنّة؛ لأنّه كان المسؤول عن الأمة بكاملها وعن دينها؛ فهو الخليفة؛ فلئلاً يتساهل الناس في الرواية، صنع ما صنع، ولو لم يوجد من يشهدُ لأبي موسى رفي المارد عمر الشّنّة، فقد ثبت عنه وفي قبول كثير من الأخبار التي بلغته من طريق واحد (٤)، لكن كونه يحتاط، فهذا من حزمه وفي، ومن غيرته على الدين.

⁽۱) محمد بن عبد الوهاب بن سلام بن خالد بن حمران بن أبان، أبو علي الجبائي، أحد أئمة المعتزلة، وله في مذهب الاعتزال مقالات مشهورة، مات سنة (۳۰۳هـ). ينظر: وفيات الأعيان ٤/ ٢٦٧، وتاريخ الإسلام ٧٠٧٠.

⁽٢) محمد بن علي الطيب، أبو الحسين البصري، أحد أئمة المعتزلة، ولد في البصرة، وسكن بغداد وتوفي بها سنة (٢٦هـ)، له مصنفات، منها: المعتمد في أصول الفقه، ينظر: تاريخ الإسلام ٩/ ٥٦١، لسان الميزان ٧/ ٣٧٠.

⁽٣) أخرجه البخاري كتاب الاستئذان، باب التسليم والاستئذان ثلاثا (٢٢٤٥)، ومسلم، كتاب الآداب، باب الاستئذان (٢١٥٣)، وأبو داود (٥١٨٠)، والترمذي (٢٦٩٠)، وابن ماجه (٢٧٠٦)، من حديث أبي سعيد الخدري على، قال: كنت في مجلس من مجالس الأنصار، إذ جاء أبو موسى كأنه مذعُورٌ، فقال: استأذنت على عمر ثلاثًا فلم يؤذن لي فرجعت، فقال: ما منعك؟ قلت: استأذنت ثلاثًا فلم يؤذن لي فرجعت، وقال رسول الله على: «إذا استأذن أحدكم ثلاثًا فلم يؤذن له فليرجع » فقال: والله لتقيمنَّ عليه ببيئة، أمنكم أحد سمعه من النبي يهي فقال أبي بن كعب: والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم، فكنت أصغر القوم فقمتُ معه، فأخبرت عمر أنَّ النبي على قال ذلك.

⁽٤) قال الحافظ ابنُ حجر: «قد قبِل عُمر رَضِّ حديث عبد الرحمن بن عوف رَضَّ وحده: في «أنَّ النبيَّ فَ أخذ المجزية من مجُوس هجر». وحديثه وحده رَضَّ في النَّهي عن الفرار من الطاعون، وعن دخول البلدة التي وقع بها. وحديث الضَّحاك بن سفيان في توريث امرأة أشْيَمَ الضَّبابي من دية زوجها. وعدة أخبار من أخبار الآحاد في عدة من الوقائع». النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ١/ ٢٤٦.



فلا يستغل مبتدع مثل هذا الاحتياط لرد السنة، بل لا بد أن يُتصدى له بالرد.

والرد على المعتزلة، وتغليظ القول فيهم، لا يعني أنّنا نردُّ على عمر والله عمر الله الردُّ على من يريد أن يوجّه كلام عمر والله لخدمة مآرب لم تدر بخلد عمر، ويستفيد منه لنصر بدعته، فتعدُّد الرواة ليس بشرط لصحَّة الخبر، إنّما إذا صحَّ الخبر عن ثقة يرويه عن مثله مع اتصال السَّندُ وجبَ العمل به، ولزم قبوله، وكونه يفيد العلم أو الظنَّ هذه مسألة أخرى معروفة عند أهل العلم، لكن ليس لها أثرٌ عملي، فالعمل يجب بالمقبول ولو أفاد الظن.

«مَشْهُورُ مَرْوِيْ فَوْقَ مَا ثَلَاثَهُ»، المشهور لغة: اسم مفعول من الشهرة؛ وهي الوضُوح والانتِشار؛ ولذا سمي الشَّهر شهرًا؛ لأنَّه يشتهرُ وينتشرُ، ويعرفه الناس كلُّهم لحاجتهم إلى معرفة دخوله وخروجه (١).

والمشهور اصطلاحًا: «ما يرويه من يزيدُ على الثّلاثة» (٢)، وهذا تبعًا لما اختاره الناظم في حدِّ العزيز، أنَّه مروي الاثنين والثلاثة، وأن مروي فوق الثلاثة يسمى مشهورًا هو اصطلاحٌ ذهب إليه ابن مَنْدَه (٣)، وتبعه عليه ابن الصَّلاح (٤)، لكن الذي يراه ابن حجر: أنَّ العزيز ما يرويه اثنان فقط، أمَّا مروي الثلاثة، فهو المشهُور (٥).

وأما ما يرويه أربعة، أو خمسة، أو ستة، ولم يصل إلى حدِّ التواتر الذي يجد الإنسان معه نفسه ملزمًا بقبوله بمجرَّد سماعه، فلا خلاف في أنه يسمى مشهورًا،

⁽١) ينظر: مقاييس اللغة ٣/ ٢٢٢، ولسان العرب ٤/ ٤٣١.

⁽٢) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٢٦٥)، ونزهة النظر (ص: ٤٩)، وفتح المغيث ٤/ ١٠.

⁽٣) ينظر: ابن الصلاح كلامَه في المقدمة (ص: ٢٧٠).

⁽٤) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٢٦٧: ٢٧٠).

⁽٥) نزهة النظر: لابن حجر (ص: ١٩٨- ١٩٩).

بل الخلاف فيما ينزل العدد إلى ثلاثة فيكون عزيزًا عند البيقوني ومن سبق ذكرهم، ويكون مشهورًا عند ابن حجر ومن تبعه.

ولا شكَّ أنَّ المشهور الذي جاء من طرق متباينة سالمة من القوادح، أنَّه مفيد للعلم عند أهل العلم، ولو لم يصل إلى حد التواتر؛ لأنَّ هذه الشُّهرة قرينة على ثبوته ما دام المخرج متباينًا والمصدر متعددًا؛ بحيث يكون الثلاثة أو الأربعة هم الأقل في كلِّ طبقة من طبقات الإسناد، وهذا هو المشهور الاصطلاحي.

أمَّا المشهُور غير الاصطلاحي؛ فهو الأحاديثُ المشتهِرة على ألسِنة عامَّة النَّاس. وقد يكونُ حديثًا صحيحًا، أو حسنًا، أو ضعيفًا، بل وموضوعًا.

فيدخل فيه: ما له إسناد، وما ليس له إسناد أصلًا؛ كـ: «النَّظافة من الإيمان»(١)، انتشر على ألسنة الناس، ويجزمُون بنسبتِه إلى النبي ﷺ، ولا إسناد له أصلًا بهذا اللفظ.

والمروي عن النبي على الباب هو حديث: «الطَّهُور شطرُ الإيمان» (٢)؛ والطَّهُور نظافة، وصح أيضًا حديثُ: «البَذاذةُ من الإيمان» (٣).

⁽۱) أخرج الطبراني في الأوسط (۷۳۱۱)، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان ١/ ٢٢٤، من حديث عبد الله بن مسعود كن قال قال: قال رسول الله بن المختفة والنظافة تدعو إلى الإيمان، والإيمان مع صاحبِه في الجنّة». قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١/ ٢٣٦: «وفيه إبراهيم بن حيّان، قال ابن عدي: أحاديثُه موضوعة»، وقال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (ص: ١٤٨): «سَنَدُه ضَعِيف جدًا».

⁽۲) أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء (۲۲۳)، والترمذي (۳۵۱۷)، والنسائي (۲۶۳۷)، وابن ماجه (۲۸۰)، من حديث أبي مالك الأشعري كالله .

⁽٣) أخرجه أبو داود، كتاب الترجل (٤١٦١)، وابن ماجه، كتاب الزهد، باب من لا يؤبه له (٤١١٨)، من حديث أبي أمامة بن ثعلبة الأنصاري رضي المستدرك ١٠/ ٥١، والحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٠/ ٣٦٨. والبداذة: رثّاثة الهيئة. أراد التواضُع في اللباس وترك التبجُّح به. ينظر: العين ٨/ ١٧٨، ومشارق الأنوار ١/ ٨٢.



ولا شكَّ أنَّ ديننا - ولله الحمد - دينُ نَظافة؛ ولذا شرع الاستنجاء، والوضوء، والغسل؛ لكن لئلَّا يستغرقَ الناس في هذا الباب، ويبالغوا فيه، جاء ما يكسر من هذا الغلو في النظافة، فجاء النهي عن الترجُّل إلا غِبًّا(۱)، والترجُّل: تسريحُ الشَّعر وتليينه بالماء ونحوه، فالعناية مطلوبة لكن بدون مبالغة، فالدين دين وسط، ينهانا عن أن نهتم بأمور ونضيع ما هو أهم منها.

ومن المشهور عند الأطباء: «المعدةُ بيتُ الدَّاء»(٢)، وهناك أحاديث مشهورة عند عند الأدباء، كحديث: «أدَّبَني ربِّي فأحسنَ تأديبي (٣)، وأحاديث مشهورة عند المؤرِّخين، وأحاديث مشهورة تدور على ألسنة الفقهاء، وهي من قولهم، لكن بعضُهم يركب لها إسنادًا، أو تُنسب إلى النبيِّ عَيْكَةً ولا إسناد لها.

وهذه الأحاديث المشتهرة شهرة غير اصطلاحية، أُلِّف فيها كتب، منها: «المقاصد الحسنة» للسخاوي (٤٠)، و «كشف الخفاء ومزيل الإلباس» للعجلوني (٥٠)، وغيرهما، وتشتمل على ما له إسنادٌ، وعلى ما ليس له إسناد أصلًا.

⁽۱) أخرجه أبو داود، كتاب الترجل (۱۰۹ ع)، والترمذي، أبواب اللباس، باب ما جاء في النهي عن الترجل، إلا غبًّا (۱۷۵) وأحمد (۱۲۷۹)، من حديث عبدالله بن مغفل عنه الرحمة (۱۲۷۹)، من حديث عبدالله بن مغفل عنه الله عبًّا». قال: «نهي رسولُ الله على معنى الترجُّل إلا غِبًّا». قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح وفي الباب عن أنس».

⁽٢) قال السخاوي: «لا يصح رفعه إلى النبي على النبي الله على النبي العرب». المقاصد الحسنة (ص: ٦١١).

⁽٣) قال الزركشي: «معناه صحيح، لكنه لم يأت من طريق يصح، وقد ذكره ابن الجوزي في الأحاديث الواهية في ذيل حديث وفد بني نهد، وضعفه، فقال: هو حديث لا يصح، في اسناده ضعفاء ومجاهيل». وقال السخاوي: «وسنده ضعيف جدًا، وإن اقتصر شيخنا على الحكم عليه بالغرابة في بعض فتاويه، ولكن معناه صحيح... وبالجملة، فهو كما قال ابن تيمية: لا يعرف له إسناد ثابت». ينظر: مجموع الفتاوي ١٨/ ٣٧٥، واللآلئ المنثورة (ص: ١٦٠)، والمقاصد الحسنة (ص: ٧٧).

⁽٤) هو: محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبئ بكر شمس الدين السخاوي القاهري الشافعي، مؤرخ حجة، عالم بالحديث والتفسير والأدب، من مصنفاته: «الضوء اللامع في أعيان القرن التاسع»، و «شرح ألفية العراقي»، و «المقاصد الحسنة»، وغيرها، توفي سنة (٩٠٢ هـ). الضوء اللامع للسخاوي ٨/ ٢، والبدر الطالع للشوكاني ٢/ ١٨٦.

⁽٥) هو: إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني الدمشقي، أبو الفداء، محدث الشام في أيامه، توفي سنة (١٦٦٢ هـ). ينظر: فهرس الفهارس للكتاني ١/ ٩٨، الأعلام للزركلي ١/ ٣٢٥.



🗷 الفرقُ بين المشعُـور والمستفِيض:

من أهل العلم من يرى المشهور والمستفيض شيئًا واحدًا؛ لأنَّ الاستفاضة: هي الشهرة والانتشار، ومنه قبول أهل العلم الشهادة على الاستفاضة، كأن يستفيض ويشتهر أنَّ هذا الغلام ابن لهذا الرجل، فلا يسألهم القاضي كيف ثبتتْ هذه البنُوَّة؟ وإنما يكتفى في هذا بالاستفاضة (۱).

ومنهم من يقول: الاستفاضة عير الشهرة، ويشترطون في المستفيض تساوي العدد في كافة طبقات السند، بأن يرويه ثلاثة عن ثلاثة عن ثلاثة إلى آخره، أو أربعة عن أربعة عن أربعة، بينما الشُّهرة لا يقلُّ العدد فيها عن ثلاثة على ما يختاره الأكثر، أو لا يقل عن أربعة على اختيار المؤلف، ولا ضير أن يزيد في بعضِ الطبقات⁽⁷⁾.

لكن هذا التَّفصيل غير موجود في الواقع، فلا يمكن أن يوجد خبر يستوي عدد الرُّواة فيه في جميع طبقات الإسناد، وقد تقدَّم نفي مثل هذا في نوع العزيز، وذكرنا أنَّ ابن حبان قرَّر نفي وجود العزيز، ووُجِّه نفيه بأنَّه أراد بالعزيز ما لا يزيد ولا ينقص عدد رواته عن اثنين في كل طبقة من طبقات السند، ولا شكَّ أن نفي مثل هذا لا إشكال فيه، وهكذا القول في المستفيض.

والأقربُ أَنْ يُعاملَ المشهورُ معاملةَ العزيز، فإذا وُجد في بعض طبقات الإسناد ثلاثة أو أربعة على القولين، قلنا: مشهور، ومثله المستفيض.

⁽١) يُنظر: المنهل الروى (ص: ٣٢)، ونزهة النظر (ص: ١٩٨)، وفتح المغيث (١/ ١١)، وتوجيه النظر ١/ ١١٢.

⁽٢) قال السَّخاوي في فتح المغيث ٤/ ١٠، قال: «قال شيخُنا: ومنهم من غاير بينهما بأنَّ المستفيض يكون في ابتدائه وانتهائه، يعني وفيما بينهما سواء، والمشهور أعم من ذلك، بحيث يشمل ما كان أوله منقولًا عن الواحد»، وتعقَّبه الملا علي القاري في شرحه علىٰ نخبة الفكر (ص: ١٩٣) فقال: «وزاد السخاوي: (وفيما بينهما)، فكان الأولىٰ أن يقول المصنَّف – يعني ابن حجر –: من ابتدائِه إلىٰ انتهائِه سواء». يُنظر: نزهة النظر (ص: ٤٩)، وتدريب الراوي ٢/ ١٢٠.




ومن أهل العلم من يرئ أن المشهور أحد قسمي المتواتر، وهذا قول معروفٌ عند الحنفيَّة (١)؛ ولذا يقولون: إنه يوجب العلم النظري. ومنهم من يرئ أنَّه يوجب الطمأنينة.

وبالجملة فالمشهور: إذا جاء من طرُق متباينة سالمة من القوادح، فهو موجبٌ للعلم عند المحققين، والخِلاف في مسألة المشهور مترتب على الخلاف في معرفة العزيز، فالمشهور والعزيز قسمان من أقسام أخبار الآحاد عند أهل العلم، ويكون فيها الصحيح، والحسن، والضعيف، ومن الأحاديث ما يأتي بأسانيد، لكن كلها ضعيفة شديدة الضعف لا تقبل الانجبار، ومنها ما يكون الضعف فيها قابلًا للانجبار، فترتقي إلى درجة الحسن لغيره، ومنها ما يكون أقل من ذلك؛ فتصح بمجموع طرقها، وهكذا العزيز، يتقوى بمجيئه من طريق آخر، والقسيم الآخر للمشهور والعزيز هو الغريب، وسيأتي الكلام عليه.



⁽١) ينظر: أصول السرخسي ١/ ٢٩٢، وقواطع الأدلة في الأصول ١/ ٣٩٦- ٣٩٧.





النوع الحاديُ عشرُ الحــديثُ الـمُعَـنْـعَــن

معَـنْعَنٌ كَعَـنْ سَـعِيدٍ عَـنْ كَـرَمْ (١٣)

بعد أنْ تكلَّم الناظِمُ عن العَزيز، والمشهُور، وأخَّر الكلام عن الغَريب، انتقل إلى الكلام عن الحديث المُعَنعن، وسبق أن قلنا: إنَّ ترتيب الناظم ليس على الوجه الأمثل، ففي منظومته تجاوز لمسألة الترتيب الدقيق، لكن ليس ذلك مما يُستنكر؛ نظرًا لاختصار المنظومة وقلة أبياتها، وإمكان الإحاطة بأولها مع آخرها في آن واحد، ولو كانت منظومة كبيرة؛ بحيث إذا نظر القارئ في هذا الباب احتاج معه إلى عناء ومراجعة في الباب الذي قبله والذي بعده، لقلنا: لا بُدَّ من إعادة ترتيبها.

«مَعَنْعَنُ»، السَّندُ المُعَنعن: هو السندُ الذي يشتمل على صِيغة الأداء «عن» (۱)، ومثَّل له بـ «كعن سعيد عن كرم»، ومثله أن يقول الإمام البخاري وَعَلَللهُ: «حدثنا الحُميدي، قال: حدَّثنا سُفيان، عن يحيى بن سَعيد».

وهل يُشترط في السَّند المعنعَنِ اللقاءُ بين المعنعِن ومن عُنعِن عنه، أو يُكتفىٰ بالمعاصرة؟

فيه خلافٌ معروفٌ بين أهل العلم، فمنهم من اشترط العلم باللِّقاء (٢)، ومنهم من لم يكتفِ بمجرد اللِّقاء، بل اشترط: أن يعرف بطول الصُّحبة (٣)، ومنهم من

⁽١) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٦٦)، والمنهل الروي (ص: ٤٨)، والنكت: لابن حجر ٢/ ٥٨٣.

⁽٢) وهذا الشرط منسوب للإمام البخاري وشيخه علي بن المديني، نسبه إليهما القاضي عياض. يُنظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم ١/ ١٦٤.

⁽٣) قال ابن رجب الحنبلي: «وحُكي عن أبي المظفر السمعاني أنه اعتبر لاتّصال الإسناد اللقيا، وطول الصحبة». شرح علل الترمذي ٢/ ٥٨٩.



اشترط أن يُدركه إدراكًا بينًا(١).

وأكثر أهل العلم على أنَّ السَّنَدَ المعنعن محمُولٌ على الاتِّصال بشرطين: الشرط الأوَّل: ألَّا يكون الراوي موصوفًا بالتدليس؛ لأنه إذا كان موصوفًا بالتدليس لم يؤمن أن يكون لم يسمعه ممن دلسه عنه؛ وبالتالي لا تُحمل عنعنته على الاتصال حتَّى يصرح بالتحديث، لاسيَّما إذا كان المدلِّسُ من المرتبة الثالثة فما دونها، أمَّا المرتبة الأولى من مراتب المدلسين والثانية؛ فإن الأئمة احتملُوا تدليسهم، إما لإمامتهم، أو لقِلة ما دلِّسوا في جانب ما رووا.

الشرط الثاني: أن يُعلم لقاؤُه لمن روىٰ عنه، أو معاصرته له، على الخلاف بين أهل العلم (٢).

وفي هذا يقول الحافظ العراقي رَخْلُللهُ:

وَصَحَّحُوا وَصْلَ مُعَنْعَنٍ سَلِم مِنْ دُلْسَةٍ رَاوِيْهِ، واللِّقَا عُلِم (٣)

والخِلافُ في السَّند المعَنْعَن أُلِّفت فيه الكتُبُ، ومنها على سبيل المثال: كتاب: «السنن الأبين، والمورد الأمْعن في المحاكمة بين الإمامين في السَّند المعنعَن» لابن رشيد السبتي (٤)، وهو إمامٌ في هذا الشأن.

⁽۱) قال ابن رشيد: «ولقد كان ينبغي من حيث الاحتياط أن يشترط تحقَّق السماع في الجملة لا مطلق اللقاء، فكم من تابع لقي صاحبًا ولم يسمع منه، وكذلك من بعدهم». وقال ابن رجب: «وحكي عن أبي عمرو الداني: أن يكون معروفًا بالرواية عنه». السنن الأبين (ص: ٥٤)، شرح علل الترمذي ٢/ ٥٩٠.

⁽٢) قال الخطيب البغدادي: "وأهل العلم بالحديث مجمِعُون علىٰ أنَّ قول المحدث: "حدَّثنا فلان عن فلان"، صحيحٌ معمول به، إذا كان شيخه الذي ذكره يُعرف أنه قد أدرك الذي حدث عنه، ولقيه، وسمع منه، ولم يكن هذا المحدّث ممن يدلّس". الكفاية (ص: ٢٩١)، وينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٢١)، النكت لابن حجر ٢/ ٥٨٠.

⁽٣) التبصرة والتذكرة (ص: ١٠٥).

⁽٤) الإمام العلامة المحدث، أبو عبد الله، محمد بن عمر بن محمد، ابن رشيد، الفهري السبتي، له تصانيف كثيرة، منها: «ملء العيبة»، «السنن الأبين»، توفي سنة ٢٧١هـ، ينظر: الإحاطة في أخبار غرناطة ٣/ ١٠٢، والوافي بالوفيات ٤/ ١٩٩.

وقد استفاض عند أهل العلم نقل اشتراط اللقاء عن الإمام البُخاري، وشيخه علي بن المديني، أمَّا الإمام مسلم وَ اللهُ فقرَّرَ في مقدمة الصحيح الاكتفاء بالمعاصرة، وشنَّع وشدَّد، ورد على من اشترط اللقاء، وذكر أنَّه قول مخترع مبتدع، وأنَّ الهدف منه رد السنن (١).

ومن العجيب أنَّ ممَّا احتجَّ به الإمام مسلم عَلَيْهُ لنصرة مذهبه ثلاثة أحاديث قال: إنَّها لا تروى إلا معنعنة (٢)، وأنَّه لم ينقلْ فيها لقاء المعنعِن بالمعنعَن عنه، ثم خرَّجها بعدُ بالتصريح بصيغة السماع (٣).

وكون الإمام البُخاري احتاط في هذه المسألة فاشترطَ اللِّقاء، وتسامح فيها تلميذُه الإمام مسلم حَيِّلَتُهُ فلم يشترطُ اللقاء، بل ردَّ وشنَّع في مقدمة صحيحه على من اشترطه، فهذا لا يعدو أن يكون رأيًا رآه كُلِّ منهما، ولا يلزمُ من ذلك أن يكون المردودُ عليه الإمامَ البُخاري، أو عليَّ بن المديني، إنَّما المردود عليه مبتدعٌ يريدُ أن يستغِلَّ احتياط الإمام البخاري في نصر مذهبه الذي يقتضي ردَّ السُّنَة.

واستبعد بعضُ الناسِ أن يقُولَ الإمامُ البخاريُّ كَثَلَتْهُ باشتراط اللَّقاء، ويخفى ذلك على مسلم، وهو من أخص تلامذته، والمعظمين له.

⁽۱) ينظر: صحيح مسلم ١/ ٢٨: ٣٤.

⁽٢) ينظر: صحيح مسلم، المقدمة ١/ ٢٩ - ٣٤، وشرح مقدمة صحيح مسلم للشارح (ص: ٣١٦ وما بعدها).

⁽٣) ينظر: النكت لابن حجر ٢/ ٥٩٦-٥٩٨.



والذي نراه: أنه لم يخف ذلك على الإمام مسلم، فهو يعرف شيخَه البخاري، ويعرف احتياطَه في المسألة، لكنَّه لم يُردِ الرَّدَّ عليه، بل أرادَ الردَّ على من يُريدُ أن يُوظِّفَ كلام الإمام البُخاري لردِّ السُّنَّة.

ومن نظائر ذلك: أن يُعرف عن شخصٍ من أهل التحرِّي - ممن لا يتوسَّع في المباحات- أنه لا يسكن القصور الفاخرة، ولا يركب المراكب الفارهة، ثُمَّ اقتدىٰ به جماعة، لكنَّهم استغلُّوا هذا الاحتياط من هذا العالم، وورعه وزُهده في الدنيا، استغلُّوه في التَّضييق على النَّاس، وتحريم ما أحلَّ الله.

فهؤلاء ننكر عليهم، لكن لا نرد على هذا المحتاط؛ لما عرف عن السَّلف أنهم كان يتركون تسعة أعشار الحلال خشية أن يقعوا في الحرام (١). ثم يأتي من يأتي فيقول: الاقتداء بالسلف يمنع النَّاس من هذه المباحات! نقول: لا. فهناك فرقٌ بين أن يتورَّع الإنسان، وبين أن يحرِّم على الناس ما أباحه الله لهم، قال تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللهِ اللهِ اللهِ عَلَى الناس مما أباح الله لهم.

ويناسب هنا أن نشير إلى رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، فالصحيح التوسُّط فيها، وأن يقال: إذا ثبت السند إلى عمرو فالخبر الذي يُروى بهذه السلسلة حسنٌ، ومن أهل العلم من يصحح هذه السلسلة، ومنهم من يضعفها، ومنشأ التضعيف وسببه الخلاف في عود الضَّمير في جده، هل هو إلى عمرو؟ فجده محمد تابعي، فيكون الخبر مرسلًا، أو إلى شُعيب؟ وجدُّه عبد الله بن عمرو على معروف.


⁽۱) ذكره الغزالي في الإحياء ٢/ ٩٥، والمناوي في التيسير ٢/ ٥٠٣ بلفظ: «الحرام»، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٨/ ١٥٢، بسنده عن الشعبي قال: قال عمر: «تركنا تسعة أعشار الحلال مخافة الربا»، وقال غير واحد من أهل العلم: الشعبي لم يسمع من عمر. ينظر: جامع التحصيل (ص: ٢٠٤).



وأما رواية الحسن عن سمُرة، فهي على الانقطاع، حتَّى يصرح الحسن بالتحديث. ويُستثنى من ذلك «حديث العقيقة» الذي رواه البخاري في الصحيح من طريقه، قال: «عن حبيب بن الشَّهيد، قال: أمرني ابن سيرين: أن أسأل الحسن: ممن سمع حديث العقيقة؟ فسألته فقال: «من سمرة بن جندب» (۱) فهُنا صرَّح الحسن بالسَّماع من سمرة فَحَالًى.



⁽١) يُنظر: صحيح البخاري ٧/ ٨٥، وسنن الترمذي ٤/ ١٠١، والسنن الكبرئ للنسائي ٤/ ٣٧٣.





النوع الثاني عشر الحديث المُبْهَم

..... (١٣) وَمُسِبْهَمُ مَا فِيهِ رَاوٍ لَـمْ يُسَـمْ

المبهم: هو الحديثُ الذي فيه راوٍ لم يُصرَّح باسمه (۱). ويَرِد بصِيغٍ مختلفة، ك «عن رجل»، أو «عن بعضِ الناس»، أو «عن فتَّى»، أو «عن شيخ»، ومنه ما لا يُتوصَّل إلى العلم به.

ومعرفة المُبهم فنُّ في غاية الأهميَّة بين فُنُون علوم الحديث؛ لأنَّ معرفة هذا المُبهم، يتوقَّف عليها التصحيح والتضعيف، والقبولُ والردُّ، فلا بدَّ من البحث عنه، وقد يأتي مبهمٌ في طريق، ويبين في طريق أخرى.

وقد ألّف مجموعة من أهل العلم في المبهمات، فجمعوا الأسماء المبهمة وعيّنوها من طرق أخرى، وبقيت أسماء لم يتوصل إلى تعيينها، ومن أهم هذه الكتب:

- ◄ «الغوامض والمبهمات في الحديث النبوي»، لعبد الغني بن سعيد (٩٠٩هـ).
 - «الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة»، للخطيب البغدادي (٦٣ ٤هـ).
 - ◄ «غوامض الأسماء المبهمة»: لابن بَشْكوال (٥٧٨ هـ).
 - ◄ «الإشارات إلى بيان أسماء المبهمات»، لأبي زكريا النَّووي (٦٧٦هـ).
- ◄ «المستفاد من مُبهمات المتن والإسناد»، لأبي زُرْعة العراقي (٨٢٦ هـ)، وهو إمامٌ في هذا الشَّأن، وهذا الكتاب من أجمع ما أُلِّف في الباب، وقد طبع محقَّقًا في ثلاثة مجلدات^(٢).

⁽١) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٣٧٥)، والتقريب للنووي (ص: ١١٦)، ونزهة النظر (ص: ٣٦١).

⁽٢) ينظر: الرسالة المستطرفة (ص:١٢٢).

فتَعيين المبهم في غاية الأهميَّة؛ لأنَّه إن كان في السَّند احتيج إلى تعيينه من أجل التصحيح والتضعيف، وإن كان في المتن، مثل: «سأل رجلُ النبيَّ عَلَيْ عن كذا فقال: ...»، أو يرد ذكرُه في القصَّة، فتعيينُه مُهِمُّ أيضًا – وإن كان أقل من أهمية تعيين الإبهام في السَّند-؛ لأنَّ تعيينه يفيدُ معرفته، وهل هو ممَّنْ تقدَّم إسلامُه أو تأخر؟ وبمثلِ هذا يتميَّزُ الناسخ من المنسُوخ عند التعارُض بين الأحاديث؛ فتعيين المبهمات مهمُّ جِدًا، سواء كانت في المتن أو في الإسناد.

وقد يُبهمُ الراوي قصدًا من الرُّواة سترًا عليه، إذا كان الحديثُ يتضمَّن ما يتنقَّص به من أجله.

والسندُ الذي اشتمل على راوٍ مبهم، يطلق عليه البعضُ: المرسل (١)، وبعضهم يسميه منقطعًا (١)؛ لأنَّ وجود هذا المبهم وعدمه سواء، لكن الصَّواب أنَّه لا ينصرف إليه اسم الانقطاع ولا الإرسال؛ لأنَّه لا سقْط فيه، والواسطة بين الاثنين مذكورة، وهي الشخصُ الذي لم تعرف عينُه، أما المنقطع والمرسل ففيهما سقْط.

والمبهم قسم من أقسام المجهول، ويمكن تسميته بـ «مجهول الذات»(٣).



⁽١) قال السخاوي: «وممن أخرج المبهمات في المراسيل أبو داود، وكذا أطلق النووي في غير موضع على رواية المبهم مرسلًا، وكل من هذين القولين خلاف ما عليه الأكثر». فتح المغيث ١/ ١٨٩.

⁽٢) وممن يسميه منقطعًا أبو عبدالله الحاكم، ففي المعرفة - بعدما ساق سندًا في إحدى طبقاته: «عن رجلين من بني حنظلة» قال: «هذا الإسناد مثال لنوع من المنقطع لجهالة الرجلين». ينظر: معرفة علوم الحديث للحاكم (ص: ٢٨).

⁽٣) قال الرشيد العطار: «والذي عليه الأكثر من علماء الرواية، وأرباب النقل، أن قول الراوي: «حدثنا صاحب لنا، وحدثني غير واحد، وحدثني من سمع فلانًا، وحُدثت عن فلان، ونحو ذلك»، معدود في المسند؛ لأنه لم ينقطع له سند، وإنما وقعت الجهالة في أحد رواته، كما لو سمي ذلك الراوي وجهل حاله»، واختار ذلك العلائي فقال: «والتحقيق أن قول الراوي: (عن رجل) ونحوه، متصل، ولكن حكمه حكم المنقطع؛ لعدم الاحتجاج به»، وقال السَّخاوي: «الأصح أنَّه متَّصلٌ، لكن في إسناده من يجهل». ينظر: غرر الفوائد المجموعة (ص: ١٩٩)، وجامع التحصيل (ص: ٩٥)، وفتح المغيث ١/٩٠٠.



وَكُلُّ مَا قَلَّتْ رِجَالُهُ عَلا (١٤) وَضِدُّهُ ذَاكَ الَّذِي قَدْ نَزَلا

انتقل الناظم هنا إلىٰ بيان العالي والنَّازل عند أهل العلم، أو العُلُوِّ والنُّزُّول.

والمراد بالعلون قِلَّةُ الوسائط بين الراوي والنبيِّ ﷺ، فإذا قلَّت الوسائطُ سُمِّي الخبرُ عاليًا، وإذا كثرت الوسائط بين المحدِّث والنبيِّ ﷺ سمي الخبرُ نازلًا(١).

وطلبُ العلو عند أهل الحديث سنة مرغوبة، وطريقة متبعة محبوبة، يرحلون الليالي والأيام بل والشُّهور من أجل أن يتلقَّىٰ الخبر من راويه دون واسطة إذا كان قد تلقَّاهُ قبلُ بواسطة عنه، يريدُ عُلوَّ إسنادِه بحذفِ الواسطة منه، فالعالي مرغوبُ عند أهل الحديث.

وممَّا ذُكر في فوائد المستخرجات (٢): وجود العُلُوِّ في الأسانيد، وكذلك تعيينُ المبهَم - الذي مرَّ ذكره -.

وقيل للإمام يحيى بن معين في مرضِه: ماذا تشتَهِي؟ قال: «بيتٌ خالِ، وإسنادٌ عالِ»(٣).

⁽١) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٥٦٦)، والاقتراح في بيان الاصطلاح (ص: ٤٦)، والتذكرة: لابن الملقِّن (ص: ١٨).

⁽٢) الاستخراج عند أهل العلم: أن يعمد حافظ - عالم - يروي الأحاديث بأسانيده إلى كتاب من الكتب المعتبرة الأصليَّة، فيروي أحاديث الكتاب من غير طريق صاحب الكتاب.

ينظر: النُّكت على مقدمة ابن الصَّلاح للزَّركشي ١/ ٢٩٩، والنُّكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ١/ ٢٩٢.

⁽٣) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٢٥٦)، وفتح المُغيث ٣/ ٣٣٨.

فأجاب بأنَّ إحدى أمنيتيه البيتُ الخالي؛ لأهميَّتِه للعالم ولطالب العلم، فالمرء يبتعد بالخَلْوة عن الأنظار، ويستريح من الأكدار والأغيار، فيخلُو بربِّه، ويعبُده بحضور قلبه؛ بخلاف ما إذا كان البيتُ مأهولًا ومشغولًا.

والأمنيَّة الثانية: «وإسنادٌ عالٍ»؛ لأنَّ عُلو الإسناد بِقلَّة الرُّواة أقربُ إلى الصِّحَة؛ فالرُّواة منافذ، وكلُّ واحدٍ منهم يحتملُ أن يأتي الضَّعفُ إلى الخبر من قبله، فإذا وُجِدَ إسنادٌ ثلاثيُّ، فهؤ لاء الثلاثة كل واحدٍ منهم يُحتمل أنَّه أخطأ في الخبر، ففيه ثلاثُة احتمالاتٍ للخَطأ، لكن في الإسناد السُّباعي سبعة احتمالات لوُرُود الخطأ إلى الخبر، وهذا أشدُّ من ثلاثة احتمالات أو أربعة (۱)؛ ولذا فضلوا العلو على النُّزول، لكن تفضيله يكون في حالة ما إذا كان هذا العلوُ بأسانيد نظيفة؛ لأنَّ السند النازل الذي فيه رواة ثقات أفضل من سند عال برواة ضعاف؛ لأنَّ مدار الصحة على نظافة الأسانيد.

🖄 أقسـام العلــوّ:

ينقسم العلو إلى خمسة أقسام:

- (١) العلو المطلق: وهو القُرب من رسول الله ﷺ بإسنادٍ نظيفٍ غير ضعيف، وهذا من أجلِّ أنواع العُلُوِّ.
- (٢) العلوُّ النِّسبيُّ: وهو القُرب من إمامٍ من أئمَّة الحديث^(٢)؛ كأن يُروى عن الإمام أحمد، أو عن مالك، أو عن سفيان، أو شُعبة؛ بأقل ما يكون من الرِّجال، فهذا علوُّ، لكنه علو نسبيُّ؛ لأنه قد يكون ما بين هذا الإمام وبين النبيِّ عَيْدٍ نازلًا.

⁽١) قال ابن الصلاح: «العلو يبعد الإسناد من الخلل؛ لأنَّ كل رجل من رجاله يحتمل أن يقع الخلل من جهته سهوا، أو عمدا، ففِي قلَّتهم قلَّةُ جهات الخلل، وفي كثرتهم كثرة جهات الخلل، وهذا جلي واضح». مقدمة ابن الصلاح (ص: ٢٥٦).

⁽٢) قال الحاكم: «وكذلك كل إسناد يقرُبُ من أئمة الحديث؛ فإنه عال، وإنْ زاد في عدده بعد ذكر الإمام الذي جعلناه مثالا فهذه علامة الإسناد العالي، ولو أتينا لكلً حرف منها بشاهدٍ لطال به الكلام». معرفة علوم الحديث (ص: ١١).



(٣) العُلو بالنِّسبة إلى رواية الصَّحِيحين، أو أحدِهما، أو غيرِهما من الكتُب المعرُوفة المعتمَدة: وهذا العلوُّ وإن كان نسبيًّا من وجه إلا أنَّه قد يكون مطلقًا من وجه آخر، فكونك تروي صحيح البخاري بأقرب طريق وأخصر إسناد، فهذا علو نسبيُّ بالنسبة لروايتك لهذا الكتاب، لكن في هذا الكتاب أسانيد عوال، فأنت تروي هذه العوالي عن النبي على فتكون الواسطة بينك وبينه اقل ما يمكن من عدد الرجال، فهو علو مطلق من وجه، ونسبي من وجه آخر.

وأحيانًا يكون الحديث الذي ترويه من طريق أحد هذه الكتب نازلًا، مع كون إسنادك عاليًا إلى هذه الكتب المشهورة، ولو رويته من غير طريقها وقع لك عاليًا.

ولهذا النَّوع من العلوِّ عندهم أقسام كثيرة، فيذكرون: الموافقة، والبدل، والمساواة، والمصافحة (١)(٢)، وهي كلُّها تندرج تحت العلوِّ النسبي.

(٤) العُلوُّ المُستفادُ من تقدُّم السَّماعِ: كأن تروي حديثًا من طريق شيخ في حال شبابه، ثمَّ يروي عنه هذا الحديث آخرُ بعدك بخمسين سنة، فعدد رواة إسنادك مساوٍ لعدد رواة إسناد الذي تأخر بالرواية عنه؛ إذ الإسناد واحد لا يختلف في أول أمره وفي آخره، ولكن هذا الذي روئ عنه في أوّل الأمر عالٍ، والذي تأخر

⁽١) الموافقة: أن يقع لك الحديث عن شيخِ مسلمٍ فيه - مثلًا - عاليًا، بعدد أقل من العدد الذي يقع لك به ذلك الحديث عن ذلك الشيخ إذا رويته عن مسلم عنه.

البدل: أن يقع لك هذا العلو عن شيخ غير شيخ مسلم، هو مثل شيخ مسلم في ذلك الحديث.

المساواة: أن يقل العدد في إسنادك لا إلى شيخ مسلم، وأمثاله، ولا إلى شيخ شيخه، بل إلى من هو أبعد من ذلك كالصحابي، أو من قاربه، وربما كان إلى رسول الله على بحيث يقع بينك وبين الصحابي - مثلا - من العدد مثل ما وقع من العدد بين مسلم، وبين ذلك الصحابي، فتكون بذلك مساويا لمسلم مثلا في قرب الإسناد وعدد رجاله.

المصافحة: أن تقع هذه المساواة لشيخك لا لك، فيقع ذلك لك مصافحة؛ إذ تكون كأنك لقيت مسلما في ذلك المصافحة؛ وذلك عديث وصافحته به؛ لكونك قد لقيت شيخك المساوي لمسلم. يُنظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٥٩٩-٢٦٠).

⁽٢) يُنظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٢٦٢).

بالسماع عن هذا الشيخ يسمى نازلًا، فتقدُّم السَّماع يعتبرُ عُلوَّا وإن اتَّحد عدد رواة الإسنادين، وهذا النوع من العلوِّ والنُّزول معروف عند أهل العلم (١).

(٥) العُلوُّ المُستفادُ من تقدُّم وفاة الراوي: كأنْ تروي "صحيح البخاري" عن شيخ مات منذ خمسين سنة، وشخص يرويه عن قرينٍ لذلك الشَّيخِ وقد تأخرَتْ وفاتُه بعد زميلِه أربعين سنة، فالسَّماع ممن تقدَّمتْ وفاتُه عُلوُّ بالنِّسبة لمن تأخّرتْ وفاتُه، وإن كان العددُ واحدًا بينك وبينَه، أو بينك وبينَ الرسُول عَلَيْ، وهذا العلوُ سببُه أنَّ الروايةَ عن ذلك الشَّيخ في حال قُربِ روايتِه عن شيخِه (٢).

🖎 الأحــاديث العوالي في كتب السُّنّــة الـمشهــورة:

أعلى ما في الكتب السبعة: الثلاثيات، وهي على النحو الآتي:

- (١) مسند أحمد: فيه أكثر من ثلاثمائة حديث ثلاثي.
- (٢) صحيح البخاري: فيه اثنان وعشرون حديثًا ثلاثيًّا، وجلّ هذه الثلاثيات من طريق: مكي بن إبراهيم، عن يزيد بن أبي عبيد، عن سلمة بن الأكوع الطُّكَ .
 - (٣) صحيح مسلم: ليس فيه أي حديث ثلاثي.
- (٤) سنن أبي داود: فيه حديث اختلف فيه: هل هو ثلاثي أو ليس كذلك؟ وهو حديث أبي برزة في الحوض (٣)، فالقصة ثلاثية، لكن الخبر المرفوع في القصة رباعيّ، فمن قال: إنه ثلاثي، نظر إلى هذه القصة، ومن قال: إنه رباعي نظر إلى الحديث المرفوع نفسه؛ وبالتالي قال: إن سنن أبي داود ليس فيها ثلاثي؛ لأن البحث في الأحاديث المرفوعة.

⁽١) يُنظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٢٦٢).

⁽٢) يُنظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٢٦١).

⁽٣) أخرجه أبو داود، كتاب السنة، باب في الحوض (٤٧٤٩)، وأحمد (١٩٧٦٣)، من حديث أبي برزة الأسلمي كالملحق



- (٥) سنن التِّرمذي: فيه أكثر من حديث ثلاثي.
- (٦) سنن النَّسائي: ليس فيه أي حديث ثلاثي.
- (٧) سُنن ابن ماجه: فيه أكثر من حديث ثلاثي، وجُلُّ الثُّلاثيَّات من طريق: جبارة بن المغلس، وهو ضَعيف (١).

🖎 الأحاديث النَّازلة في كتب السُّنَّـة الـمشهُـورة:

أنزل ما في صحيح البخاري حديثٌ تساعيٌّ، وهو حديث: «ويلٌ للعربِ من شرِّ قد اقترب» (٢)، وأنزلُ ما في الكتُب الستة حديثٌ يتعلَّق بسورة الإخلاص (٣)، يرويه النَّسائي من طريق أحدَ عشر راويًا، ومثل هذا الإسناد فيه يعتبرُ نازلًا جدًا.

قوله: «وضدُّه ذاك الذي قد نزلا»؛ النازل على ما مشى عليه أنَّه ضد العالي، وهو ما كثرت رجاله، وهل هو ضدُّ كما قال الناظم أو نقيض؟

نقول: النقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان، كالحركة والسكون، بخلاف الضدين فإنهما لا يجتمعان، ويمكن أن يرتفعا(٤)، كالسواد والبياض.

والعلو والنزول من باب الضدِّ وليس من باب النقيض؛ لأنَّنا قد نجد حديثًا ليس بعال ولا نازل.

⁽۱) جبارة بن المغلِّس الحماني، أبو محمد الكوفي، قال البخاري: «مضطرب الحديث»، وعن ابن معين: «هو كذاب»، قال ابن حجر: «ضعيف، من العاشرة، مات سنة (٢٤١هـ). ينظر: الكامل في ضعفاء الرجال ٢/ ٤٤٣، وتهذيب الكمال ٤/ ٤٨٩، وتقريب التهذيب (ص: ١٣٧).

⁽٢) أخرجه البخاري، كتاب الفتن، باب يأجوج ومأجوج (٧١٣٥)، من حديث زينب بنت جحش را

⁽٣) أخرجه النسائي، كتاب الافتتاح، باب الفضل في قراءة قل هو الله أحد (٩٩٦)، من حديث أبي أيوب الأنصاري على قال أبو عبد الرحمن النسائي: «ما أعرفُ إسنادا أطول من هذا».

⁽٤) حد الضدين: ما تنافيا فيه في الوجود. وحد النقيضين: القولان المتنافيان في المعنى دون الوجود. وكل متضادين متنافيان وليس كل متنافيين ضدين؛ كالموت والإرادة، وقيل: هما ضدان لتمانعهما وتدافعهما. يُنظر: الفروق اللغوية للعسكري (ص: ٤٤-٤٥).

وكما ذكرنا هذه أمور تكميلية في علوم الحديث؛ فصحة الأحاديث مدارها على ثقة الرواة، واتصال الأسانيد، وجماهير أهل العلم على أنَّ العلو أفضل من النزول، وإن ادَّعى بعضُ المتكلمين أنَّ النزول أفضل (١)، ولا عجب، فمن يتعاطى غير فنّه يأتي بمثل هذه العجائب.



⁽۱) ينظر: المحدث الفاصل (ص: 177)، مقدمة ابن الصلاح (ص: 779)، فتح المغيث 709 .



سبق أن تكلم الناظم عن المرفوع والمقطوع، وأنَّ المرفوع: ما يضاف إلى النبي عَلَيْ، والمقطوع: ما يضاف إلى التابعي فمن دونه، وهنا تكلَّم عن الموقوف فقال: وَمَا أَضَفْتُهُ إِلَى الأَصْحَابِ مِنْ (١٥) قَولٍ وَفِعْلٍ فَهْ وَ مَوْقُوفٌ زُكِن " (١٥) قَرَا وَفِعْلٍ فَهْ وَ مَوْقُوفٌ زُكِن " (٢٥) قَرَا وَفِعْلِ فَهْ وَ مَوْقُوفٌ زُكِن " (٢٥) قَرَا وَفِعْلِ فَهْ وَ مَوْقُوفٌ وَكُن اللهُ مُنْ اللهُ اللهُو

فالموقوف: ما يُضاف إلى الصحابة من أقوالهم وأفعالهم (٢).

وهو تمام القسمة؛ لأنَّ القسمة للأخبار باعتبار الإضافة ثلاثية: المرفوع، والموقوف، والمقطوع، وسبق البحث في المرفوع والمقطوع.

والموقوف: قول وفعل، والمرفوع: قول وفعل وتقرير.

فلا يُقال: إنَّ الصحابي إذا فُعِل بحضرته شيء ولم يُنكره، فإنَّه تقريرٌ منه له، يُضافُ إليه، كإضافة تقرير النبي عَلَيْ إليه؛ لأنَّ النبي عَلَيْ لا يقر على منكر، بل لا بد أن ينكر؛ ولذا كان التقرير منه عَلَيْ وجهًا من وجوه السنة كالقول، والفعل. أما الصحابة - وإن كانوا هم أغْير الناس على محارم الله على، إلا أنه لا يُضاف إليهم التقرير على المرجَّح؛ لأن الصحابي كغيره قد يحتاج إلى أن يداري، أو قد يجتهد

⁽١) ينظر: تاج العروس ٣٥/ ١٤٩.

⁽٢) قال ابن الصلاح: «هو ما يروئ عن الصحابة على من أقوالهم أو أفعالهم ونحوها، فيوقف عليهم، ولا يتجاوز به إلى رسول الله على». مقدمة ابن الصلاح (ص: ٤٦). وينظر: الكفاية (ص: ٢١)، والتقريب للنووي (ص: ٣٣)، وشرح التبصرة للعراقي ١/ ١٨٤.



فيرى أن هذا ليس محلًّا للإنكار، أو قد يخشى أن يترتَّب على إنكاره مفسدة أعظم من المنكر فيسكت، والساكت لا ينسب له قول، وهذا سببُ الاكتفاء بالقول والفعل في الموقوف، وعدم إضافة التقرير إليه (١).

والخُراسانيون من فُقهاء الشَّافعية يطلقون الأثر ويريدون به الموقُوف⁽⁷⁾، ومقتضى صنيع البيهقي في كتابه «معرفة السنن والآثار» يؤيد إطلاقهم؛ فقد أورد فيه إلى جانب السنن المرفوعة الآثار الموقوفة، فدلَّ على أنَّه يُسمي الموقوفات آثارًا؛ لأنَّ الأصل تطابُق محتوى الكتاب مع عنوانه، لكن الأكثر يُطلِقون الأثر ويريدون به الأحاديث والأخبار، سواء كانت مرفوعةً أو موقُوفةً، ومن هذا الإطلاق ما جاء في عُنوان كتابي الطحاوي: «مشكل الآثار»، و«شرح معاني الآثار»، فالكتابان لم يُفردا للموقُوفات^(۳).

وانتسب إلى الأثر جمعٌ من أهل العلم، فإذا قيل: فلان بن فلان الأثري، فليس معنى هذا أنَّه يهتم بالموقوفات دون المرفوعات، بل معناه أنه يعتني بالحديث وبالسنة عمومًا.

يقول الحافظ العراقي رَحْلُللهُ:


يق ول راج ي رب المقتدر عبد الرحيم بن الحُسين الأثري^(٤) نسبة إلى الأثر، ومعلومٌ أن اهتمام أهل العلم بالمرفوع أعظم من اهتمامهم بالموقوف.


⁽١) قال الحافظ ابن حجر: «والحكم فيه أنه إذا نقل في مثل ذلك حضور أهل الإجماع، فيكون نقلًا للإجماع، وإن لم يكن فإن خلاعن سبب مانع من السكوت والإنكار فحكمه حكم الموقوف» النكت: لابن حجر ١/ ٥١٢.

⁽٢) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٤٦).

⁽٣) ينظر: النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر ١/ ٥١٣.

⁽٤) التبصرة والتذكرة (ص: ٩٣).





النوع الخامسُ عشرُ الحديثُ المرسل، وحُجِّيَّتُـه

ومرســلٌ منــه الصـحابي ســقط (١٦)

المرسل: ويُجمع على مراسل ومراسيل، كالمسند يجمع على مساند ومساند، والمفتاح يجمع على مفاتح ومفاتيح (١).

اختلف أهل العلم في تعريف المرسل، وتعريف الناظم له: «مرسلٌ منه الصّحابي سقَطْ»، لكن يرد عليه أنّه إذا لم يسقط إلا الصحابي، فجهالةُ الصحابة لا تضر، فيلزمنا قبولُه؛ لأنّ الصحابة كلُّهم عدول، ذُكروا أو حُذِفوا، لكن إذا عرّ فنا المرسل بأنّه رفعُ التابعيِّ الخبرَ إلى النّبِيِّ عَلَيْ كما قرَّرهُ أهل العلم (٢)، زال الإشكال؛ لأنّه يدلُّ على أنّ الساقط يحتملُ أن يكون تابعيًّا أو صحابيًّا، ومجرَّد هذا الاحتمال له أثره في الحُكم على المرسل.

يقول العراقي رَخِهُ لِللهُ:

مرفوعُ تابع على المشهُورِ مرسلٌ او قيِّدُهُ بِالكبيرِ (٣)

فما يرفعُه التابعي إلى النبي على الله هو المتَّفق على تعريفه بالمرسل، لاسيما إذا كان من كبار التابعين؛ لأنه يحتمل أن يكون هذا التابعي رواه عن تابعي آخر

⁽١) ينظر: تهذيب اللغة ١٢/ ٧٧٤، لسان العرب ١١/ ٢٨٤.

⁽٢) ينظر: الكفاية (ص: ٢١)، ومقدمة ابن الصلاح (ص: ٥١)، والتقريب للنووي (ص: ٣٤)، وشرح التبصرة والتذكرة ١/ ٢٠٠٠، والنكت لابن حجر ٢/ ٥٤٣، وفتح المغيث ١/ ١٦٩.

⁽٣) التبصرة والتذكرة (ص: ١٠٤).

وأسقطه، والثاني رواه عن تابعي ثالث وأسقطه أيضًا، وأسقط معهما الصحابي، والسند الواحد قد يجتمعُ فيه اثنان، أو ثلاثة، أو أربعة، أو خمسة، أو ستة من التابعين، فلوحذف الخمسة، وبقي التابعي الصغير، فأضاف الحديث إلى النبي على فهو داخل في حدِّ المرسل، وما من واحد من هؤلاء التابعين الذين حُذفوا إلا ويحتمل أن يكون ثقة أو ضعيفًا، وإذا وجد هذا الاحتمالُ قَوِيَ القول بأنَّ المرسل - الذي هذا حدُّه - ضعيف.

والحديث الذي رواه النسائي في فضل سورة الإخلاص (١١) - وذكرناه في نوع العالي والنازل مثالًا لأنزلِ إسنادٍ في الكتُب الستة - في إسنادِه ستَّةٌ من التابعين (٢٠)، وهو أطولُ إسنادٍ كما قال النسائي كَمْلَتْهُ.

والقول الثاني في تعريف المرسل أنَّه: ما لم يتصل إسنادُه على أيِّ وجه كان.

فإذا سقط من أوَّله أو من أثنائه أو من آخره قالوا: أرسله فلان، وكثيرًا ما يقولون: أرسله فلان، وأسنده فلان، يعني: أنَّ هذا ذكره مسندًا متَّصِل السند، والثاني ذكره على ما فيه من انقطاع، فالمرسل بهذا التعريف يشملُ جميع أنواع الانقطاع (٣).

⁽١) أخرجه النسائي، كتاب الافتتاح، باب الفضل في قراءة قل هو الله أحد (٩٩٦)، من حديث أبي أيُّوب الأنصاريّ ﷺ.

⁽٢) وهؤلاء السِّتَّة هم:

١٠ منصور بن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة (١٣٢هـ) من الخامسة، من صغار التابعين.

٠٢ هلال بن يساف، من الثالثة، الوسطى من التابعين.

٣. الربيع بن خثيم بن عائذ أبو يزيد الثوري (٦١، أو ٦٣هـ) من الثانية، من كبار التابعين.

٤. عمرو بن ميمون الأودي (٧٤هـ) من الثانية من كبار التابعين.

٥. عبد الرحمن بن أبئ ليلئ الأنصاري (٨٣هـ) من الثانية من كبار التابعين.

٦. امرأة من الأنصار، تروى عن أبي أيوب.

⁽٣) يُنظر: الكفاية (ص: ٢١)، ومقدمة ابن الصلاح (ص: ٥٠)، والعدة في أصول الفقه ١/ ١٦٩.



🕰 حجيَّــة المرســل:

ذُكر عن أبي حنيفة (١)، ومالك (٢) الاحتجاج بالمراسيل خلافًا لغيرهم (٣).

و نقل ابن عبد البر عن الطبري: أنَّ التابعين بأسرهم يقبلون المراسيل، وأنه لا يُعرف لهم مخالف إلى رأس المائتين (٤)، ومع ذلك يَذكر عن سعيد بن المسيب أنَّه يرُدُّ المراسيل، والشافعية يقبلون مراسيله.

فهل يُستدرك بمراسيل سعيد بن المسيب - وهو إمامٌ من أئمة التَّابعين، بل هو أفضل التابعين على قول الإمام أحمد (٥) - على حكاية الطبري لإجماع التابعين على قبول المرسل؟

الجواب: إنَّ المسألة منفكَّة، فكون سعيد بن المسيب يُرسل غير كونه لا يقبل المرسل، والطبريُّ يُعبِّرُ بالإجماع عن قول الأكثر، وهذا معروف عنه، وكثيرًا ما يقول في تفسيره: «وقد اختلف القرَأة في كذا»، ثم يذكر قول الأكثر، ثم يذكر المخالف، ثم يقول: «والصواب في ذلك عندنا كذا لإجماع القرأة على ذلك» (٢). فلا يُستدرك بسعيد عليه.

⁽١) يُنظر: الفصول في الأصول ٣/ ١٤٥، وأصول السرخسي ١/ ٣٦٠.

⁽٢) ينظر: التمهيد لابن عبد البر ١/ ٢، والضروري في أصول الفقه (ص: ٨٠)، وشرح تنقيح الفصول (ص: ٣٧٩).

⁽٣) وهو حجة عند الشافعية بشروط، وعند الحنابلة أيضًا حجة في أشهر الروايتين عن أحمد واختارها القاضي. أما جمهور أهل الحديث، والظاهرية، وبعض الأصوليين فلا حُجيَّة للمرسل عندهم، ويعدُّونه من أقسام الضعيف. ينظر: المستصفىٰ (ص: ١٣٤)، والتلخيص في أصول الفقه ٢/ ٤٢٤، والعدة في أصول الفقه ٣/ ٩٠٦، وروضة الناظر وجنة المناظر ١/ ٣٠٥، وشرح مختصر الروضة ٢/ ٥٠٣، والإحكام: لابن حزم ٢/ ٢-٥.

⁽٤) ينظر: التمهيد: لابن عبد البر ١/ ٤.

⁽٥) ينظر: تهذيب الكمال ١١/ ٧٣.

⁽٦) ينظر على سبيل المثال: تفسير الطبري: ٢/ ٢٦٥، و٣/ ١٠٠، و٢/ ٨٠.

وبعد المائتين أو على رأس المائتين جاء الإمام الشافعي فوضع شروطًا لقبول المرسل^(۱)، وكلما تأخر الزمن كثر القول بعدم قبول المراسيل؛ وذلك لأنَّ الصدق كان هو السمة الغالبة على الناس في عهد الصحابة والتابعين، ثم كثر الخلل بعدهم، وكثرت المخالفات، وصار النَّاسُ يخالطون الرواة ويعرفون خباياهم ودخائلهم.

ولا شك أنَّ الذي يخالط الناس، ويعرفُ خباياهم، يكون لديه مزيدُ احتياط ورُبَّما يسيء الظنَّ بالناس، فيتحسَّسُ أخبارَهم ويتأكَّد منها، بينما الصَّالح الذي لا يخالط إلا الصالحين يحسب النَّاس كلَّهم مثله، ومثل جلسائه، فقد يحسن الظَّنَّ بكثيرٍ من الناس؛ ولذا فكلما تأخر الزَّمن شدَّد العلماء في قبول المراسيل. والساقط ساقطُّ، فما يرفعُه التابعيُّ الكبير أو الصغير سواء، تأخَّر الزَّمن أو تقدَّم؛ ولذا يحتج مالك وأبو حنيفة بالمراسيل، ويرُدُّها من جاء بعدهم.

يقول الحافظ العراقي رَخَالِتُهُ:

واحـــتج مالــك كـــذا النعمــانُ وتابعوهمـــا بِـــه ودانُــوا ورده جمـــاهرُ النُّقَــادِ للجهــل بالسَّـاقِط بالإســنادِ وصــاحبُ التَّمهيــدِ عــنهم نقلَـه ومســلمٌ صــدرَ الكتــابِ أصَّــله (٢)

فعلَّةُ ردِّ المراسيل هو الجَهلُ بالسَّاقط من الإسنادِ، ونقل صاحب التمهيد عن الأكثر أنهم يردُّون المراسيل للعِلَّة المذكورة (٣)، وقرَّر قبله الإمامُ مسلمٌ عدم حُجِّيته

 ⁽١) ينظر: الرسالة للشافعي ١/ ٤٦٢ – ٤٧٠.

⁽٢) التبصرة والتذكرة (ص: ١٠٤).

⁽٣) قال ابن عبد البر: "وحُجَّتُهم في رد المراسيل ما أجمع عليه العُلماء من الحاجة إلىٰ عدالة المخبر، وأنَّه لا بد من علم ذلك، فإذا حكىٰ التابعي عمَّن لم يلقَه لم يكن بدُّ من معرفة الواسطة؛ إذ قد صح أنَّ التابعين - أو كثيرا منهم - رووا عن الضعيف وغير الضعيف، فهذه النُّكتة عندهم في رد المرسل؛ لأنَّ مرسله يمكن أن يكون سمعه ممن يجوز قبول نقله، وممن لا يجوز، ولا بد من معرفة عدالة الناقل، فبطل لذلك الخبر المرسل للجهل بالواسطة». التمهيد ١/ ٦.



ونسب القول بذلك إلى أهل العلم (١)، هذا كله على القول بأنَّ المرسل ما يرفعُه التابعيُّ.

ومنهم من يرى أنَّ المرسل ما يرفعه التابعيُّ الكبير، وهو أحد شروط الشَّافعي لقبُول المراسيل، فقد اشترط لقبولها شروطًا، وهي:

- ▶ أن يكون المرسل من كبار التَّابعين.
- أن يكون للمرسل شاهد يُقوِّيه من مسند أو مرسل آخر يرويه غير رجال المرسل
 الأول.
 - ▶ أن يعضده قول صحابي.
- ◄ أن يفتي به عوامٌ أهل العلم، وإذا سمّىٰ المرسِلُ من يروي عنه لا يسمي مرغوبًا في الرواية عنه، يعنى: لا يُرسِلُ إلا عن الثّقات^(٢).



⁽۱) قال مسلم في مقدمة صحيحه: «المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة»، وقال الخطيب: «وعلى ذلك أكثر الأثمة من حفاظ الحديث ونقاد الأثر». وقال ابن الصلاح: «وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل والحكم بضعفه هو المذهب الذي استقرَّ عليه آراء جماهير حفاظ الحديث ونقاد الأثر، وقد تداولوه في تصانيفهم». ينظر: مقدمة صحيح مسلم ١/ ٣٥، والكفاية (ص: ٣٨٤)، ومقدمة ابن الصلاح (ص: ٥٥).

⁽٢) ينظر: الرسالة للشافعي ١/ ٤٦٠ - ٤٧٠، والتبصرة في أصول الفقه: للشيرازي (ص: ٣٢٩).



...... (١٦) وَقُلْ: غَرِيبٌ مَا رَوَى رَاوِ فَقَطْ

أخَّر الناظم الغريب عن صاحبَيه كما أخَّر الموقوف؛ لعدم مُلاحظته الترتيب؛ وإلا فالأصلُ أن يُذكر الغريبُ مع العزيز والمشهور، كما أنَّ الأوْلىٰ بالموقُوف أن يذكر مع المرفُوع والمقطُوع.

والغريبُ هو: ما يتفرد بروايته راوٍ واحد في أيِّ طبقة من طبقات إسناده (١)، فلو رواه عشرة، عن عشرين، عن خمسة، عن واحد، عن مائة، سُمِّي غريبًا؛ لأنَّ الأقلَّ وهو الواحد هنا، يقضِي على الأكثر، مثل ما قلنا في العزيز والمشهور.

ويفهم من كلام ابن حجر أن تفرُّد الصحابي لا يسمَّىٰ غرابة (٢)؛ لأنَّ الواحد من الصحابة يعدُّ عن جماعةٍ من غيرهم.

ومنهم من يُدخِل الصحابة فيُعَمّم، ويقول: الغريب ما يرويه أو يتفرّد بروايته راو واحد في أي طبقة من الطبقات حتى لو كان في طبقة الصحابة.

⁽١) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٢٧٠)، والتقريب للنووي (ص: ٨٦)، والتقييد والإيضاح (ص: ٢٧٠).

⁽٢) ينظر: نزهة النظر (ص: ٢٠٠)، وفتح المغيث ٤/ ١٢.



🖎 أقسـام الغريب:

- (١) الفردُ المطلق: إذا كانت الغرابة في أصل السَّند، الذي فيه الصحابي، فهي غرابة مطلقة، وأكثر ما يطلق عليها الفرد المطلق (١).
- (٢) الفردُ النِّسبيُّ: إذا كانت الغرابةُ في طبقة من دُون الصَّحابة، فهي غرابة نسبيَّة (٢).

والغرائب يكثُر فيها الضَّعيف؛ لأنَّ تفرُّد الراوي مَظِنَّة للخطأ، بخلاف مُوافقة غيره له، فهي مظنة التجويد والحفظ والضبط؛ ولذا جاء التَّحذيرُ من الإكثار من رواية الغرائب.

والغريبُ كالمشهور، وكالعزيز، يقع فيه الصَّحيحُ والضعيفُ والحسَن؛ إلا أنَّ الغَرابة مظنَّةُ للضعف. أما غرائب الصَّحيحين، فصحيحة ثابتة لا إشكال فيها. والله أعلم.



⁽۱) ومثاله ذلك: حديث «النّهي عن بيع الولاء وعن هِبته»، تفرد به عبد الله بن دينار، عن ابن عمر على الله وقد ينفرد به راوِ عن ذلك المنفرد، كحديث «شعب الإيمان»، تفرد به أبو صالح، عن أبي هريرة عن وتفرد به عبد الله بن دينار، عن أبي صالح، وقد يستمر التفرد في جميع رواته أو أكثرهم. ينظر: نزهة النظر (ص: ٢٠٤).

⁽٢) سمي بذلك؛ لكون التفردُّ فيه حصل بالنِّسبة إلى شخصٍ معين، وإن كان الحديث في نفسِه مشهُورًا. ينظر: نزهة النظر (ص: ٢٠٤).



وَكُلُّ مَا لَـمْ يَتَّصِلْ بِحَالٍ (١٧) إِسْنَادُهُ مُنْقَطِعُ الْأَوْصَالِ

تقدّم أنَّ من شُروط صحَّة الخبر اتِّصالَ الإسناد: بأن يكون كل راوٍ من رُواته قد تحمَّله ممن فوقه بطريق معتبر، فإذا وجد خللٌ أو سقطٌ في أي طبقَةٍ من طبقات الإسناد؛ بحيثُ لا يتِمُّ الاتصال، فهو الانقطاع، فالمنقطع ضد المتصل.

والسقط من الإسناد الموجبُ للانقطاع قد يكونُ ظاهرًا وقد يكون خفيًّا:

- 🕏 السقط الظاهر لا يخلو من حالات ثلاث:
- (١) أن يكون من مبتدأ الإسناد؛ أي: طرفه الذي فيه المصنِّف، فهذا يسمى «المعلق» (١).
- (٢) أو يكون من أصل الإسناد، أي: طرفه الذي فيه الصحابي، وهذا يُسمّىٰ «المرسل»(٢).
 - (٣) أو يكون من أثناء السند.

فإن كان باثنين فأكثر على التوالي سُمِّي «المعضل» $^{(n)}$.

⁽١) من تعليق الجدار أو السقف. عرَّ فوه بأنَّه ما حذف من أول إسناده راو فأكثر، أو حُذِف الإسنادُ كلُّه. ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٢٤)، ورسوم التحديث (ص: ٧٣)، والمنهل الروي (ص: ٤٩)، ونزهة النظر (ص: ٢١٩).

⁽٢) تقدّم تعريف المرسل بأنه: «ما قال فيه التابعي: قال الرسول الله عليه السّقط من منتهى الإسناد.

⁽٣) يأتي تعريفه وبيانه في المبحث التالي بأنه: «ما سقَط من إسنادِه راويان فأكثر على التَّوالي».



وإن كان بواحد أو بأكثر من واحد في أكثر من موضع سُمِّي «المنقطع» $^{(1)}$.

- السَّقط الخفيُ في الإسناد، وسيأتي بيانه في باب التدليس والإرسال الخفيُ.
 والمنقطع له مسمَّى عامٌ وخاصُّ:
- ◄ فالعام تسيم للمتَّصل، وهو ضدُّ الاتِّصال، ويشملُ جميع أنواع الانقطاع الظاهر والخفِيّ.
- ▶ والمنقطع باصطلاحه الخاص قسيمٌ للمعلق والمعضل والمرسل، وهذا من باب التوضيح والحصر للطالب؛ ليكون أسهل لاستيعابه، فيجعلون لكل نوع مسمَّىٰ خاصًا به؛ وإلا فالأصلُ أنَّ كل هذه الأنواع منقطعة.

فقول الناظم في تعريف المنقطع:

وَكُلُّ مَا لَمْ يَتَّصِلْ بِحَالِ (١٧) إِسْنَادُهُ مُنْقَطِعُ الأَوْصَالِ وَكُلُّ مَا لَم يَتَّصِلُ منقطِعًا. يساعده المعنى اللُّغوي، ومقابلتُه له بالاتصال، تجعلُ كلَّ ما لم يتَّصل منقطِعًا.



⁽۱) قال الخطيب: «المنقطِعُ يستعمل في رواية من دون التابعين عن الصَّحابة، مثل أن يروي مالك بن أنس عن عبد الله بن عمر، وما أشبه ذلك». ونحوه عن ابن الصَّلاح، وعرَّفه الحافظُ ابن حجر بقوله: «إن كان السَّاقطُ باثنين غيرِ متواليين، في موضعين مثلا، فهو المنقطع، وكذا إن سقط واحد فقط، أو أكثر من اثنين، لكن يشترط عدم التوالي». فالخطيب يشترط في السقط أن يكون دون التابعين؛ لمفارقة المرسل، وابن حجر يشترط عدم التوالي في السقط؛ لمفارقة المعضل. ينظر: الكفاية (ص: ٢١)، ومقدمة ابن الصلاح (ص: ٥٧)، ونزهة النظر (ص: ٢٠٠).



وَالْمُعْضَ لُ السَّاقِطُ مِنْ لُهُ اثْنَان (١٨)

وعرَّفه غيره بأنَّه: «ما سقط من إسناده راويان فأكثر على التوالي»(١).

"وَالْمُعْضَلُ السَّاقِطُ مِنْهُ اثْنَانِ"، يعني: أكثر من راوٍ، ولا بد من تقييده بأن يكون في أثناء السَّند؛ لأنَّ السقط إن كان من مبادئه ولو باثنين أو ثلاثة سُمِّي معلَّقا، وإذا كان من آخره بأن سقط منه التابعي والصحابيُّ، سُمِّي مرسلًا، على أنَّ من أهل العلم من يُسمِّي هذا معضلًا أيضًا.

وهناك نوعٌ آخر للمعضَل، ذكره الحاكم (٢)، وهو أن يُسقَط الصحابيُّ والنبيُّ عَلَيْهُ:

..... ومنه قسم ثنان

حــذفُ النبي والصَّـحابي معا ووقفُ متنِه على مَـن تبِعا^(٣) وإنَّما سُمِّي هذا معضلًا؛ لأنَّ حذف الصحابيِّ والنبيِّ عَلَيْهِ من الإسنادِ يصدُق عليه أنَّه حُذف منه راويان على التَّوالي، وقال ابن الصلاح عن هذا الإطلاق:

⁽۱) ينظر: الكفاية (ص: ۲۱)، ومقدمة ابن الصلاح (ص: ٥٩)، والتقريب للنووي (ص: ٣٦)، وشرح التبصرة والتذكرة ١/ ٢١٦، ونزهة النظر (ص: ٢٠٠).

⁽٢) يُنظر: معرفة علوم الحديث للحاكم (ص: ٣٦).

⁽٣) التبصرة والتذكرة (ص: ١٠٥).



«هذا جيّدٌ حسن؛ لأنَّ هذا الانقطاع بواحد مضمومًا إلى الوقْف يشتمل على الانقطاع بواحد الله على الانقطاع باستحقاق اسم الانقطاع بالشنين: الصحابي ورسول الله عَيْكَ، فذك باستحقاق اسم الإعضال أولى»(۱).

وشرطُ توالي السقط في المعضل لا بد منه، فإن كان الانقطاع باثنين في أكثر من موضع من غير توال؛ سُمِّي منقطعًا؛ ولذا يقول بعض الآخذين على الناظم:

والشرطُ في ساقطه التَّوالي والانفراد ليس بالإعضال (٢) والشرطُ في ساقطه التَّوالي والانفراد ليس بالإعضال التعليق (٣) ولا شك أنَّ الإعضال أشدُّ من الإرسال، ومن الانقطاع، ومن التعليق (٣) فالإعضال من قولهم: هذا أمر مُعْضَلُ، أي مُسْتَغْلَقُ شديد (٤)؛ لأنَّ الراوي بحذفه اثنين جعل الوصول إلى المحذوف وعرًا شديدًا مستغلقًا، أما إذا حُذف راو واحد، فإنَّه يمكنُ الوصول إليه بمراجعة كتب الرجال التي تعنى بذكر الشيوخ والتلاميذ.



⁽۱) مقدمة ابن الصلاح (ص: ٦١).

⁽٢) النكت الوفية بما في شرح الألفية للبقاعي ١/ ٤٠١.

⁽٣) قال الجُورَقَاني (٣٤٥هـ): "المعضل أسوأ حالًا من المنقطع، والمنقطع أسوأ حالا من المرسل، والمرسل لا تقوم به حجة»، وتعقبه الحافظ بقوله: "وإنما يكون المعضل أسوأ حالًا من المنقطع إذا كان الانقطاع في موضع واحد من الإسناد، وأما إذا كان في موضعين أو أكثر، فإنه يساوي المعضل في سوء الحال». ينظر: الأباطيل والمناكير للجورقاني ١/ ١٣٥، والنكت لابن حجر ٢/ ٥٨٢.

⁽٤) العين والضاد واللام أصلٌ واحد صحيح يدل على شدَّة والتواءِ في الأمر؛ والأمر المعضل هو الشديد الذي يعيى إصلاحه وتداركه. ينظر: جمهرة اللغة ٢/ ٩٠٤، ومقاييس اللغة ٤/ ٣٤٥.



..... (١٨) وَمَا أَتَى مُدَثَّسًا نَوْعَانِ

الأُوَّلُ: الإِسْ قَاطُ لِلشَّ يَجْ وَأَنْ (١٩) يَنْقُلَ مِمَّنْ فَوْقَهُ بِ «عَنْ» وَ«أَنْ» وَ«أَنْ» وَالثَّانِ: لاَ يُسْقِطُهُ لَكِنْ يَصِفْ (٢٠) أَوْصَافَهُ بِمَا بِهِ لاَ يَنْعَرِفْ

المُدَلَّسُ لغةً: اسم مفعول من الدَّلس، يُطلق على الغِشِّ والخَديعة والظُّلمة، واختلاطِ الظَّلام، والحديثُ المدَلَّس: هو الذي اشتمل على عيبٍ خفيِّ، وأُظهِر على أنَّه لا عيب فيه. كالسِّلعة يكونُ فيها عيبٌ، فيغشُّ البائع المشتري ويُدلِّس عليه بإخفاء عيبها، وإظهارها لها على وجهٍ كأنَّها لا عيب فيها (۱).

والمدلَّس من أنواع السَّقط الخفِيِّ، بخلاف السَّقط الظَّاهر الذي يأتي في أربعة أنواع: التعليق، والإرسال، والانقطاع، والإعضال، وعُدَّ السقطُ فيها ظاهرًا؛ لأنَّه يدركُه آحادُ المتعلِّمين، ويُعرف بعَدم المعاصَرة بين الرَّاوي ومن روى عنه.

لكن السَّقْطَ الخَفِيَّ لا يدركُه إلا أفرادٌ مِّن النَّاس؛ لأنَّك إذا بحثت في ترجمة الراوي وجدت أنَّه عاصر من روى عنه، وقد يكون لقِيَه.

والسَّقط الخفيُّ نوعان: التدليس، والإرسال الخَفِيُّ.

⁽۱) ينظر لتعريف التدليس لغةً: الصِّحاح ٣/ ٩٣٠، ومقاييس اللغة ٢/ ٢٩٦. ويُنظر لتعريفه في اصطلاح المحدِّثين: الكفاية (ص: ٢٢)، ومقدمة ابن الصلاح (ص: ٧٣)، وشرح التبصرة والتذكرة ١/ ٢٣٥، وبيان الوهم والإيهام ٥/ ٤٩٣، والنكت، لابن حجر ٢/ ٦١٤.



ولتحديد الفرق بين السَّقط الظَّاهر والسَّقط الخفيّ، ننظُر في حال الرَّاوي مع من روى عنه؛ فأحيانًا يظهرُ بوُضُوحٍ أنَّ الراوي لم يعاصرْ من روى عنه، فهذا سقط ظاهر معروف يدركه الناس كلهم، كأن يروي شخص ولد سنة مائة وعشر، عن شخص مات سنة مائة.

والسَّقطُ يكون خَفِيًّا إذا كان هذا الراوي مولودًا سنة ثمانين، ومن روى عنه توفي سنة مِائة، فيمكِنُ أن يكونَ روى عنه؛ لأنَّ المعاصرة موجودةٌ وثابتةٌ، لكن لم يثبت لقاء أحدهما بالآخر، فإذا روى عنه بصيغة موهمة، كان مرسلًا خفيًّا(۱)، ولا يُعَدُّ تدليسًا.

أما التدليس، فهو: إذا روى عمَّن لقِيه ما لم يسمعهُ منه بصيغة مُوهِمة مثل: «عن»، و «أن»، و «قال»، و «ذكر»، أو روى عمَّن لقِيه وسمِع منه أحاديث، ما لم يسمعه منه بصيغة موهمة، وهذه الصورة لا خلاف في كونها تدليسًا، وبذلك يتحرَّرُ الفرقُ بين التَّدليسِ، والإرسالِ الخفيِّ (٢).

🕰 أنواع التَّدليس:

يقول الناظم رَحْلَلْهُ: «وَمَا أَتَىٰ مُدَلَّسًا نَوْعَانِ»، قسَّم أهلُ العلم التَّدليسَ إلىٰ نوعين: تدليس الإسناد، وتدليس الشيوخ.

⁽١) ينظر: نزهة النظر (ص: ٢٢٢)، وفتح المغيث ٤/ ٧١.

⁽٢) قال الحافظ ابن حجر: وقد ذكر ابن القطَّان تعريف التدليس بعبارة غير معترضة قال: «ونعني به أن يروي المحدِّث عمَّن قد سمع منه ما لم يسمع منه، من غير أن يذكر أنَّه سمعه منه. والفرق بينه وبين الإرسال، هو أن الإرسال روايته عمن لم يسمع منه. ولما كان في هذا قد سمع منه، جاءت روايته عنه ما لم يسمع منه، كأنها إيهام سماعه ذلك الشيء، فلذلك سمي تدليسًا». ينظر: بيان الوهم والإيهام ٥/ ٤٩٣، والنكت لابن حجر ٢/ ١٤٢



🕰 النَّوع الأول: تدليسُ الإسـناد

عرَّفه الناظم رَخَلَلْهُ بقوله:

الأوَّلُ: الإِسْ قَاطُ لِلشَّ يْخِ وَأَنْ يَنْقُ لَ مِمَّ نْ فَوْقَ هُ بِعَ نْ وَأَنْ مُكِّنت للرويّ.

عرَّف تدليس الإسناد بأنَّه: رواية الراوي عمَّن لقيه ما لم يسمعه منه بصيغة موهمة كرهن»، وهأن». وهذا يدلُّ على أنَّ تدليس الإسنادِ يحصل فيه سقطٌ في السَّند(۱)، فهو تدليس إسقاط، وقد تفنَّن فيه المدلِّسون؛ فكان له أكثر من نوع.

🕰 أنواعُ تدليس الإسنـــاد:

(۱) تداریس القطع: وهو أن یقول: حدَّثنا ویسکُت، ثم یقول: فلان بن فلان، عن ف

فالراوي الذي نطق المحدِّث باسمه بعد صيغة التحديث والسكوت لم يحدِّثه؛ ولذا سكت؛ لأنَّه لا يريد أن يجعل هذه الصيغة لمن ذكر بعدها، لا يريد أن يقول: حدثنا فلان؛ لأنَّه لو قال ذلك، وهو ما حدَّثه صار كاذبًا، وهو لا يريد أن يُوصف بالكذب، ولا يريد أن يُكذَّب في الخبر، لكن يريد أن يفهم السامع الصيغة على أنَّها للراوي الذي ذُكِرَ بعدها، فتنطلي حيلتُه هذه على السَّامع.

والتدليس أشهى شيء عند بعضهم؛ لأنَّ فيه شيئًا من النَّباهة والتفنُّن، وبعضُ من وُصف بالتدليس أئمة أجلاء معروفون، لاسيَّما من احتمل الأئمة تدليسهم كالسُّفيانين وغيرهما.

⁽١) ينظر: الكفاية (ص: ٢٢)، ومقدِّمة أبن الصلاح (ص: ٧٣)، والنُّكت لابن حجر ٢/ ٦١٤.

⁽٢) ينظر: النكت لابن حجر ٢/ ٦١٧، وفتح المغيث ١/ ٢٢٧، وتدريب الراوي ١/ ٢٥٧.

- (٢) تدليس العطف: وهو أن يقول: حدَّثنا فلان وفلان، ويكونُ الأول حدَّثه، والثاني لم يحدثه هذا الحديث، فيوهم السامع أنَّ الثاني حدَّثه أيضًا، وإنَّما حدَّث عن الأول، ثم نوى الاستئناف لا العطف، وأخبر عن الثاني بخبر مضمرٍ، فكأنَّ (وفلان) أراد منه (وحدَّث فلان) أو نحو ذلك (١).
- (٣) تدليس التَّسوية: وهو أن يأي إلى ضعيف بين ثقتين لقِي أحدهما الآخر فيُسقط الضعيف، ويقتصر على الثقتين (٢).

وهذا شرُّ أنواع التَّدليس، فإذا روى زيد عن بكر عن عمرو، وبكر هذا ضعيف، وزيدٌ لقِي عَمْرًا؛ بحيث لو بحثت لما وجدت انقطاعًا بإسقاط هذا الضعيف، لكن زيدًا لم يروِ هذا الحديث عن عمرو إلا بواسطة بكر، فإذا أسقط زيدٌ بكرًا فقد سوَّىٰ الإسناد كله ثقات؛ ولهذا يُسمَّىٰ تدليس التسوية، ويسمِّيه القُدماء تجويدًا؛ لأنَّه يقتصرُ علىٰ ذكر الأَجُواد فقط.

وليس من هذا النوع: إذا روى الراوي الخبر عن اثنين: أحدهما ثقة والآخر ضعيف، فاقتصر على ذكر الثقة وحذف الضعيف، كأن يروي البخاري خبراً من طريق مالك وابن لهيعة فيحذف ابن لهيعة، ويقتصر على مالك، فهذا ليس بتدليس؛ لأنه ليس بحاجة إلى ذكر الضعيف؛ إذ يكفيه الثقة.

وتدليسُ الإسقاط بأنواعه عيبٌ وذمٌ، وإذا كان القصد منه ترويج الأحاديث الضعيفة المروية من قبل الضعفاء، فلا شك أنَّ هذا لا يجوز؛ لأنَّه غشُّ وغرر (٣).

⁽١) ينظر: النكت لابن حجر ٢/ ٦١٧، وفتح المغيث ١/ ٢٢٧.

⁽٢) فيُسوِّي الإسناد كله ثقات، وهذا شر أقسام التَّدليسِ كما قال الحافظ العراقيُّ. ينظر: شرح علل الترمذي ٢/ ٨٥٥، وشرح التَّبصِرة ١/ ٢٤٢، وينظر: النُّكت لابن حجر ٢/ ٦٢١.

⁽٣) ينظر: تلخيص المتشابه في الرسم ١/ ١٧٤، والنكت الوفيَّة ١/ ٤٤١، وفتح المغيث ١/ ٢٣٥.

وإذا روى عمَّن لم يروِ عنه بصيغة موهِمة محتملة، فهذا هو التَّدليس، والصِّيغ المحتملة هي: «عن»، و «أنَّ»، و «قال»، كأن يقول: «عن فلان»، أو «أنَّ فلانًا قال»، أو «قال فلان أنَّ»، وهذه الصِّيغُ يُشتر طُ لحملها على الاتصال أن يكون الراوي بريئًا من التدليس، وأن يكون لقِي من روى عنه، على ما ذكرنا في السَّند المعنعن.

يقول العراقي رَخِهُ لِللهُ:

قوله: «أما الذي لشيخه عزا بـ (قال) فكذي عنعنة»، يعني: الذي عزاه البخاري لشيخه بصيغة (قال) حكم العنعنة، محمول على الاتصال بالشرطين المعروفين، و «أنَّ» مثلها، لكن من أهل العلم من يقول: إنَّ «أنَّ» ليست مثل «عن»، بل هي منقطعة.

ونسب ابنُ الصلاح هذا القول إلى الإمام أحمد ويعقوب بن شيبة، وعُمدتُه في ذلك أنَّهما حكما على خبر واحد مرة بالاتِّصال، ومرة بالانقطاع، وهو خبر يرويه محمد ابن الحنفيَّة، وله روايتان:

الرواية الأولئ: عن محمد ابن الحنفيَّة أنَّ عمارًا مرَّ بالنبي ﷺ (٢). رواها بصيغة (أنَّ)، قال الإمام أحمد: منقطع.

الرواية الثانية: عن محمد ابن الحنفية عن عمار أنه مر بالنبي عليه (٣).

⁽١) التبصرة والتذكرة (ص: ٩٧).

⁽٢) أخرجه عبد الرزاق (٣٥٨٧)، عن ابن جريج قال: أخبرني محمد بن عليّ بن حُسين «أنَّ النبيَّ ﷺ، سلَّم عليه عمَّارُ بن ياسر والنَّبي ﷺ يُصلِّي، فردَّ عليه النبيُّ ﷺ».

⁽٣) أخرجه النَّسائيُّ، كتاب السهو، باب ردِّ السَّلام بالإِشَارة في الصَّلاة (١١٨٨)، وأحمد (١٨٣١٨)، عن محمَّد ابن الحنفيَّة، عن عمَّار، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ وهو «يصلِّي، فسلَّمتُ عليه، فردًّ عليَّ السَّلام».

رواها بالعَنْعَنة، قال: متَّصل (١). فرأى ابن الصلاح أنَّ الحكمين اختلفا لاختلاف الصيغة، لكن تعقَّبه الحافظ العراقي دَخِلَتْهُ فقال:

..... كـذاك، ولـم يصـوَّبُ صـوْبه (٢)

يعني لم يُصب ابنُ الصَّلاح السببَ الحقيقيَّ للتَّفريق بين الرِّوايتين؛ فليس الاختلافُ بين الحُكمين للاختلاف في الصِّيغة، وإنَّما مردُّه أنَّ التابعيَّ في الطريق الأول يحكي قِصَّة لم يشهدها فهي منقطِعة، ولا فرق أن تُؤدَّىٰ حينئذٍ بـ (أنَّ) أو بغيرها؛ لأنَّه يحكي قصَّة لم يحضُرْها.

أمَّا الطَّريق الثَّاني فالتابعيُّ يروي فيه القِصَّة عن صاحبِها، فهي متَّصلة (٣).

وهكذا حينما تقول: (قال الإمام أحمد) تكون روايتك منقطِعة؛ لما بينك وبينه من دُهور، لكن حينما تقول: (قال فلان) - وتُسمِّي شيخًا أدركته - فالاحتمالُ قائمٌ أنَّك سمعته منه، أو بواسطة، وحينما تقول: (حدَّثني فلانٌ) فهذه صيغةٌ صريحةٌ في الاتِّصالِ، ثم إمَّا أن تكون صَادِقًا فيها أو كاذِبًا.

يقول العِراقيُّ رَحَالُلَّهُ:

وحكم (أنَّ) حكم (عنْ) فالجُلُّ سوَّوْا، وللقَطعِ نحَا البَرْدِيجِيْ حتَّىٰ يَبِينَ الوَصْلُ فِي التَّخْريجِ (٤)

⁽١) ينظر: مقدِّمة ابن الصَّلاح (ص: ٦٣).

⁽٢) التَّبَصِرة والتَّذكرة (ص: ١٠٦).

⁽٣) ينظر: شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٢٢٤، والنُّكت لابن حجر ٢/ ٥٩٢، وفتح المغيث ١/ ٢١٠.

⁽٤) التبصرة والتذكرة (ص: ١٠٦).



يعني: (أنَّ) كـ (عن) صيغة موهِمة محتملة للاتِّصال وعدمه، لكن البرديجي (١) رأى أنَّ الرواية بها حكمها الانقطاع حتى يظهر الوصل في التخريج (٢).

🕰 النوع الثاني: تدليسُ الشُّيوخ.

وَالثَّانِ: لَا يُسْقِطُهُ لَكِنْ يَصِفْ (٢٠) أَوْصَافَهُ بِمَا بِهِ لَا يَنْعَرِفْ

تدايس الشُّيوخ: «أن يصِفَ شيخَه بوصف لا ينعرِفُ به، أو يُكنِّه بكُنية لا يُعرفُ به، أو يُكنِّه بكُنية لا يُعرفُ بها، أو يذكره بلقبه، وقد اشتهر باسمه، أو يذكره بكُنيته، وقد اشتهر بنسبته»(٣).

وهذا تدليس؛ لأنَّ فيه توعيرًا للوُصُول إلى الرَّاوي، فإذا قلت مثلًا: (حدثني أبو صالح الشَّيباني) فكثيرٌ من النَّاس لا يدري من هو أبو صالح الشَّيباني، فلا يعرفُ أنَّ للإمام أحمد الابنَ الأكبر اسمُه صالح، ونسبته شيباني، فهذا لا شكَّ أنَّه تدليسُ شُيوخ، وهذا يفعَلُه كثيرٌ من أهل العلم من باب التفنُّن في العِبارة (٤)، وبعضُ النَّاس يمل من ذكر الراوي باسمه الثلاثي أو الرباعي على وتيرة واحدة، إذا كان أكثر

⁽۱) هو: أبو بكر، أحمد بن هارون بن روح البرديجي البردعي، (۳۰۱هـ)، من ثقات رجال الحديث، له مؤلفات، منها: «الأسماء المفردة في أسماء بعض الصحابة والتابعين وأصحاب الحديث وبلادهم ومن روئ عنهم». ينظر: طبقات المحدثين بأصبهان ٤٤/٨، وتاريخ بغداد ٦/ ٤٣١.

⁽٢) نقل ابن عبد البر عن البرديجي قوله: «(أن) محمولة على الانقطاع حتَّىٰ يتبيَّن السَّماع في ذلك الخبر بعينه من طريق آخر، أو يأتي ما يدُلُّ على أنَّه قد شهده، وسمعه». ثُمَّ تعقبَّه فقال: «هذا عندي لا معنى له، لا لإجماعهم على أنَّ الإسنادَ المتَّصل بالصَّحابي سواء قال فيه: (قال) رسول الله على أنَّ الإسنادَ المتَّها، أو (سمعت) رسول الله على أنَّ الإسماء». التمهيد ١/ ٢٦.

⁽٣) ينظر: الكفاية (ص: ٢٢)، ومقدمة ابن الصلاح (ص: ٧٤)، والنكت لابن حجر ٢/ ٦١٥.

⁽٤) قال الحافظ ابن حجر: «وما أحسن ما قال ابن دقيق العيد: إنَّ في تدليس الشُّيوخ الثقة مصلحة، وهي امتحان الأذهان في استخراج ذلك وإلقائه إلى من يُرادُ اختبار حفظه، ومعرفته بالرجال، وفيه مفسدة من جهة أنه قد يخفى فيصير الراوي المدلس مجهولًا لا يعرف، فيسقط العمل بالحديث مع كونه عدلًا في نفس الأمر». النكت لابن حجر ٢/ ١٦٧.



الرواية عنه، فلا يريد مثلًا أن يقول في كل خبر رواه من طريقه: (حدثنا أحمد بن فلان بن فلان)، فمرة يذكره بالكنية، ومرة يذكره بالنسبة، والخطيب البغدادي يكثر من مثل هذا للتفنُّن في العبارة(١).

وقد يقول قائل: إذا كان الشُّيوخُ هم رجال الإسنادِ، فلِمَ لا يُقال: إنَّ تدليس الشُّيوخ من تدليس الإسناد؟

فيُجابِ عنه بأنَّ تدليس الشُّيوخ طبقةُ من طبقات تدليس الإسناد، لكنَّه يختلِفُ عنه في أنَّ تدليس الشُّيوخِ لا إسقاطَ عنه في أنَّ تدليسَ الإسناد يسقط فيه بعضُ رُواة الإسناد، وتدليس الشُّيوخِ لا إسقاطَ للرُّواة فيه، بل يُذكر الراوي لكن باسم أو كُنية أو نسبة لم يشتهرْ بها؛ بحيث يُوعِرُ الوُصُول إليه.



⁽۱) قال الحافظ: «كقول الخطيب: أخبرنا علي بن أبي علي البصري، ومراده بذلك أبو القاسم علي بن أبي علي المحسن بن علي التنوخي، وأصله من البصرة فقد ذكره بما يعرف به، ولكنه لم يشتهر بذلك، وإنما اشتهر بكنيته، واشتهر أبوه باسمه، واشتهر بنسبتهما إلى القبيلة لا إلى البلد، ولهذا نظائر كصنيع البخاري في الذُّهلي». النكت لابن حجر ٢/ ٦١٦.



وَمَا يُخَالِفْ ثِقَةٌ فِيهِ الْمَلَا (٢١) فَالشَّاذُ وَالْمَقْلُوبُ قِسْمَانِ تَللَّا

"وَمَا يُخَالِفْ ثِقَةٌ فِيهِ الْمَلَا"، تبع النَّاظمُ في تعريفِه الإمامَ الشَّافعيَّ وَعَلَلهُ(١)، وهو الذي استقرَّ عليه الاصطلاح عند المتأخِّرين(٢)، فالشاذ عندهم «ما يرويه الثَّقة يخالِفُ به من هو أوثَق منه" ، يعني: لا بُدَّ لإطلاق الشَّذوذ على الخبر عندهم من شرطين: أحدهما: أن يكون راويه ثقة من الثقات، والآخر: أن يخالف به من هو أوثق منه.

يقول الحافظ العِراقيُّ رَخَلَللهُ:

وذو الشُّ ذُوذِ: ما يُخالِفُ الثِّقة فيه الملا فالشَّافعيُّ حقَّقَه (٤)

ويظهرُ منه اشتراطُ قيد المخالفة، مع كون الراوي ثقة، فإن تخلف الشرط الأولُ وهو المخالفة، لم يُسمَّ الخبرُ شاذًا؛ إلا على قول من يطلق الشُّذوذ على «مطلق التفرد»، سواء كان المتفرِّد ضعيفًا أو ثقة (٥٠).

⁽۱) قال الإمام الشافعي كَلَقَهُ: «ليس الساذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يرويه غيره، إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثًا يخالف فيه الناس». ينظر: معرفة علوم الحديث، للحاكم (ص ١١٩)، ومعرفة السنن والآثار، للبيهقي ١/ ١٤٤، والكفاية (ص: ١٤١)، ومقدمة ابن الصلاح (ص: ٧٦).

⁽٢) وقال السَّخاوي: «فالأليقُ في حدِّ الشَّاذ ما عرَّ فه الشَّافعي؛ ولذا اقتصر شيخُنا في شرح النخبة عليه». ينظر: معرفة علوم الحديث، للحاكم (ص ١١٩)، ومعرفة السنن والآثار، للبيهقي ١/ ١٤٤، ومقدمة ابن الصلاح (ص: ٧٦)، والكفاية للخطيب (ص: ١٤١)، وفتح الباري: لابن حجر ١/ ٥٨٥، وفتح المغيث ١/ ٢٤٩.

⁽٣) ينظر: تعريف الشَّاذ: معرفة علوم الحديث، للحاكم (ص ١١٩)، والكفاية (ص: ١٤١)، ومقدمة ابن الصلاح (ص: ٧٦)، وشرح التبصرة والتذكرة ١/ ٢٤٦، ونزهة النظر (ص: ٧١)، وفتح المغيث ١/ ٢٤٤.

⁽٤) التبصرة والتذكرة (ص: ١٠٧).

⁽٥) ذهب إلى ذلك الخليلي فقال: «الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد، يشذُّ بذلك شيخ ثقة كان أو غير ثقة»، ينظر: الإرشاد: للخليلي ١/ ١٧٦، مقدمة ابن الصلاح (ص: ٧٧).



ومنهم من يُطلقُ الشُّذوذَ على «تفرُّد الثِّقة»(١١).

ومنهم من يُطلِقُ الشُّذوذَ على «تفرُّد الضَّعِيف» (٢).

والشاذُّ يُخالف المنكر على تعريف الشافعي؛ لأنَّ الشافعي يقصر الشذوذ على مخالفة الثَّقة، بينما تكون النَّكارة فيما يخالف فيه الضَّعيف عند من يشترط قيد المخالفة في المنكر^(٣)، وبعضهم لا يشترط، وسيأتي الكلام عليه في موضعه إن شاء الله تعالى -(٤).

وذهب الحاكم، والخليلي على الله إطلاق الشُّذوذِ على «مجرَّد التفرُّد»، ويختلفان في كون المتفرِّد ثقة، أو كون التفرّد مطلقًا من ثقة أو من غير ثقة، فذهب إلى الأول الحاكم، وإلى الثاني الخليلي.



⁽١) ذهب إلى ذلك أبو عبد الله الحاكم، فقال: «فأمَّا الشَّاذُّ فإنه حديثٌ يتفرد به ثقة من الثقات، وليس للحديث أصل متابعٌ لذلك الثقة». معرفة علوم الحديث للحاكم (ص: ١١٩).

⁽٢) ذهب إلى ذلك ابن الصَّلاح، فقال: «الشاذَّ المردُود قِسمان: أحدهما: الحديث الفرد المخالف، والثاني: الفردُ الَّذي ليس في راويه من الثقة والضبط ما يقع جابرًا لما يوجبه التفرد والشذوذ من النكارة والضعف». المقدمة (ص: ٧٩).

⁽٣) قال الحافظ ابن حجر: «وعرف بهذا أنَّ بين الشاذ والمنكر عموما وخصوصًا من وجه؛ لأنَّ بينهما اجتماعًا في اشتراط المخالفة، وافتراقًا في أنَّ الشَّاذَّ راويه ثقة أو صدوق، والمنكر راويه ضعيف، وقد غفل من سوَّىٰ بينهما». ينظر: نزهة النظر (ص: ٢١٤).

⁽٤) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٨٠، ٨٢). وتهذيب التهذيب ٨/ ٣٨٩، وترجمته لـ «قيس بن أبي حازم».





هو: الحديث الذي يحصلُ فيه القلبُ من راويه، سهوًا أو عمدًا، في المتن أو في السَّند، أو فيهما معًا(١).

وعلى هذا فهو على قسمين:

🖒 القسم الأول: مقلوبُ الإسناد.

وهو على أنواع:

النوع الأول: إبدالُ راوٍ براوٍ في الإسناد، كأن يكون الحديث معروفًا بنافعٍ، فيجعله عن سالم، وهو ما أشار إليه الناظم بقوله: «إبدال راوٍ ما براوٍ قِسْمُ»(٢).

النَّوع الثَّاني: القلبُ في اسم الرَّاوي في الإسنادِ بجعل الأبِ ابنًا، والابن أبًا، كأن يجعَلَ مُرَّة بن كعب، كعبَ بن مُرَّة ، أو يجعل نصرَ بن عليٍّ، عليٍّ بن نصر، والقلبُ في هذا أظهرُ من الأوَّل.

⁽١) قال الحافظ ابن حجر: «وحقيقتُه: إبدال من يعرف برواية بغيره. فيدخل فيه: إبدال راوٍ أو أكثر من راوٍ حتَّىٰ الإسناد كله. وقد يقع ذلك عمدًا إما بقصد الإغراب أو لقصد الامتحان. وقد يقع وهمًا، فأقسامه ثلاثة: وهي كلها في الإسناد، وقد يقع نظيرها في المتن، وقد يقع فيهما جميعا». النكت لابن حجر ٢/ ٨٦٤.

⁽٢) يُنظر: مقدِّمة ابن الصَّلاح (ص: ١٠١).



وقد يكون القلبُ في الإسناد بجعل التِّلميذ شيخًا، أو الشيخِ تلميذًا، ومثل هذا قد يقعُ في باب رواية الأكابر عن الأصاغر.

النوع الثالث: قلبُ إسنادِ المتن: وهو ما أشار إليه النَّاظم بقوله: «وقلبُ إسنادِ لمتنِ قسمُ» وهو أن تركب إسناد متنِ على متن آخر.

مثاله: قلب أهل بغداد الأحاديث على الإمام البخاري وَ الله فقد ذُكِرَ أن الإمام البخاري وَ الله فقد ذُكِرَ أن الإمام البخاري وَ الله له الله فقد أراد أهلها أن يمتحنوه؛ ليعرفوا صحة ما ذاع عنه من شدة الحفظ، والضبط، والإتقان، وسعة الاطلاع.

يقول ابن عدي: «سمعت عدة مشايخ يحكون: أن محمد بن إسماعيل البخاري: قدِم بغداد، فسمع به أصحاب الحديث، فاجتمعوا وعمدوا إلى مائة حديث فقلبوا متونها وأسانيدها، وأدخلوا متن هذا الإسناد لإسناد آخر وإسناد هذا المتن لمتن آخر، ودفعوها الى عشرة أنفس، إلى كل رجل عشرة أحاديث، وأمروهم إذا حضروا المجلس أن يلقوا ذلك على البخاري، وأخذوا الموعد للمجلس.

فحضر المجلس جماعة من أصحاب الحديث من الغرباء من أهل خراسان وغيرها ومن البغدايين، فلما اطمأن المجلس بأهله انتدب إليه رجل من العشرة فسأله عن حديث من تلك الأحاديث المقلوبة، فقال البخاري: «لا أعرفه».

فسأله عن آخر، فقال: «لا أعرفه»، ثم سأله عن آخر فقال: «لا أعرفه»، فما زال يلقي عليه واحدًا بعد واحد حتى فرغ من عشرته، والبخاري يقول: «لا أعرفه».

فكان الفقهاء ممن حضر المجلس يلتفت بعضهم إلى بعض ويقول: الرجل فهم. ومن كان من غيرهم يقضي على البخاري بالعجز والتقصير وقلة الفهم، ثم انتدب رجل آخر من العشرة فسأله عن حديث من تلك الأحاديث المقلوبة، فقال البخاري: «لا أعرفه»، وسأله عن آخر، فقال: «لا أعرفه»، وسأله عن آخر، فقال: «لا أعرفه»، فلم يزل يلقي عليه واحدًا بعد واحد حتى فرغ من عشرته، والبخاري يقول: «لا أعرفه».

ثم انتدب الثالث والرابع إلى تمام العشرة، حتى فرغوا كلهم من الأحاديث المقلوبة والبخاري لا يزيدهم على: «لا أعرفه».

فلما علم البخاري أنهم قد فرغوا التفت إلى الأول منهم فقال: أما حديثك الأول فهو كذا، وحديثك الثاني فهو كذا، والثالث والرابع على الولاء حتَّى أتى على الأول فهو كذا، وحديثك الثاني فهو كذا، والثالث والرابع على الولاء حتَّى أتى على تمام العشرة، فردَّ كل متن إلى إسناده، وكل إسناد الى متنه، وفعل بالآخرين مثل ذلك، وردَّ متون الأحاديث كلها إلى أسانيدها وأسانيدها إلى متونها، فأقرَّ له النَّاس بالحفظ والعلم وأذعنُوا له بالفضل (۱) وعجبوا من كونه رد المائة مرتبة على صوابها.

وأقول: أعجبُ من ذلك حفظُه لغلطِها كحفظه لصوابها؛ لأنَّ العالم قد يحفظ الصواب، لكن كونه يحفظ المائة حديث على وجهها، ثم يحفظ الخطأ ويعيده إلىٰ الصواب بهذه الطريقة، فهذا غاية العَجَب، ونهاية الحفظ والضبط.

وبعض الناس يقول: إنَّ هذه القصة لا تثبت؛ لأنَّ ابن عدي يرويها عن مجاهيل.

⁽۱) هذه القصة رواها ابن عدي في جزء له عن عدد من شُيوخه، ورواها أهل العلم عنه، واشتهرت واستفاضت، ونقلها الخطيب في تاريخه عن ابن عدي وغيره. ينظر: تاريخ بغداد ٢/ ٣٤٠، ومقدمة ابن الصلاح (ص: ١٠١)، وفتح المغيث ١/ ٣٣٧.



ونجيب عن هذا من وجوه:

أولاً: شيوخ ابن عدي من أهل العلم.

ثانيًا: شيوخ ابن عدي ليسوا واحدًا أو اثنين أو ثلاثة، بل هم عدة كثير يجبر بعضهم بعضًا، فجهالة مثل هؤلاء تنجبر بكونهم مجموعة.

ثالثًا: الراوي - أحمد بن عدي - ناقد، ومن اطَّلع على كتابه «الكامل في ضعفاء الرجال» عرف أنَّه من فحول الرِّجال، فكيف يثبت قصَّة عن مجاهيل؟!

رابعًا: مثل هذه القصة الأصل فيها أنها خبر عن إمام حافظ، فلا يستغرب أنَّ الإمام الله يؤتيه من يشاء.

ومن هؤلاء الأئمة الحفاظ الكبار الدارقطني، فقد حصل أن قُلبت له أحاديث فردَّها، ومثل ذلك حصل للمزيِّ، والعراقيِّ وغيرهم أيضًا، فهذه مسألة امتحانٍ، يُمتحن فيها أهل العلم، ممَّن يشكِّك في قدرتهم وحفظهم.

ثم إنَّ مثل هذا الامتحان لا يجوز أن يستمر، بل ينتهي بانتهاء المجلس، فإن أعاده الممتحن على الصواب وإلا لا بُدَّ أن يعيده الممتحن على الصواب؛ لئلا يُحفظ الخطأ، فيروى على أنه الصواب.

🖒 القسم الثاني: مقلوب الـمتن.

وأما مقلوب المتن، فحقيقته: أن يُعطى أحد الشيئين ما اشتهر للآخر، ونحوه قول ابن الجزري: «هو الذي يكون على وجه فينقلب بعض لفظه على الراوي، فيتغير معناه وربما انعكس»(١).

⁽١) فتح المغيث ١/ ٣٤٥.

🕰 أمثلــة على مقلُوب الـمتن:

أمثلة قلب المتن موجودة، وواضحة، وظاهرة، ومنها:

(۱) حديث: «السَّبعة الذين يُظِلُّهم الله في ظِلِّه يوم لا ظِلَّ إلا ظِلُّه»، الرواية المتَّفق عليها: «حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه» (۱)؛ فإنَّ الإنفاق إنَّما يكون باليمين.

فانقلب على الرَّاوي - كما جاء في بعض الرِّوايات - فقال: «ورجل تصدَّق بصدقة فأخفَاها حتَّى لا تعلم يمينه ما تُنفق شماله»، وهذا في صحيح مسلم (٢٠).

ومن باب صِيانة الصَّحيح يمكنُ أن يُخرَّج هذا الحديثُ على وجه يصحُّ، فيقال: يمكنُ أن يتصدَّق الإنسانُ بشِماله إذا كان مكثِرًا من الصَّدقة، فقد يحتاجُ إلى الإنفاق بشماله كما كان ينفق بيمينه. ويدلُّ عليه الحديث الصَّحيح في البُخاري وغيره: «ما يسرُّني أنَّ عندي مثل أحُد هذا ذهبًا، تمضي عليَّ ثالثة وعندي منه دينار، إلا شيئا أرصدُه لدين، إلا أن أقول به في عباد الله هكذا وهكذا وهكذا أي عن يمينِه، وعن شِماله، ومن خلفه، ثُمَّ مشى فقال: «إنَّ الأكثرين هُم الأقلُّونَ يوم القِيامة، إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا وهكذا وهكذا أهم» (٣).

وأيضًا قد يضطرُّ الإنسانُ إلى الإنفاقِ بشماله عند إخفاء الصَّدقة، فلو جلس محتاجٌ إلى جهة الشمال، وعنده أناسٌ على جهة يمينه، وأراد أن يُعطيه شيئًا من المال، فقد يستلزم المقام أن يعطيه بشماله حتى لا يشعر من على يمينه،

⁽۱) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد (٦٦٠)، والترمذي (٢٣٩١)، والنسائي (٥٣٨٠) من حديث أبي هُريرة رضي المسجد (٢٣٩١)، والنسائي (٥٨٠٠)

⁽٢) أخرجه مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة (١٠٣١)، من حديث أبي هُريرة على الله المن خُزيمة: «هذه اللفظة: «لا تعلمُ يمينُه ما تُنفِقُ شماله» قد خولف فيها يحيى بن سعيد، فقال من روى هذا الخبر غير يحيى: «لا يَعلم شمالُه ما يُنفق يمينه» هكذا بتذكير الصيغة في المطبوع من صحيح ابن خزيمة ١/ ١٨٥.

⁽٣) أخرجه البخاري، كتاب في الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب أداء الدين ٣/ ١٦٦، (٢٣٨٨)، ومسلم كتاب الزكاة، باب تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة ٢/ ٦٨٦، (٩٩٠) من حديث أبي ذر عليه الله ...

حتى لا يجد المنفَق عليه في نفسه شيئًا؛ ولأنَّه يحب أن تُخفى الصدقة عن الناس أكثر من أن يحب أن يُنفق عليه باليمين.

وهذا إنَّما يقال من باب صيانة الصَّحيح، وصيانة الرواة الثِّقات عن التَّوهيم والتَّخطِئة؛ لأنَّ الحديثَ في صحيح مسلم.

(٢) حديث: «إنَّ بلالًا يؤذِّن بليلٍ، فكُلوا واشربُوا حتَّىٰ يُؤذِّن ابنُ أمِّ مَكتُوم»(١).

انقلب على راويه، فقال: «كلُوا واشربُوا حتَّىٰ يؤذِّن بلال، فإنَّ ابن أمِّ مكتوم يؤذِّن بلال» (٢).

ومنهم من قال: لا يمنع أن يكون مرَّةً يؤذِّن الأوَّلَ بلالٌ، ومرة يؤذِّن الأوَّلَ ابنُ أمِّ مكتوم (٣).

(٣) حديث البروك المرويّ عن أبي هُريرة وَ الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَى الله عَلَى الله عَبَلَ الله عَبَلَ الله عَبَلَ الله عَبَلَ الله عَبْلُ الله عَلْمُ عَلَيْهِ عَبْلُ الله عَبْلُولُ الله عَبْلُ الله عَبْلُولُ الله عَبْلُولُ الله عَبْلُولِ اللهُ عَبْلُولُ اللهُ عَبْلُولُ الله عَبْلُولُ اللهُ عَبْلُولُ اللهُ عَبْلُولُ الله عَبْلُولُ اللهُ عَبْلُولُ اللهُ عَبْلُولُ اللهُ عَبْلُولُ اللهُ عَلَا عَالِمُ عَلَاللهُ عَلَا عَالِمُ عَلَاللهُ عَلَا عَالْمُعْلِمُ اللهُ عَلَاللهُ عَلَا عَالْمُعْلِمُ اللهُ عَلَا عَلْمُ عَلَا عَلَا عَلَا عَلْمُ عَلَا عَلَا عَلَا عَلْمُعْلَى اللّهُ عَلَا عَلْمُعْلَمُ اللّهُ عَلَا عَلْمُ عَلَا عَلَا عَلَا عَلَا عَلَا عَلَا عَلَا عَلَا عَلَا عَالِمُ عَلَا عَلَا

ادَّعى الإمامُ ابنُ القيِّم وَ القلبَ في حديث البُروك، ومثَّل به للمقلُوب، وسلَّم له النَّاس، قال: البعيرُ يُقدِّم يديه قبل رُكبتيه عند البُروك، فكيف يُجمع بين

السُّنن ١/ ٢٠٨.

⁽۱) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب الأذان قبل الفجر (٦٢٦)، ومسلم، كتاب الصلاة، باب جواز أذان الأعمىٰ إذا كان معه بصير (٣٨١)، وأبو داود (٥٣٥)، والنسائي (٣٩٦)، من حديث عائشة الله المائي الأعمىٰ إذا كان معه بصير (٣٨١)، وأبو داود (٥٣٥)

⁽٢) أخرجه ابن خُزيمة (٤٠٦)، والطَّحاوي في معاني الآثار (٨٥٧)، وابن حِبَّان (٣٤٧٣)، والبيهقي في الكُبرى (١٧٩٣) من حديث عَائِشة ﷺ.

⁽٣) ينظر: السُّنن الكبرئ للبيهقي ١/ ٥٦٢.

⁽٤) أخرجه أبو داود، أبواب تفريع استفتاح الصلاة، باب كيف يضع رُكْبتيه قبل يديه (٨٤٠)، والترمذي، أبواب الصلاة، باب ما جاء في وضع الرُّكبتين قبل اليدين في السجود (٢٦٩)، والنسائي، كتاب التطبيق، باب أوَّل ما يصل إلىٰ الأرض من الإنسان في سجوده (١٠٩١)، وأحمد (٨٩٥٥) من حديث أبي هُريرة عُنَّ. قال الترمذي «غريب من هذا الوجه»، وقال حمزة الكناني: «هو منكر»، وقال الخطَّابي: «حديث وائل بن حُجر أثْبت من هذا، وزعم بعض العُلماء أنَّ هذا منسوخٌ». ينظر: فتح الباري لابن رجب ٧/ ٢١٨، معالم



قوله: «لا يبرُك كما يبرُك البَعير» وبين قوله: «وليضعْ يديه قبل رُكبتيه» (۱)، هذا تناقض.

لكنْ نقول في حقّ ابن القيّم كَنْ لللهُ هنا مثل ما قال الحافظُ العراقيُّ في حقِّ ابن الصَّلاح كَاللهُ:

كذا له، ولم يصوِّبُ صوْبه (٢)

فالإمامُ ابنُ القيِّم عَلِينَ انقدَح في ذهنِه أنَّ الحديث مقلوبٌ؛ لما لاحظه من تعارض بين الجملة الأولئ والثانية، فأجلب عليها بكل ما أُوتِي من قوة وسعة اطلاع وبيان، وأطال في تقرير هذا.

لكن إذا عرفنا أنَّ حديث أبي هريرة وَ الله القلبِ أحدٌ من أهل العلم قبل ابن القيِّم، بل إنَّ من العلماء من صحَّحه، ورجَّحه على حديث وائل بن حُجر: «كان النبيُّ في إذا سجد وضَع رُكبتيه قبل يديه» (٣)، ولو كان معلولًا لما خفيتُ علَّتُه على كبارِ الأئمَّة، وإذا كان الأمرُ كذلك، فكيف نوجِّه حديث أبي هُريرة وَ الله على وجه يصحّ؟

⁽١) ينظر: زاد المعاد ١/ ٢١٨- ٢٢٠، وحاشية ابن القيم على السنن مع عون المعبود ٣/ ٥١ - ٥٣.

⁽٢) التَّبصِرة والتَّذكرة (ص: ١٠٦).

⁽٣) أخرجه أبو داود، أبواب تفريع استفتاح الصلاة، باب كيف يضعُ ركبتيه قبل يديه (٨٣٨)، والترمذي، أبواب الصلاة، باب ما جاء في وضع الرُّ كبتين قبل اليدين في السجود (٢٦٨)، والنسائي، كتاب التطبيق، باب أول ما يصل إلى الأرض من الإنسان في شجوده (١٠٨٩)، وابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب السجود (٨٦٨)، من حديث وائل بن حجر ﷺ. قال الترمذي: «هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، والعملُ عليه عند أكثر أهل العلم»، وقال الخطَّابي: هو أثبتُ من حديث تقديم اليدين، وهو أرفقُ بالمصلِّي وأحسنُ في الشَّكل ورأي العين». ينظر: معالم السنن ١/ ٢٠٨٠، والبدر المنير ٣/ ١٥٦.



نقول: يقال: برك البعير وحصحص: إذا أثار الغبار وفرَّق الحصى (١)، فإذا نزل الإنسان بقوَّة على الأرض، وفرَّق الحصى، وأثار الغبار، قلنا: برك، مثلما يبرك البعير، لكن إذا وضع يديه مجرَّد وضع على الأرض من غير أن يثير الغبار، أو يحدث صوتًا، نقول: هذا وضع يديه قبل رُكبتيه، ولم يبرك كما يبرُك البَعير.

فالمنهي عنه النزول بقوة، والذي يعين على عدم هذه الصفة المذمومة تقديم اليدين، فاتفق أول الحديث وآخره.

ولو كان المرادُ من الحديث مجرَّد مشابهة البعير في تقديم يديه على ركبتيه، فهذا الأمرُ لا يخفى على أحد؛ إذ يدركُ كلُّ إنسان أنَّ البعير ينزل على يديه، فكيف يقول: «ولا يبرُك كما يبرُك البعير» ثم يُتبعه بقوله: «وليضع يديه قبل رُكبتيه»؟!، والمسألة مفترضةٌ في رُواة أثبات رووا الحديث؛ ولذا قال ابن حجر: «وهو أقوى من حديث وائل بن حجر: كان النبيُّ عَلَيْهُ: إذا سجد وضع رُكبتيه قبل يديه»(؟).

وعلى كل حال، فالأحاديثُ التي ذكرت وادُّعِي فيها القلبُ، يمكن توجيهها كلُها؛ صيانةً للرواة الثِّقات، وصيانةً لكُتب الحديث.



⁽۱) ينظر: زاد المسير ٢/ ٤٤٦.

⁽٢) بلوغ المرام (ص: ١٤٨).





وَالْفَ رُدُ مَ ا قَيَّدتَ لَهُ بِثِقَ إِن (٢٣) أَوْ جَمْعِ اَوْ قَصْرِ عَلَى رِوَايَةِ وَالْفَ رَدُ مَ الله والله والله والحد(١).

الحديثُ الفَـرْدُ، وأنْواعُـه

والتفرُّد نوعان:

◄ التفرُّد المطلق: وهو أن لا يُروى الحديثُ إلا من طريق راوٍ واحدٍ بأيِّ وجهٍ من الوجُوه^(۲).

ويُسمَّىٰ الحديث الذي يُروىٰ علىٰ هذا الوجه فردًا، ويُطلقُ عليه الغريب أيضًا، لكن أكثر ما يطلق الفردُ علىٰ الغرابة في أصلِ السَّند، أما إذا كانت في أثنائه فيطلق عليه الغريب.

◄ التفرُّد النِّسبِيُّ: وهو أن يكون الحديثُ فردًا بالنِّسبة إلى جهة خاصَّة.

كأن يكون الحديثُ مرويًّا من طرُق كثيرة، ثُمَّ يتفرَّد راوٍ بروايته عن شخصٍ واحد، ومن عداه رواه عنهم كُثُر، وهذا يُقال فيه: تفرَّد به فلانٌ عن فلان^(٣).

والراوي إذا قيل: إنَّه تفرَّد بروايةِ حديثٍ عن غيره سُمِّيَ فردًا من غير تقييد. وإذا قيل: تفرَّد بهذا الحديثِ فلانٌ عن فُلان شمل التفرُّدَ المطلقَ والنِّسْبيَّ.

⁽١) ينظر: رسوم التحديث؛ للجعبري (ص: ٨٥).

⁽٢) ينظر: مقدِّمة ابن الصلاح (ص: ٨٨)، وشرح التبصرة والتذكرة ١/ ٢٦٨، والنكت لابن حجر ٢/ ٧٠٣.

⁽٣) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٨٨)، وشرح التبصرة والتذكرة ١/ ٢٦٨. وقال الحافظ ابن حجر: «الفرد إما مطلق وإما نسبي، وغاية ما في الباب أنَّ المطلق ينقسم إلى نوعين: أحدهما: تفرد شخص من الرواة بالحديث. والثاني: تفرد أهل البلد بالحديث دون غيرهم. والأول ينقسم أيضًا إلى نوعين: أحدهما: يفيد كون المنفرد ثقة، والثاني لا يفيد». النكت لابن حجر ٢/ ٧٠٣.



وقد ذكر النَّاظمُ كَلِّلَّهُ للفردِ النِّسبيِّ ثلاثة أنواع:

(١) ما قُيِّد بثقةٍ.

وهو أن يتفرَّدَ بالحديث راوٍ ثقة عن شيخٍ، ويشاركُه في هذا الحديث عن هذا الشيخِ مجموعةٌ، لكنَّهم ضعفاء، فهذا تفرُّد ثقة، وهذا معنى قوله: «والفردُ ما قيَّدتَه بِثِقة» (١).

(٢) ما قُيِّد بجمع.

يعني بجمع كبير من الناس، لكنَّهم يشملهم وصف واحد، كأن يكونوا من بلدٍ واحد، أو قبيلة واحدة، أو آل واحد، ويُعرفوا برواية حديثٍ معين لا يرويه غيرُهم، ففي مثل هذا يقولُ أهلُ العلم: «هذه السنة لا تُعرفُ إلا من طريق أهل مصر»، أو «تفرّد بها أهلُ الشام»، أو «تفرّد بها آل فلان»، فهذه رواية فردية نسبية أيضًا (٢)، وهي المرادة في قول الناظم: «أَوْ جَمْع».

(٣) ما قُيِّد برواية.

عبَّر عنه الناظم بقوله: «أَوْ قَصْرٍ عَلَىٰ رِوَايَةِ»، يعني: أن يتفرَّد الرَّاوي برواية الحديث على وجهِ معيَّن مقصورٍ عليه، ويكون الحديث مرويًّا من وجوه أخرى. ومن هذا القبيل ما يقول أهل العلم فيه: «لم يروِ هذا الحديث بهذا المعنى إلا فلانٌ عن فلان». يقصر على رواية معينة فقط، ويكون هذا الحديث مرويًّا من وجوهٍ أخرى كثيرة مشهُورة.



⁽١) قال الحاكم: «هذا النَّوع من الأفراد يكثُر، ولا يمكن ذكرُه لكثرته، وهو عند أهل الصِّناعة متعارفٌ». ينظر: معرفة علوم الحديث للحاكم (ص: ٩٩).

⁽٢) ينظر: معرفة علوم الحديث للحاكم (ص: ٩٦)، ومقدمة ابن الصلاح (ص: ٨٩).





وَمَا بِعِلَةٍ غُمُ وضٍ اَوْ خَفَا (٢٤) مُعَلَّلُ عِنْدَهُمُ قَدْ عُرِفَا الْمَعَلُ لَغِةً، ومنه أعلَّ الحديث المعلُ لغةً: مِن: أعلَّ الشيء يُعِلُّه، إذا جعله ذا عِلَّة، ومنه أعلَّ الحديث مذه العلة (۱).

والمعلُّ اصطلاحًا: هو الحديث الذي اشتمل على علة: وهي سبب خفيُّ غامض يقدح في صحة الخبر، الذي ظاهره السلامة منها^(٢).

ويُسمُّون الحديث المعلَّ: معلَّلا، ومعلولًا، وفي كليهما نظرٌ لغةً؛ فالمعلل اسم مفعول من علله: إذا شغله وألهاه، والمعلول اسم مفعول من الثلاثي علَّ يعلُّ: إذا شرب شربة بعد شربة (٣). وليس ما نحن فيه من مادتهما.

ولفظ: «معلُول» وُجِد في اصطلاح بعض أهل الحديث، وفي كلام الأصوليين، وفي كتب العقائد والكلام، لكن صرَّح جمعٌ من أهل العلم بأنَّ هذا التركيب في هذا البابِ لحنُّ (٤٠).

وقال بعضهم: «مرذُول»(٥)، وقال ابن سيده: «لستُ منها على ثِقة»(٦)،

⁽١) يُنظر: المعجم الوسيط ٢/ ٦٢٣.

⁽٢) ينظر: مقدمة ابن الصَّلاح (ص: ٩٠)، والتقريب للنووي (ص: ٤٤)، وشرح التبصرة والتذكرة ١/ ٢٧٤، والنكت لابن حجر ٢/ ٧١٠.

⁽٣) ينظر: تاج العروس ٣٠/ ٤٤.

⁽٤) التقريب للنووي (ص: ٤٣).

⁽٥) مقدمة ابن الصلاح (ص: ٨٩).

⁽٦) المحكم والمحيط الأعظم ١/ ٩٥.



فالصَّواب في الإطلاق أن يقال: «معلّ»(١)، بلام واحدة، من أعلَّه يُعِلُّه، كما قرَّر ذلك الحافظُ العراقيُّ وأطال في تقريره(٢).

و «المعلَّلُ» وجد في كلام الأئمَّة أيضًا، لكن تخريجها من حيث الأصل اللُّغويِّ فيه مشقَّة (٣).

ومن أجل خفاء العلل وغموضها لم يتكلّم فيها إلا القليل النادر من الأئمة الكبار الحفاظ، بل قد يتكلم الواحد منهم بما لا يستطيع تبريره والإفصاح عنه: فيأتي السائل إلى الإمام الكبير من أئمة الحديث فيقول له الإمام: «الحديث فيه علة»، لكن لا يستطيع التعبير عنها؛ لأنَّ هناك أمورًا تنقدح في ذِهن المجتهد يصعب التعبير عنها، وليس سببُها التشهِّي أو التحكُّم، ولكن ملكة تولدت عند هذا الإمام من طول الممارسة والخبرة.

فكلَّ علم من عُلوم الدنيا أو الآخرة مع طول ممارستِه تنقدِحُ في ذهن الممارس الخبير به أمور قد يعتبرها بعض الناس سحرًا، لكن يكفي للوقوف على مثل هذا عند جهابذة الحديث أنَّه كان إذا سُئل أحدهم عن الحديث، فأعلَّه، ثم ذهب السائل إلى ثانٍ وثالث ورابع، رأى أنَّ كلهم يؤكِّدون بأنَّ به علة (٤).

⁽۱) يُنظر: النكت للزركشي ٢/ ٢٠٥.

 ⁽۲) ينظر: شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٢٧٣.

⁽٣) ينظر مادة (علل) عند اللُّغويين: الصحاح ٥/ ١٧٧٣ - ١٧٧٤، ومقاييس اللغة ٤/ ١٤، والمحكم ١/ ٩٥.

⁽٤) أخرج الحاكم في «المعرفة» (ص: ١١٣): «عن أبي زرعة وقال له رجل: ما الحجة في تعليلكم الحديث؟ قال: «الحجة أن تسألني عن حديث له علة، فأذكر علته ثم تقصد ابن وارة [يعني: محمد بن مسلم بن وارة]، وتسأله عنه و لا تخبره بأنك قد سألتني عنه، فيذكر علته، ثم تقصد أبا حاتم فيعلله، ثم تميز كلام كل منا على ذلك الحديث، فإن وجدت بيننا خلافًا في علته فاعلم أن كلًا منا تكلم على مراده، وإن وجدت الكلمة متفقة فاعلم حقيقة هذا العلم» قال: ففعل الرجل فاتفقت كلمتهم عليه، فقال: أشهد أن هذا العلم إلهام».

ولذلك قال بعضُهم: «إنَّ معرفتنا بهذا العلم إلهام»(١)، وفي لفظٍ: «إنَّه كهانة عند الجاهل»(٢)؛ لأن الأصل أن مَن يحكم بشيءٍ يُعلِّل حكمه.

وهناك خبراء في كل علم من العلوم، يُسلَّم لهم في علمهم، فقد ترى شخصًا لا يقرأ ولا يكتب، يدخل البستان الكبير الذي فيه ألف نخلة، فيقول: مجموع نتاجه كذا.

ونعرف ناسًا ممن لهم معرفة بالكتب، يدخل مكتبة كبيرة مليئة بالكتب، فيقدرها كلها من أولها وآخرها، ويحدد ما تستحقه من القيمة، فمثلُ هذا الخرص والتقدير سببه خبرة ودربة، وهكذا الخبرة والتقدير في جميع فروع المعرفة.

فالعلم بالعلل الخفيَّة الغامضة في علم الحديث خبرة؛ ولذلك الذي لا يتمكَّن تمكُّن الأئمَّة في هذا الفنِّ، لن يصل إلى ما وصلوا إليه، فالعلم متِين، يحتاج إلى تعب وكد.

وبعضُ النَّاس يقرأُ في كتُب المصطلح أنَّ هذا العلم إلهام، ويتساءل عن الفرق بين إلهام هؤلاء وإلهام من يدَّعي أنَّه رأىٰ النبيَّ عَلَيْهُ في اليقظة وقال له: هذا الحديث صحيحٌ أو ضعيفٌ؟

والجواب: نعم يُوجد من يزعُم أنَّه رأى النبيَّ عَلَيْهُ مكاشفة، ويدَّعي أنَّه سأله عن أحاديث، وأنَّه صحَّح له وضعَّف.

⁽١) ينظر: علل الحديث لابن أبي حاتم ١/ ٣٨٨، ومعرفة علوم الحديث للحاكم (ص: ١١٣)، وفتح المغيث ١/ ٢٨٨.

⁽٢) نقله ابن أبي حاتم عن أبيه عن ابن مهدي. ينظر: علل الحديث لابن أبي حاتم ١/ ٣٨٩، وفتح المغيث ١/ ٢٨٨.



ومثل هذا نقول له: علمُك هذا دجلٌ، فالنبيُّ عَلَيْهِ قد مات، والذي يدعي أنَّه رآه يقظة فهو أَفَّاك، مكذِّب لله ولرسوله، قال أبو بكر الصديق رَفِّكَ: «ألا من كان يعبد محمدًا عَلَيْهُ فإنَّ محمدًا قد مات، وقال: ﴿ إِنَّكَ مَيِّتُ وَإِنَّهُم مِّيَتُونَ ﴿ إِنَّكَ مَيِّتُ وَإِنَّهُم مِّيَتُونَ ﴿ الزمر: ٣٠] (١).

فيُفرَّقُ بين ما يدرك بالخِبرة والمران، وبين ما يُدرك بالدَّجل والاستعانة بالشياطين، وبهذا يرتفع الخلط الذي يحصل لدى البعض، فلا بد من التمييز الدقيق بين هذه الأمور، وإذا اشتبه الأمر فالأصل المنع سدًّا للذرائع، وحماية لجناب التوحيد؛ لئلًّا يدخل الدجَّال والأفَّاك والمشعوِذ والساحر من هذه المداخل ويدعي مثل هذه الدعاوى.

والعلة الخفية قد تحصل في السند، أو في المتن، أو فيهما معًا.

فمثال ما في إسناده علَّة: حديث كفارة المجلس (٢)، فهذا الحديث في إسناده علَّةُ أدركها الإمامُ البخاري، وخفيت على الإمام مسلم (٣).

⁽۱) أخرجه البخاري، كتاب أصحاب النبي على، باب قول النبي على: «لو كنت متَّخِذًا خليلا» (٣٦٦٨)، وابن ماجه (١٦٢٧)، من حديث عائشة ركاتية.

⁽٢) أخرجه الترمذي، أبواب الدعوات، باب ما يقول إذا قام من مجلسه (٣٤٣٣)، وأحمد (٨٨١٨)، من حديث أبي هريرة على قال: قال رسول الله على: «من جلس فكثُر فيه لغطُه، فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك: سبحانك اللهم وبحمدك، أشهدُ أن لا إله إلا أنت أستغفرُك وأتُوب إليك، إلا غفر له ما كان في مجلسه ذلك»، قال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه»، وقال الحاكم في المستدرك ١/ ٧٢٠: «هذا الإسناد صحيح على شرط مسلم؛ إلا أن البخاريَّ قد أعلَّه بحديث وهيب، عن موسى بن عُقبة، عن سُهيل، عن أبيه، عن كعب الأحبار من قوله، فالله أعلم».

⁽٣) أخرج الحاكم: أنَّ مسلم بن الحجاج جاء إلى محمد بن إسماعيل البخاري، فقبّل بين عينيه، وقال: «دعني حتى أقبّل رجليك يا أستاذ الأستاذين، وسيِّد المحدثين، وطبيب الحديث في علله، حدَّ ثك محمد بن سلام قال: ثنا مخلد بن يزيد الحراني قال: أخبرنا ابن جريج، عن موسى بن عقبة، عن سهيل، عن أبيه، عن أبيه هريرة، عن النبي في كفارة المجلس، فما علته؟»، قال محمد بن إسماعيل: «هذا حديث مليح، ولا أعلم في الدنيا في هذا الباب غير هذا الحديث، إلا أنه معلول. حدثنا به موسى بن إسماعيل قال: حدثنا وُهيب قال: ثنا سهيل، عن عون بن عبد الله، قوله. قال محمد بن إسماعيل: هذا أولى فإنه لا يذكر لموسى بن عُقبة سماعٌ من شُهيل». معرفة علوم الحديث للحاكم (ص: ١١٣-١٤).

ومثالُ ما في متنه علَّةٌ حديث أنس بن مالك والله علَّة على: «صليت خلف رسول الله على والقراءة بالحمد لله رب العالمين» (١).

فهذا الحديث المتَّفق عليه مثلوا به لمعلّ المتن؛ لأنَّ بعضَ رواتِه فهِم من متنِه نفي البسملة، فنقله على ضوء ما فهم ووهم، فزاد في الحديث قوله: «لا يذكرون «بسم الله الرحمن الرحيم» (٢)، وأشار إلى هذا العراقي كَلَنْهُ بقوله:

وعلَّـــةُ المـــتنِ كنَفـــيِ البَســـمَلة إذْ ظـــنَّ راوٍ نفيَهـــا فنقَلــــه (٣)

لكن يمكن تخريج الحديث على وجه يصحُّ، فيقال: إنَّ النفي هنا محمولٌ على نفي الجهر بها، وهذا لا ينفي ذكرُها سرًا، وبهذا يُجمع بين الروايات، وتنتفي الحاجةُ إلى القول بإعلال الحديث، وإلى هذا ذهبَ شيخ الإسلام ابن تيمية، وابن حجر، وجمع من أهل العلم (٤).

والأصلُ في العِلل أن تكون خفيَّة غامضةً قادحةً، لكنَّها أُطلقتْ علىٰ غير القادِحة أيضًا؛ ولذا اشترطوا في تعريف الصَّحيح انتفاءَ العِلَّة القادِحة، فقُيِّدت العِلَّةُ بكونها قادِحة.

⁽۱) أخرجه البُخاري، كتاب الأذان، باب ما يقول بعد التكبير (٧٤٣)، ومسلم، كتاب الصلاة، باب حجة من قال لا يجهر بالبَسْمَلة (٣٩٩)، وأبو داود (٧٨٢)، والترمذي (٢٤٦)، والنسائي (٩٠٢)، وابن ماجه (٨١٣)، من حديث أنس بن مالك على الم

⁽٢) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٩٢)، والرواية المذكورة أخرجها مسلم كتاب الصلاة، باب حجة من قال لا يجهر بالبَسْمَلة (٥٢-٣٩٩).

⁽٣) التبصرة والتذكرة (ص: ١١١).

⁽٤) ينظر: مجموع الفتاوئ: لابن تيميَّة ٢٢/ ٤١٠- ٤١٤، وشرح التبصرة والتذكرة ١/ ٢٨١- ٢٨٧، والنُّكتُ لابن حجر ٢/ ٧٤٩ – ٧٥٣.



قال العراقي رَخَالُللهُ:

ف الأوَّل المتَّص لُ الإس نادِ بنق لِ عدلٍ ضابطِ الفُ وَادِ عن مثلِه من غير ما شُذوذِ وعلَّ ة قادح ق فتُ وذِي (١)

وهذا يدل على أنَّ هناك من العلل ما لا يقدح، منها على سبيل المثال: ألَّا نطلع على تعيين المهمل، في نحو حديث جاء في إسناده: «عن حماد»، فلا نعرف هل هو ابن زيد، أو ابن سلمة؟ أو تكون الرواية عن «سفيان»، ولا ندري هل هو الثوري أو ابن عيينة؟

فهذه يسمُّونها علَّة، لكنَّها غير قادحة؛ لأنَّ الإسناد كيفما دار دار على ثقة.

ولذا أُدخِل في كتب العلل ما يقدح في صحة الأخبار من العلل الظاهرة؛ كالانقطاع في الإسناد، وما يرويه الضعيف، فهذه - وإن كانت عللاً ظاهرة-؛ إلا أن مسمئ العلة يشملها، ويعلل بها الخبر(٢).



⁽١) التبصرة والتذكرة (ص: ٩٣).

⁽٢) ينظر: النكت لابن حجر ٢/ ٧١٠.



وَذُو اخْ تِلافِ سَ نَدٍ أَوْ مَ تَنْ (٢٥) مُضْ طَرِبٌ عِنْ دَ أُهَيْ لِ الفَ نَ

«وَذُو اخْتِلافِ سَنَدٍ أَوْ مَتْنِ»، يعني: ما يُروىٰ سندُه أو متنُه على أوجُهٍ مختلفة متساوية. متساوية. فالمضطرب: «هو الحديث الذي يُروىٰ علىٰ أوجُه مختلفة متساوية»(١).

وعلىٰ هذا، فالحديث الذي يروىٰ علىٰ وجه واحد، لا يسمىٰ مضطربًا.

والحديث الذي يروى على أوجه متفقة غير مختلفة، لا يسمَّى مضطربًا أيضًا.

والحديث الذي يروى على أوجه مختلفة متباينة يمكن الترجيح بينها، لا يسمَّىٰ مضطربًا أيضًا.

فلتسمية الخبر مضطربًا لا بُدَّ من تحقُّق شروط ثلاثة:

- ▶ الشرط الأول: أن يروىٰ علىٰ أكثر من وجه.
- ▶ الشرط الثاني: أن تكون هذه الأوجه مختلفة.
- ◄ الشرط الثالث: أن تكون هذه الأوجه متساوية في الدرجة بحيث لا يمكن الترجيح بينها؛ لأنه إذا أمكن ترجيح بعضِها علىٰ بعض انتفىٰ الاضطراب.

⁽۱) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٩٣- ٩٤)، والتقريب للنووي (ص: ٤٥)، والاقتراح في بيان الاصطلاح (ص: ٢٢)، وشرح التبصرة والتذكرة ١/ ٩٠٠- ٢٩١، ونزهة النظر (ص: ٢٢٨)، وفتح المغيث ١/ ٢٩٠.



🖾 أمثلـة الاضطــراب في الســند:

ممًّا يمثل به لمضطرب السَّند:

(۱) حديث الخطِّ: «إذا صلى أحدكم، فليجعل تلقاء وجهه شيئًا، فإن لم يجد، فليخط خطًّا»(۱).

هذا الحديث مثّل به ابن الصلاح للمضطرب؛ لأنَّه روي على عشرة أوجه مختلفة، ولا يمكن الترجيح بينها(٢).

لكن الحافظ ابن حجر أمكنه الترجيح بينها، ونفي الاضطراب، وقال في البلوغ: «لم يصب من زعم أنه مضطرب، بل هو حديثٌ حسن»(٣).

(٢) حديث أبي بكر رَضَا مرفوعًا: «شيبتني هُوْدٌ وأخواتها» (٤). ذهب بعضهم إلى حُسنه، ورجَّح بعض وجوهِه على بعض (٥).

⁽۱) أخرجه أبو داود، تفريع أبواب السترة، باب الخط إذا لم يجد عصا (۲۸۹)، وابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما يستر المصلي (۹٤٣)، وأحمد (۷۳۹۲)، من حديث أبي هريرة على ونقل أبو داود عن سفيان قال: «لم نجد شيئا نشدُّ به هذا الحديث، ولم يجئ إلا من هذا الوجه». قال ابن عبد البر في الاستذكار ٢٨١٥: «أحمد بن حنبل وعلي بن المديني كانا يصحِّحان هذا الحديث»، وحسَّنه ابن حجر في بلوغ المرام (ص: ۷۰).

⁽٢) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٩٤).

⁽٣) قال كَاللَّهُ: "وذلك أن جميع من رواه عن إسماعيل بن أمية، عن هذا الرجل إنَّما وقع الاختلاف بينهم في اسمه أو كُنيته، وهل روايته عن أبيه أو عن جده أو عن أبي هريرة بلا واسطة، وإذا تحقَّق الأمر لم يكن فيه حقيقة الاضطراب». ينظر: بلوغ المرام (ص: ٧٠)، والنكت على لابن حجر ٢/ ٧٧٢.

⁽٤) أخرجه الترمذي، أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة الواقعة (٣٢٩٧)، من حديث أبي بكر ركا الله المراجعة

⁽٥) قال ابن حجر في المطالب العالية ١٤/ ٣٢٧: «هذا مرسل صحيح؛ إلا أنَّه موصوفٌ بالاضطراب». وقال القسطلاني: «إنه اختلف فيه على أبي إسحق، فقيل: عنه عن عكرمة عن أبي بكر، ومنهم من زاد بينهما ابن عباس، وقيل: عنه عن أبي بُكر، وقيل: عنه عن أبي بكر، وقيل: عنه عن عائشة عن أبي بكر، وقيل: عنه عن عامر بن سعد البجليّ عن أبي بكر، وقيل: عنه عن عامر بن سعد عن أبي بكر، وقيل: عنه عن عن الأحوص عن ابن مسعود». إرشاد الساري ١/ ١٧٠.

مثال لمضطرب المتن:

(۱) حديث القُلَّتين^(۱).

رُوي متنه على أوجه مختلفة: «إذا بلغ الماء قُلَّتين»، «إذا بلغ الماء قُلَّةً»، «إذا بلغ الماء قُلَّةً»، «إذا بلغ الماء قلَّتين أو ثلاثًا»، «إذا بلغ أربعين قُلَّة».

فذهب بعض أهل العلم إلى القول بأنَّه مضطربٌ في سنده ومتنه (٢)، ومال بعضهم إلى ترجيح بعض الوجوه، فرجحوا رواية القلتين، وصحَّحها جمعٌ من أهل العلم؛ فانتفى بذلك عنه الاضطراب؛ لترجُّح وجه من هذه الوجوه المختلفة (٣).

«مُضْطَرِبٌ عِنْدَ أُهَيْلِ الفَنِّ» يعني: يُسمَّى مضطربًا عند أهل الحديث العظماء الكبار.

والناظمُ هُنا أحوجه النظم إلى التصغير، وهو ها للتعظيم، وليس كل تصغير للتحقير أو لتقليل الشأن، بل منه ما هو للتعظيم،

⁽۱) أخرجه أبو داود، كتاب الطهارة، باب ما ينجس الماء (٦٣)، والترمذي، أبواب الطهارة، باب ما جاء أن الماء لا ينجسه شيء (٦٧)، والنسائي، كتاب الطهارة، باب التوقيت في الماء (٥٢)، وابن ماجه، كتاب الطهارة وسننها، باب مقدار الماء الذي لا ينجس (٥١٧)، وأحمد (٤٦٠٥)، من حديث عبد الله بن عمر عمل الخبث، قال: سئل رسول الله عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع، فقال عن إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث».

⁽٢) قال الخطابي: "وقد تكلم بعض أهل العلم في إسناده، وذكروا أنَّ الرواة قد اضطربوا فيه". وقال ابن العربي: "وهو حديث لم يصحّ"، وقال ابن دقيق العيد: "وقد صحّح بعضُهم إسناد بعض طرقه، وهو - أيضًا - عندنا صحيح على طريقة الفقهاء؛ لأنَّه وإن كان حديثًا مضطربَ الإسناد، مختلفًا فيه في بعض ألفاظه، وهي علَّة عند المحدثين؛ إلَّا أن يُجابَ عنها بجواب صحيح، فإنّه يمكنُ أن يُجمعَ بين الروايات". ينظر: معالم السنن ١٨ ٣٦، والمسالك في شرح موطأ مالك ١/ ٤١، وشرح الإلمام ١/ ٧٥.

⁽٣) قال المباركفوري: "قال الحافظ أبو الفضل العراقيُّ في أماليه: قد صحَّح هذا الحديث الجمُّ الغفيرُ من أئمة الحفاظ؛ الشافعي، وأبو عبيد، وأحمد، وإسحاق، ويحيئ بن معين، وابن خُزيمة، والطَّحاوي، وابن حبَّان، والدارقطني، وابن منده، والحاكم، والخطابي، والبيهقي، وابن حزم، وآخرون». وقال الحافظ في الفتح: "وإنَّما لم يخرجه البخاري؛ لاختلاف وقع في إسناده، لكن رواته ثقاتٌ، وصححَّه جماعة من الأئمة». ينظر: فتح الباري ١/ ٣٤٢، وتحفة الأحوذي ١/ ١٨٨.



ومنه قول الشاعر:

دُوَيْهِيَةٌ تَصْفَرُ منها الأنامِلُ (١)

وممًّا ظاهرُه الاضطرابُ حديث فاطمة بنت قيس فَاقَهَا أنَّها سألت النبيَّ عَلَيْهُ هل في المال حق سوى الزكاة؟ فأجاب: «ليس في المال حق سوى الزكاة»(٢).

وجاء في رواية للحديث: «إنَّ في المالِ لحقًا سوى الزَّكاة»(٣).

فهاتان الروايتان مختلفتان اختلافًا تامَّا، لكن إن أمكن حملُهما على وجه صحيح، لم يجز الحكم على الحديث بالاضطراب، وقد حمل أهلُ العلم الرواية الثانية على أنَّ في المال حقَّا مستحبًّا سوى الزَّكاة، وحملوا الأولى على أنَّه ليس في المال حقُّ واجبٌ سوى الزكاة، وجهذا ينتفي الاضطراب(٤).

والقاعدةُ أنَّه إذا أمكن الجمع بين النُّصوص تعيَّن الجمعُ، وأنَّه لا يُحكم على الخبر بالاضطراب إلا إذا أعيت المسالك.



⁽١) البيت للبيد بن ربيعة، من الطويل، وصدره:

وكاً أناس سوف تدخلُ بينهم دُوَيْهِيَا وُ تَصْفَرُ منها الأنامِ لُ فَصَغِّر الداهية؛ تعظيمًا لها. ينظر: ديوانه (ص٥٨)، والكنز اللغوي، لابن السكيت (ص: ١١)، والزاهر لابن الأباري ٢/ ٣٠١، ومجمع الأمثال ١/ ٣٢.

⁽٢) أخرجه ابن ماجه، كتاب الزكاة، باب ما أدى زكاة ماله ليس بكنز (١٧٨٩).

⁽٣) أخرجه الترمذي، أبواب الزكاة، باب ما جاء أن في المال حقا سوى الزكاة (٦٥٩)، من حديث فاطمة بنت قيس عليه المرادية المرادية والمرادية المرادية المر

⁽٤) ينظر: فتح الباري لابن حجر ٣/ ٢٦٩، ومرقاة المفاتيح ١/ ٨٧، وشرح المشكاة للطيبي ٥/ ١٥٥٣.



وَالْمُـدْرَجَاتُ فِي الحَـديثِ مَـا أَتَـتْ (٢٦) مِـنْ بَعْـضِ أَلْفَـاظِ الـرُّوَاةِ اتَّصَـلَتْ

«وَالْمُدْرَجَاتُ» جمع المدرج، وهو: ما يُزاد في سندِ حديثٍ أو متنه (١).

أما الإدراج في السند فله صُورٌ كثيرةٌ ذكرها الحافظ في «شرحِ النُّخبَةِ» (٢٠)، فتراجع فيه.

وأما الإدراج في المتن فكأن يُزاد في المتن جملة، أو كلمة، في أوله، أو في أثنائه، أو في آخره.

فمثالُ الإدراجِ في أوَّل المتْنِ: حديث أبي هُريرة وَ السبغوا الوضوء، ويلُّ للأعقاب من النار»(٣)، فقولُه: «أسبِغُوا الوضوء»(٤) زيادة من قول أبي هُريرة وَ اللهُ اللهُ عقاب من النار»(٣)،

⁽۱) ينظر لتعريف المُدرج عند المحدثين: الاقتراح (ص: ٣٦)، والمنهل الروي (ص: ٥٣)، والنكت للزركشي ٢/ ٢٤٦، ونزهة النظر (ص: ١١٥) والنكت الوفية ١/ ٥٣٦.

⁽٢) ينظر: نزهة النظر (ص: ١١٥، ١١٦)، وتحقيق الرغبة في توضيح النخبة (ص: ١٣٣، ١٣٥).

⁽٣) أخرجه الخطيب البغدادي من طريق أبي قطن عمرو بن الهيثم بن قَطَن، وشبابة بن سوَّار الفزاري، كلاهما عن شعبة، عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة به. وقال: «وهم أبو قطن عمرو بن الهيثم القطعي وشبابة بن سوار الفزاري في روايتهما هذا الحديث عن شعبة على ما شُقناه، وذلك أنَّ قوله: (أسبِغُوا الوضوء) كلام أبي هريرة، وقوله: «ويل للأعقاب من النار» كلام النبي ﷺ، يُنظر: الفصل للوصل المدرج في النقل ١/ ١٥٨ - ١٥٩.

⁽٤) وردت عبارة: «أسبِغُوا الوضوء» من جملة الحديث المرفوع في حديث عبدالله بن عمرو على أخرجه مسلم، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما (٢٤١)، وأبي داود (٩٧)، وابن ماجه (٤٥٠). وجاءت عبارة «أتمُوا الوضوء»، من جملة المرفوع في حديث: خالد بن الوليد، ويزيد بن أبي سفيان، وشرحبيل ابن حسنة، وعمرو بن العاص على أخرجه ابن ماجه (٤٥٥).



بدليل الرواية الأخرى: أسبغوا الوضوء، فإني سمعت أبا القاسم علي يقول: «ويلٌ للأعقاب من النَّار»(١).

ومثال الإدراج في أثناء المتن: زيادة قوله: «وهو التعبد» في حديث «بدء الوحي»(٢)، زادها الزهري ليُفسِّر بها التحنُّث، وتواطأ الرُّواة على نقلها من غير إضافة للزُّهري(٣).

ومثال الإدراج في آخر المتن: زيادة أبي هريرة والله والمه المتن استطاع منكم أن يُطِيلَ غُرَّتَه فليَفْعَلْ في حديثِ: «إنَّ أمتي يأتون يوم القيامة غُرَّا ... »، كما قالَ نعيمُ بنُ عبدِ اللهِ (٤) راوي الحديثِ عن أبي هريرة والله أدرِي مِن قولِ رسولِ اللهِ عليه أو مِن قولِ أبي هريرة »(٥).

وألحقوا بالمدرج إذا رُكِّب متنُّ كاملٌ على سندِ حديثٍ آخر، ويُمثِّلُ له بعضُهم بحديث: «من كثُرتْ صلاتُه بالليل حسن وجهه بالنَّهار»(٦).

⁽۱) أخرجه البخاري، كتاب الوضوء، باب غسل الأعقاب (١٦٥)، ومسلم، كتاب الطهارة، باب وجوب غسل الرجلين بكمالهما (٢٤٢)، والترمذي (٤١)، والنسائي (١١٠)، وابن ماجه (٤٥٣)، من حديث أبي هريرة ... وجاء من حديث عائشة، وعبد الله بن عمرو، وجابر بن عبد الله، وعبد الله بن الحارث، ومعيقيب، وخالد بن الوليد، وشرحبيل بن حسنة، وعمرو بن العاص، ويزيد بن أبي سفيان ...

⁽٢) أخرجه البخاري، كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ (٣)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ (١٦٠)، من حديث عائشة ﷺ.

⁽٣) ينظر: النكت لابن حجر ٢/ ٨٢٥، وفتح الباري لابن حجر ١/ ٢٣، وفتح المغيث ١/ ٣٠٠.

⁽٤) هو: نعيم بن عبد الله، أبو عبد الله المدني، الفقيه مولى آل عمر بن الخطاب، كان من بقايا العلماء، وكان يبخًر مسجد النبي على عاش إلى قريب سنة (١٢٠هـ). ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد ٥/ ٣٠٩، وتهذيب الكمال للمزي ٢٩/ ٤٨٧، وسير أعلام النبلاء للذهبي ٥/ ٢٢٧.

⁽٥) أخرجه البخاري، كتاب الوضوء، باب فضل الوضوء والغر المحجلون من آثار الوضوء (١٣٦)، ومسلم، كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء (٢٤٦)، وأحمد (٨٤١٣).

فهذا الحديث رواه ثابت بن موسى الزّاهد، ووضع له إسنادَ حديث آخر سهوًا، وله قصة، وهي: أنَّ ثابت بن موسى الزاهد دخل على شريك بن عبد الله القاضي والمستملي بين يديه وشريك يقول: «حدثنا الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر قال: قال رسول الله عليه و له يذكر المتن - فلما نظر إلى ثابت بن موسى، قال: «من كثرتْ صلاتُه بالليل حسن وجهه بالنهار» وإنما أراد بذلك ثابت بن موسى؛ لزُهده وورَعه، فظنَّ ثابت بن موسى أنَّه روى الحديث مرفوعًا بهذا الإسناد. فكان ثابت بن موسى عن أبي سفيان، عن جابر.

والحديثُ مخرَّجٌ عند ابن ماجه، وليس له أصلٌ إلا من هذا الوجه، وعن قوم من المجرُوحين سرقُوه من ثابت بن موسى فرووه عن شريك (١).

فهذا مثالُ إدراج متن كامل، وبعضهم يقول: إنَّ هذا شِبه وضع، وليس بموضوع. ولا شك أنه إلصاق متنِ بسند ليس له، وتركيب سند على متنِ ليس له (٢).

🕰 طــرق معرفــة الـمُــدرج (٣):

يعرفُ المدرج في الحديث بإحدى الطرق التالية:

(۱) مجيئ الحديث من طرُقِ أخرىٰ فُصِل فيها الكلامُ المدرج عن باقي المتن، فكثيرًا ما يفسر بعض الرواة كلمة في الحديث وتندرج فيه، لكن تأتي الروايات الصحيحة بفصل التفسير عن باقي الحديث، وبمثل هذا يُستدلُّ على حصول الإدراج في الروايات الأخرى.

⁽١) يُنظر: المدخل إلى كتاب الإكليل: للحاكم (ص: ٦٣)، والفصل للوصل المدرج للخطيب ١/ ٢٧.

⁽٢) ينظر: المجروحين لابن حبان ١/ ٢٠٧، ومقدمة أبن الصلاح (ص: ١٠٠)، والنكت لابن حجر ٢/ ٨٣٥.

⁽٣) ينظر: النكت لابن حجر ٢/ ٨٣٦.



ومن أمثلته زيادة جملة: «والتحنَّثُ التَّعبُّدُ» في حديث بدء الوحي، وزيادة قوله: «أسبِغُوا الوُضُوء» في حديث: «ويلٌ للأعْقابِ من النَّار»، وكلا الحديثين تقدَّما.

(7) الاستدلال على الإدراج بكون الخبر يشتملُ على مستحيل، مثال ذلك: ثناء النبي على المملوك الذي يؤدِّي حق الله ، وحق مواليه قال: «للعبد المملوك الصالح أجران، والذي نفسي بيده لولا الجهادُ في سبيل الله، والحج، وبرُّ أمي، لأحببتُ أن أموتَ وأنا مملوك» (١)، فقوله: «وبرُّ أمِّي» يستحيل أن يقوله النبي عليه؟ لأن أمه على قد ماتت وهو طفل (٢).

وقال بعضهم: إنَّ المراد أمُّه من الرَّضاعة، وقال بعضهم: إنَّه يريد بذلك تعليم أُمَّته، وأنَّ حقَّ الأم عظيم، وشأنها جليل. لكن الصواب أنه من قول أبي هريرة الطَّانَ (٣).

ومن أمثلته كذلك: حديث أبي هريرة و المنتقى الله المنتى يدعون يوم القيامة غرًا محجلين من آثار الوضوء، فمن استطاع منكم أن يطيل غُرَّته وتحجِيله، فليفعلُ (٤).

فقوله: «فمن استطاع منكم أن يُطيل غُرَّته وتحجِيله، فليفعل» مدرَجٌ في الحديث من قول أبي هريرة والله عنه في أنه عن النبي والله أنه غسل يديه حتى أشرع

⁽١) أخرجه البخاري، كتاب العتق، باب العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده (٢٥٤٨)، من حديث أبي هريرة عليه الم

^(؟) قال الحافظ في الفتح: "وجزم الداودي وابنُ بطّال وغير واحد بأنّ ذلك مدرج من قول أبي هُريرة عَنَى، ويدل عليه من حيث المعنىٰ قوله: "وبرُّ أمّي» فإنه لم يكن للنبي على حينئذ أمٌّ يبرها. ووجهه الكرماني فقال: أراد بذلك تعليم أمّته، أو أورده على سبيل فرض حياتها، أو المراد أمُّه التي أرضعته. وفاته التنصيص على إدراج ذلك فقد فصّله الإسماعيلي من طريق أخرىٰ». فتح الباري لابن حجر ٥/ ١٧٦.

⁽٣) أخرجه مسلم مفصولًا، كتاب الأيمان، باب ثواب العبد وأجره إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله (١٦٦٥)، من حديث أبي هريرة على «قال: قال رسول الله على: «للعبد المملُوك المُصْلِحِ أجران»، والذي نفس أبي هريرة بيده، لولا الجهاد في سبيل الله، والحج، وبرأمي، لأحببت أن أموت وأنا مملوك».

⁽٤) أخرجه البخاري، كتاب الوضوء، باب فضل الوضوء، والغرُّ المحجَّلون من آثار الوضوء (١٣٦)، ومسلم، كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيل في الوضوء (٢٤٦)، من حديث أبي هريرة على.



في العضد، وغسل رجليه حتَّىٰ أشرع في الساق (١)، فأما إطالة الغرة فمتعذر، ولم يروِ هذا غيرُه من الصَّحابة ممَّن روىٰ حديث الغر المحجلين (٢)؛ ولهذا حكم أهل العلم علىٰ هذا الكلام بأنه مدرج من قول أبي هريرة اللَّهُ.



⁽٢) قال الحافظ ابن حجر: «لم أر هذه الجملة في رواية أحد ممن روئ هذا الحديث من الصحابة، وهم عشرة، ولا ممن رواه عن أبي هريرة غير رواية نعيم هذه» يعني: نعيم بن مجمر. فتح الباري ١/ ٢٣٦.





ِ بِينَ، ــــين ورسر روي المحديثُ المحدبَّجُ

وَمَا رَوَى كُلُ قَرِينٍ عَنْ أَخِهُ (٢٧) مُدَبَعٌ فَاعْرِفْهُ حَقَّا وَانْتَخِهُ الْأَقْرِفْ مُ حَقًا وَانْتَخِهُ الْأَقْرَانُ: هم القومُ المتشابهون في السِّنِّ والأخذ عن الشُّيوخ(١).

فإذا كانوا من طبقةٍ واحدة، متشابهين في السِّنِّ والأخذ عن الشُّيوخ، سُمُّوا أقرانًا، فإذا روى أحدُهم عن الآخر، سُمِّي هذا «روايةَ الأقران».

فإذا كان زيد وعمرو قرينين مثلًا، وروى أحدُهما عن الأخر، كأن يروي زيدٌ عن عمرو فقط، أو يروي عمرو عن زيد فقط، فهذه «رواية الأقران».

لكن إذا حصل التَّزاوُج، بأن روى زيدٌ عن عمرو، وروى عمرو عن زيد، فهذا «مُدبَّجٌ» (٢).

وهذا التبادل في الرواية موجودٌ بكثرة في النّوع الذي يُسمَّىٰ بن رواية الأكابر عن الأصاغر؛ يروي كبيرُ السِّنِّ عن صغير السن، ويروي الشيخُ عن تلميذه، ويروي الأبُ عن ابنه، بينما الأصلُ أنَّ الصغير يروي عن الكبير، والتلميذ يروي عن الشيخ، ويحصلُ العكس إذا كان عند التلميذ حديث لا يعرفه الشيخ فيرويه عنه.

⁽۱) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ۳۰۹)، والاقتراح (ص: ٤٩)، وشرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٧٤، ونزهة النظر (ص: ٣٤٣)، وفتح المغيث ٤/ ٣٠٩.

⁽٢) مثاله في الصحابة: عائشة وأبو هريرة، روى كل واحد منهما عن الآخر. وفي التابعين: رواية الزهري عن عمر بن عبد العزيز، ورواية عمر بن عبد العزيز عن الزهري. وفي أتباع التابعين: رواية مالك عن الأوزاعي، ورواية الأوزاعي عن مالك. ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٣٠٩)، وشرح التبصرة والتذكرة ٢/ ١٧٤، ونزهة النظر (ص: ٣٤٣)، وفتح المغث ٤/ ١٦٩.

أمثلة ذلك:

- ◄ حديث الجسَّاسة (١)، رواه النبي ﷺ عن تميم الداري، فهو من رواية الأكابر عن الأصاغر، وتميم الداري ممَّن يروي عن النبي ﷺ.
- ◄ رواية الزهري، عن صالح بن كيسان^(٢) وهو من كبار الآخذين عن الزُّهري،
 وهو أكبر منه سنَّا، لكنَّه تأخر في الطلب وحفظ الحديث فاحتاج الزهري إلىٰ أن
 يروي بكثرة عن صالح بن كيسان، فهذا من رواية الأكابر عن الأصاغر.

أما رواية الأصاغر عن الأكابر فهذه هي الجادة وهي الأكثر.

ورواية الابن عن أبيه عن جده موجودة أيضًا، وكذا رواية الأخ عن أخيه.

وكل هذه الصور من لطائف الأسانيد التي يُعنَىٰ بها أهل العلم.

"وما روى كلُّ قرينٍ عن أخِه" «أخِه" بحذف الياء على «لغة النَّقص" (") في الأسماء الخَمْسة، والأصل أن يقول: «عن أخيه"، فالمشهُور في إعراب الأسماء الخمسة أنَّها ترفع بالواو، وتنصب بالألف، وتجرّ بالياء (٤)، لكن الناظم هنا أجراها على لغة النقص، ونحوه قول الشاعر:

⁽۱) أخرجه مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب قصة الجسَّاسة (۲۹٤۲)، وأبو داود (۲۳۲۵)، والترمذي (۲۲۵۳)، وابن ماجه (٤٠٧٤)، من حديث فاطمة بنت قيس ﷺ.

⁽۲) هو: صالح بن كيسان المدني، أبو محمد، ويقال: أبو الحارث، وهو مؤدِّب ولد عمر بن عبد العزيز، رأى عبد الله بن الزُّبير، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، إمام، ثقة، حافظ، فقيه، من الرابعة، مات بعد سنة (۱۳۹هـ) أو بعد (۱۲۰هـ). ينظر: تاريخ دمشق ۲۳/ ۳۹۲، وتهذيب الكمال ۲۱/ ۷۹، وسير أعلام النبلاء ٥/ ٤٥٤، وتقريب التهذيب (ص: ۲۷۳).

⁽٣) ويكون باستعمالها على حرفين فقط: فهي ناقصة عن ثلاثة أحرف، وحينة تعرب بالعلامات الأصلية، فتشكل بالضمة رفعًا والفتحة نصبًا والكسرة جرَّا، وتدخل في: «أب، وأخ، وحم، وهن»، ولا تدخل في: «ذو»، ولا «فم» إذا كان بغير الميم. ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين ١/ ١٧، واللمحة في شرح الملحة ١/ ١٦٩، والنحو الوافي ١/ ١١٢.

⁽٤) ينظر: أسرار العربية (ص: ٥٨)، والإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين ١/ ١٧.



بأبِ ه اقت دَىٰ عديُّ في الكرَم (١). والأصل أن يقول: «بأبيه».

وهناك لغةٌ ثالثةٌ في الأسماء الخمسة، تسمَّىٰ «لغة القصر»(٢)، وهي أن تلزم الألف آخر الأسماء الخمسة في كل الأحوال، وتعرب إعراب المقصور كقول القائل:

«وانتخه»: من النخوة، أي افتخر به، واعرفه، واقصده (٤)؛ لأنَّ رواية القرين عن قرينه تدلُّ على شيء من التواضع، فضلًا عن رواية الأكابر عن الأصاغر.

والإنسان عمومًا وطالب العلم خصوصًا لا ينبل ولا يكمل حتَّىٰ يروي عمن فوقه، وعمن هو مثله، وعمن هو دونه، فإذا احتاج إلى ما عند القرين، روىٰ عن قرينه، وإذا احتاج إلىٰ شيء عند غيره لم يأنف أن يأخذه منه ويتعلمه ولوكان من يأخذ منه أصغر منه.

وبعضُ الناس يأنفُ أن يرويَ عن شخصٍ مثله في السِّنِّ أو أصغر منه، ولا شكَّ أنَّ مثل هذا يُحرمُ الخيرَ الكثير؛ فالعلمُ لا يناله مستح ولا مُستكبِر.



| ح، و تمامه | . العجَّا | بى لۇۋىقى | الرَّجَز، وينس | البيت م. | (1) |
|------------|-----------|------------|----------------|----------|------|
| ج، وعمامه | ں انعجا | ىت ترويە ب | الوجرة ويس | البيت س | ('') |

ومن يشابه أبَه فما ظلَم وللمرد الملحة ١/ ١٦٩. ينظر: الكافية الشافية ١/ ١٨٤، واللمحة في شرح الملحة ١/ ١٦٩.

- (٢) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين ١/ ١٧، واللمحة في شرح الملحة ١/ ١٦٩، والنحو الوافي ١/ ١١١.
 - (٣) البيت من الرَّجز لأبي النجم الفضل بن قدامة العجلي توفي سنة (١٣٠هـ)، وتمامه:

(٤) ينظر: تهذيب اللغة ٧/ ٢٣٩.



مُتَّفِ قُ لَفْظًا وَخَطًا مُتَّفِ قُ (٢٨) وَضِدُّهُ فِيمَا ذَكَرْنَا الْمُفْ تَرِقُ

ذكر المتفق والمفترق، وهو: ما يتفق في الخط واللفظ، ويفترق في الذات والحقيقة (١).

🕰 أهميــة معرفـة الـمتفق والـمفـترق.

يُعتبر مبحث المتفق والمفترق من المباحث المهمة غاية الأهمية؛ إذ لا بد أن يعنى طالب العلم بضبط أسماء الرواة، ويراجع لها المصادر؛ لأن أسماء الرجال تختلف عن المتون؛ فالمتون قد يستدل عليها بما قبلها وما بعدها، وقد يساعد السياق في فهم اللفظ، وتأديته، ونطقه، لكن نطق اسم راوٍ من الرواة على وجه صحيح متعذر ما لم تُراجع الكتب، ولم يؤخذ من أفواه الشيوخ.

فمثلا، الجادة في «عبيدة» أنه بضمِّ العين مصغر، لكن «عَبِيْدَة السلماني» مفتوح العين مكبَّرٌ، ومثل هذا لا يُوصل إليه إلا بمراجعة الكتب أو الأخذ من أفواه الشيوخ.

⁽۱) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ۳۵۸)، والتقريب للنووي (ص: ۱۱۰)، وشرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٢٥٨، ونزهة النظر (ص: ٢٥١)، وفتح المغيث ٤/ ٢٦٦.



ويقبح بطالب العلم جدًّا الجهل بأسماء الرواة من حيثُ النطق بها، وقد سمعت بعض الكبار ممَّن تجاوز السبعين، ويُشار إليه ويتصدر لتعليم الناس وإفتائهم، يقول: «سلمة بن كهبل» بالباء الموحدة، ومثل هذا لا يليق بمن حاله على ما وصفنا، بل لا يُقبلُ ممَّن ينتسب إلى علم، فهو عيبٌ بالنسبة للصِّغار؛ فضلًا عن الكبار؛ لأنَّ سلمة بن كهيل (۱) هذا معروفٌ أنَّه بالياء، والطالبُ إذا لم يعتنِ بهذا الباب من أوَّل الأمر فإنه يستمرُّ على الخطأ؛ لأنَّك تجد الأسماء في الباب الواحد كلها على الجادة على وزن واحد، لكن يخرج منها واحدٌ ك «عَبيدة السَّلماني» في نحو «عُبيدة» (۲).

🕰 صور المتَّفق والمفترق:

صور المتفق والمفترق مختلفة وكثيرة، فأحيانًا يتَّفق الاسم واللقب، وأحيانًا يتفق الاسم والكنية، وأحيانًا يتفق الاسم الثلاثيُّ أو الرباعيُّ، وأمثلة ذلك على النحو التالي:

(١) من اتَّفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم:

كَ «الخليل بن أحمد» تسمَّى به سِتَّة (٣)، فإذا مر بك «الخليل بن أحمد» في علم غير علم العروض، وترجمت له على أنه الخليل بن أحمد صاحب العروض، وقعتَ في الخطأ، وكثير من طلاب العلم لا ينتبه لمثل هذه الأمور، فكل اسم ينبغي أن يُستدلَّ لتعيينه بفنًه.

⁽١) هو: سلمة بن كهيل الحضرمي، المتوفى سنة ١٢١، وقيل: ١٢٢هـ، ينظر ترجمته في: التاريخ الكبير للبخاري ٤/ ٧٤.

⁽٢) قال ابن الصلاح: «وزلق بسببه غير واحد من الأكابر، ولم يزل الاشتراك من مظانً الغلط في كل علم». مقدمة ابن الصلاح (ص: ٣٥٨).

⁽٣) ذكر ذلك ابن الصلاح في المقدمة (ص: ٣٥٩).

(٢) من اتَّفقتْ أسماؤُهم خاصَّة، أو كناهم خاصة.

أحيانًا يُذكر الراوي مهملًا، أي: يُذكر باسمه فحسب، أو بكنيته فحسب، فيصعب تعيينه من قبل الطالب الذي لا خبرة لديه (١).

لكن كما قلنا: كل اسم ينبغي أن يستدل لتعيينه بفنّه، فإذا ورد عند تعريف لغوي لمسألة من المسائل: «قال الليث» مهملًا، فهو «اللّيث بن المظفّر»(٢)؛ لأنّ كتب اللغة تنقل عنه، فلا يذهب وهم الطالب فيظنه «الليث بن سعد»(٣)؛ لأن كلَّ إنسان له فنّه الذي يُعرف به، ويستدل به لتعيينه عند الاشتباه، فيقبُحُ بطالب العلم أن ينتقِل ذهنه من هذا إلى هذا.

وهكذا إذا جاء في سياق لغوي: «قال أبو حاتم»، فهو «أبو حاتم السجستاني» (٤)، لا «الرازي» (٥)، فهذه أمور لابد من أن يتنبَّه لها طالب العلم، ويراجع عليها الكتب.

(٣) من اتَّفقتْ كُناهم ونسبُهم:

ومن أمثلته: «أبو عمران الجوني» اثنان، وليس واحدًا (٦).

⁽١) تنظر الأمثلة على ذلك: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٣٦٢)

⁽٢) هو: الليث بن المظفّر بن نصر بن سيّار، صاحب العربية، وصاحب الخليل. ينظر ترجمته: مقدمة تهذيب اللغة للأزهري ١/ ٢٥٥، وإرشاد الأريب ٥/ ٢٥٥٧، والوافي بالوفيات ٢٤/ ٣١٣.

⁽٣) هو: الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمِيّ، أبو الحارث المصري، عالم الديار المصريّة (ت: ١٧٥هـ). ينظر: تاريخ دمشق ١٥٠/ ٣٤١، وسير أعلام النبلاء ٨/ ١٣٦٨.

⁽٤) هو: سهل بن محمد بن عثمان، أبو حاتم السِّجِسْتاني، البصريّ، المقرئ، النَّحوي، اللَّغوي (ت: ٢٥٥هـ). ينظر: تاريخ العلماء النحويِّين للتنوخِي (ص: ٧٣)، وإنباه الرواة على أنباه النحاة ٢/ ٥٨، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٢٦٨.

⁽٥) هو: محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران، الغطفاني، الحنظلي، أبو حاتم الرازي، أحد الأئمَّة الحُفَّاظ الأثبات المشهورين بالعلم المذكورين بالفضل (ت: ٢٧٧هـ). ينظر: تهذيب الكمال ٢٤/ ٣٨١، وسير أعلام النُّبلاء ١٣/ ٢٤٧.

⁽٦) ينظر: تهذيب الكمال ١٨/ ٢٩٧، ٣٤/ ١٣٧.




(٤) من اتَّفقتْ أسماؤُهم وأسماءُ آبائهم وأجدادهم:

ومن أمثلتِه: أحمد بن جعفر بن حمدان، أربعة، كلُّهم في عصر واحد.

ولئلًا يقع المشتغلُ بعلم الحديث في خطأ جعلِ الاثنين من الرواة واحدًا، والواحد اثنين؛ لا بدّ له من معرفة هؤلاء الأشخاص، والتحري عن المقصُودِ بالرَّاوي الذي يتفق مع غيره في اسمه، أو كنيته، أو لقبه إذا ورد في متن معيَّن، وعليه أن يراجع كتب هذا الفنِّ من أجل أمثال هؤلاء الرواة؛ فالأمر يستحقُّ البحث، ولا يُترك للاجتهاد؛ لأنه لا يُدرك بالرأي، ومما يفيد في هذا الباب ويحتاج إليه، تقييد الفوائد، وسَعة الاطِّلاع والخِبرة والعناية بهذا الباب، وإذا حصل المرءُ على ضبط كلمة فليهتم بها، وليودعها شُويداء قلبه؛ فهذا علم، والطالب محتاج إلى العلوم المتكاملة، وقد ألِّف في كل فرع من فروع علم الرجال كتبٌ كثيرة، وألفت في هذا الباب كتبٌ خاصة، منها:

- ١٠ كتاب: «موضح أوهام الجمع والتفريق»، للخطيب البغدادي (ت: ٤٦٣هـ)، وهو من أعظم الكتب في حل الإشكالات المتعلِّقة بجعل الراوي الواحد اثنين أو الاثنين واحدا.
 - ٢. كتاب: «المتفق والمفترق»، للخطيب البغدادي (ت: ٦٣٤هـ).





النوع الثامن والعشرون المؤتلِف والمختلِف

مُؤْتَا ِ فُ مُتَّفِ قُ الْخَطَّ فَقَطْ (٢٩) وَضِدُّهُ مُخْتَا ِ فَ فَاخْشَ الغَلَطْ مُؤْتَا ِ فَ مُخْتَا ِ فَ الْغَلَطْ الغَلَطْ النَّطق به (١). المؤتلِفُ والمختلِفُ: هو ما تتَّفِقُ صورتُه في الخطِّ، ويختلِفُ النُّطق به (١).

«فاخشَ الغلط»، يعني: احذرْ يا طالب العلم، الوقوعَ في الغلط بسبب تقارب الكلمة في الرسم (٢).

وأكثر ما في هذا الباب، ليس له ضابط يرجع إليه، بل يُعرف بالنقل والحفظ، ومنه ما له ضابطٌ يُرجع إليه (٣)، والأمثلة في هذا الباب كثيرة جدًا (٤)، منها:

- ◄ «سلام»، و «سلام»: فالجادة سلام بتشدید اللام، واستُثنی من ذلك أشخاص معدُودون، أوصلهم بعضهم إلى خمسة (٥).
 - ◄ «عُمارة»، و «عِمارة»: كلهم عُمارة بضم العين؛ إلا والد أُبيّ بن عِمارة (٦).
- ◄ «حازم»، و «خازم»، حازم بالحاء المهملة، هي الجادة، وليس لنا خازم
 بالمعجمة إلا أبا معاوية الضرير واسمه محمد بن خازم (٧).
- ◄ «حراش» و «خراش»، حراش بالحاء، والد ربعي، وكلهم يتفقون على هذا؛

⁽۱) مقدمة ابن الصلاح (ص: ٣٤٤).

⁽٢) يُنظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٣٤٤)، ورسوم التحديث (ص: ١٧٥).

⁽٣) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٣٤٤)، وشرح التبصرة والتذكرة ٢/ ٢١٧.

⁽٤) ينظر: المؤتلف والمختلف للدارقطني ٣/ ١٤٩٩، والإكمال ٦/ ٣٨.

⁽٥) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٣٤٤).

⁽٦) ينظر: الإكمال ٦/ ٢٧١، توضيح المشتبه ٦/ ٣٤٤.

⁽٧) ينظر: المؤتلف والمختلف للدارقطني ٢/ ٦٤٢، والإكمال ٢/ ٢٧٧، وتبصير المنتبه ١/ ٣٨٦.



إلا المنذري في مختصر سنن أبي داود، فضبطه بالخاء المعجمة (١)، وغلَّطوه، وأما خراش بخاء معجمة مكسورة وشين معجمة، فكثير (٢).

◄ «عُبيدة» و «عَبيدة»، الأول مصغّر على الجادة، والثاني مكبّر، وتسمَّىٰ به بعضُ الرُّواة.

🖾 المؤلفات في باب المؤتلف والمختلف:

من أهمِّ ما أُلِّفَ في هذا الباب:

- ◄ كتاب «المؤتلف والمختلف»، لأبي الحسن الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ).
 - ▶ كتاب: «المؤتلف والمختلف»، للخطيب البغدادي (ت: ٦٣٤هـ).
- ◄ كتاب: «تلخيصُ المتشابه في الرَّسْم»، للخطيب البغدادي (ت: ٣٦٤هـ)،
 والخطيب من أئمَّة هذا الشأن، وكتبُه كثيرةٌ في الباب والذي قبله.
 - ◄ كتاب «المعجم في مشتبِه أسامي المحدِّثين»، لأبي الفضل الهروي (ت: ٥٠٥هـ).
- ◄ كتاب «الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنئ والأنساب»، لابن ماكو لا (ت: ٤٧٥هـ).
- ◄ كتاب «الأنساب المتَّفقة في الخط المتماثلة في النّقط والضبط»، لابن القيسراني
 (ت: ٧٠٥هـ).
- ◄ كتاب «تكملة الإكمال»، لأبي بكر ابن نُقطة الحنبلي (ت: ٩٦٢هـ)، وهو ذيل
 على كتاب الإكمال لابن ماكو لا.
- ◄ كتاب «مشتبه النّسبة»، لشمس الدين الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، يحلّ مثل
 هذه الإشكالات.

⁽١) ينظر: مختصر سنن أبي داود للمُنذري ٣/ ٩٣.

⁽٢) ينظر: المؤتلف والمختلف للدارقطني ٢/ ٦٣٥، والإكمال ٢/ ٤٢٦.

- ◄ كتاب «توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرُّواة وأنسابهم وألقابهم وكُناهم»، لابن ناصر الدين الدمشقى (ت: ٨٤٢هـ).
 - ◄ كتاب «تبصير المنتبِه بتحرير المشتبِه»، لابن حجر العشقلاني (ت: ٥٥٢هـ).

وكتب شروح السنة أيضًا تعتني بهذا الباب وغيره من أبواب ضبط الأسماء عناية قائقة، فتضبط الأسماء، وتضبط الكلمات المشتبهة في الرسم بالحرف، وأحيانًا بالنظير (٢)، يأتون بالضبط على وجوه متعددة؛ لكيلا يخطئ طالب العلم، وأحيانًا تضبط الكلمة بعد أن تكتب مجتمعة، فكلمة: «الهجيمي» مثلًا، تكتب هكذا مجتمعة، وتضبط بالحركات، ثم تكتب في الحاشية مقطعة؛ لأنَّ الحرف قد يشتبه بغيره في الاجتماع، فالهاء يمكن أن تشتبه بغيرها أما إذا أُفْردت فلا، وكذلك الجيم تشتبه بغيرها في الاجتماع، لكن إذا أفردت ونقطت وضبطت لا تشتبه

وإنَّما أبدى أهل العلم عنايتهم الفائقة بضبط الأسماء والكنى والأنساب؛ لأنَّ الخطأ فيها شنيع، ومنهم من يجعل له قواعد فيما يشترك فيه أكثر من راوٍ من وصف أو كنية:

مثال ذلك: وُجِد في التابعين أكثر من أبي حازم، قالوا: إذا روى عن سهل بن سعد فالمرادُ به أبو حازم سلمةُ بن دينار، الزاهِدُ المعروف، وإذا روى عن أبي هُريرة وَاللَّهُ فهو: سلمانُ أبو حازم الأشجعي الكوفيُ (٣).

⁽١) كأن يقول: «حدثني حرام بن عثمان -ضد الحلال-»، ولا يحتاج أن يقول: بالحاء المهملة المفتوحة، وبالراء، إلى آخره. ينظر: جامع الأصول ١٢/ ٦٢.

⁽٢) كأن يقول: «الحكم بن عُتيبة»، بتصغير عتبة الدار. ينظر: فتح الباري ١/ ٢١٢.

⁽٣) ينظر: المحدث الفاصل (ص: ٢٩٤). وأورد ابن الصلاح هذا النمط، دون ذكر هذا المثال، تحت قسم: «الذين لُقِّبوا بالكني، ولهم غير ذلك كُنِّي وأسماء»، في باب معرفة الأسماء والكُني، وأورده أيضًا: «فيما وقع فيه الاشتراك في الاسم خاصَّة، أو الكنية خاصَّة، وأشكل مع ذلك؛ لكونه لم يذكر بغير ذلك»، في باب معرفة المتفق والمفترق. ينظر: مقدِّمة ابن الصلاح (ص: ٣٦١، ٣٦٢).





النوع التاسع والعشرون الحديث المُنكر

وَالْمُنْكَ رُ الْفَ رُدُ بِ لِهِ رَاوِ غَ دَا (٣٠) تَعْدِيلُ لَهُ لَا يَحْمِ لُ التَّفَ رُدَا

«وَالْمُنْكَرُ»: سبقت الإشارة إلى حدِّ من حدوده عند بعض أهل العلم: «وهو ما يخالف فيه الضعيف غير ه من الرواة»^(١).

فإذا وجدت المخالَفة مع ضعف المخالِف، فالرواية مُنكرة.

ومنهم من يطلق المنكر بإزاء تفرُّد من لا يُحتمل تفرُّده (٢)، ويمثلون له بحديث: «كلُوا البلَح بالتمر، فإنَّه إذا أكله ابن آدم غضب الشَّيطان، وقال: عاش ابنُ آدم حتَّىٰ أكل الجديد بالخلق»(٣).

فهذا الحديث تفرد به أبو زكير، وهو شيخ صالح، غير أنه لم يبلغ مبلغ من يُحتمل تفرده (٤).

فقالوا: هذا منكر؛ لأنه تفرد به من لا يعتمد تفرُّده؛ لأنه ليس من أهل الحفظ و الضَّبط و الإتقان.

⁽١) ينظر: نزهة النظر (ص: ٢١٤).

⁽٢) قال ابن الصلاح: "ومثال الثاني - يعني من قسمي المنكر -: وهو الفرد الذي ليس في راويه من الثِّقة والإتقان ما يتحمَّل معه تفرده. مقدمة ابن الصلاح (ص: ۸۲).

⁽٣) أخرجه ابن ماجه، كتاب الأطعمة، باب أكل البلح، بالتمر (٣٣٣٠)، من حديث عائشة على ابن حبان: "وهذا كلام لا أصل له من حديث النبي عليه الله عنه وقال الذهبي: "حديث منكر". ينظر: المجروحين لابن حبان ٣/ ١٢٠، ومختصر تلخيص الذهبي: لابن الملقِّن ٥/ ٢٥٩٥.

⁽٤) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٨٢).

ولفظه منكرٌ أيضًا؛ لأنَّ الشيطان لا يغضب من طُول عمر بن آدم، فقد يفرحُ بابن آدم إذا طَال عمرُه ولم يستعمله فيما يرضي الله في وإنَّما يغضب الشيطان إذا استعمل العبد عمره في طاعة الله في طويلًا كان أو قصيرًا.

ومن أهل العلم من يقول: المنكر والشاذ واحدٌ، ولا فرق بينهما.

قال الحافظ العراقي رَحْلُللهُ:

والمنكرُ: الفردُ كذا البرديجي أطْلَقَ، والصَّوابُ في التخريج إحراء تفصيل لدى الشُّذوذ مر فهو بمعناه كذا الشيخ ذكر (١)

يعني أن الشيخ ابن الصَّلاح ذكر أنَّ المنكر والشاذ بمعنى واحد، والشاذ كما يطلق فيما يتضمَّن مخالفة، يطلق أيضًا على مجرد التفرُّد، سواء كان المتفرد ثقة أو ضعيفًا، وبهذا المعنى يكون من الشَّاذ ما هو صحيح، ومنه ما هو مردُودٌ، وإذا تفرَّد غيرُ الثُّقة، وغير الحافظ، وغير الضَّابط اتَّجه القولُ بالشُّذوذ، والقولُ بالنَّكارة (٢).


«تَعْدِيلُهُ لا يَحْمِلُ التَّفَرُّ دَا»، أي: لا يكون عند المتفرد من الضَّبط والإتقان ما يشفع له في تفرده، فيحُكم على حديثه بالنَّكارة (٣).



⁽١) التبصرة والتذكرة (ص: ١٠٨).

⁽٢) ينظر: مقدِّمة ابن الصلاح (ص: ٧٩- ٨٢). قال الحافظ ابن حجر: «فليس في عبارته ما يفصل أحدَ النَّوعين عن الآخر». ينظر: النُّكت لابن حجر ٢/ ٦٧٤.

⁽٣) ينظر: النكت لابن حجر ٢/ ٦٧٥.





النوع الثلاثون الحــديثُ الـمــتروك

مَتْزُوكُ له مَا وَاحِدٌ بِهِ انْفَرَدْ (٣١) وَأَجْمَعُ وا لِضَعْفِهِ فَهُ وَ كَردْ

المتروك: ما يرويه المتهم بالكذِب، أو هو: الخبر الذي يتفرَّد به راو، بحيث لا يعرف إلا من قبله، ويكون مخالفًا للقواعد المعلومة من الدين (١)، فيكون الخبر متروكًا، وراويه متَّهمًا.

ويتهم الراوي بالكذب على النبي على النبي النبي النبي الكذب في حديثه مع الناس، وإن لم يثبت عنه الكذب على النبي النبي النبي النبي الأنّه إذا عُرف بالكذب في حديثه مع الناس، لم يُظنَّ به حينئذ التورُّع عن الكذب على النبي النبي الكيني. لكن لا يُرمى بالكذب، فلا يقال: «يكذب»، أو «كذاب» حتَّى يثبتَ عنه أنه كذب على النبي النبي النبي ولو مرة واحدة (٢).

«وأجمعوا لضَعْفه»، يعني: وصفوه جميعهم بالضعف، ولم نجد من وثقه، فهذا يسمَّى خبره متروكًا.


«فهو كرد»، يعني: مثل المردُود، والردُّ مصدرُ ردَّ يردُّ ردَّا، والمصدر يُطلق ويُراد به اسم المفعول.

⁽١) ينظر: نزهة النظر (ص: ٢٠٥)، وفتح المغيث ١/ ٣٣٥، وشرح نخبة الفكر للقاري (ص: ٤٥٣).

⁽٢) ينظر: مقدمة في أصول الحديث: لعبد الحق الدهلوي (ص: ٦٤)، وإسبال المطر على قصب السكر (ص: ٢٧٥).

والمردودُ يستحقُّ أن يطلق عليه الموضُوع المكذُوب المختلق علىٰ النبيِّ عَلَيْهُ، فهو في حُكمه؛ لأنَّ ضعفَه شديد، ولا يقبل الانجبار، فوجودُه مثل عدمه، والله أعلم (١).

⁽١) ينظر: التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن: للسخاوي (ص: ٥٧).





النوع الحادي والثلاثون الحديث الموضوع

وَالْكَـــذِبُ المُخْتَلَـــقُ الْمَصْــنُوعُ (٣٢) عَــلَى النّبِــيْ فَــذَلِكَ الْمَوضُــوعُ «والْكذب المختلق المصنوع»، يعني: الحديث الموضوع المكذوب المفترى (وراً وبهتانًا على النبي عَيْلَيْ (۱).

والكذب على النبي على النبي على النبي على الموبقة من الموبقات، وكبيرة من كبائر الذنوب، يقول النبي على النبي على المتواتر عنه: «من كذب عليّ متعمدًا فليتبوّأ مقعده من النّار»(٢).

وذهب الجُويني -والد إمام الحرمين-(٣) إلى أنَّ من يتعمد الكذب على النبي على النبي على يكفر (١) ، لكن هذه هفوة كبيرة وزلَّة عظيمة من الحاكم والمحكوم عليه؛ لأنَّ المحكوم عليه بالكفر كذب وافترى وتعمَّد الكذب على النبي على أما من حكم عليه بالكفر - وهو هنا الجويني -، فقد كفَّره بالذنب، ولا يُكفَّر بالذَّنب مهما كبر إذا كان دون الشرك، ولا شك أن من ارتكبه أتى جرمًا كبيرًا، وقارف منكرًا عظيمًا؛ نسأل الله العافية.

⁽١) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٩٨)، والمنهل الروي (ص: ٥٣)، وشرح التبصرة والتذكرة ١/ ٣٠٦.

⁽۲) تقدم تخریجه.

⁽٣) هو: أبو محمد عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف الجويني، والد إمام الحرمين، شيخ الشافعية في عصره (ت: ٤٣٨ هـ). ينظر: طبقات الشافعية: للسبكي ٥/ ٧٧، وتاريخ الإسلام ت بشار ٩/ ٤٧٥.

⁽٤) ينظر: العواصم والقواصم ٢/ ٤٧، وسير أعلام النبلاء ١٧/ ٦١٨، وفتح الباري لابن حجر ١/ ٢٠٢.

🕰 حكم روايـة الكـذّاب إذا تـاب:

من كذب واختلق على النبي على الكذب، وصلحت حاله بعد ذلك، فالخلافُ في قبول روايته معروف عند أهل العلم.

فمنهم من يقول: لا تقبل توبته، - أي: لا يقبل خبره فيما بعد ولو تاب -؛ لأنَّ الكذب على النبي على أمره عظيم، وجرمُه شنيع، فلا تقبل روايته بعد توبته (١).

ومنهم من يقول: إن الكذب على النبي على للنبي الله النبي المعلم من الشرك، فمن تاب تاب الله عليه، والتوبة تهدم ما كان قبلها، وهذا أجرى على القواعد^(٢).

والذي يترجَّحُ أنَّ من عُرِف عنه الكذبُ على النبي ﷺ ولو مرَّة واحدة، فأخباره مردودة.

🕰 حكم رواية الأحاديث الموفُوعة:

لا تجوز رواية الخبر الموضوع إلا مع بيان وضعه بالأسلوب الذي يفهمه السامع، فلا يكتفي خطيبٌ على المنبر أن يأتي بحديث موضوع ويقول للناس: هذا حديث موضوع؛ لأن كثيرًا من السامعين لا يعرفون ولا يُدركون معنى الموضوع (٣).

⁽۱) قال ابن الصلاح: «التائب من الكذب في حديث الناس وغيره من أسباب الفسق، تقبل روايته؛ إلا التائب من الكذب متعمِّدا في حديث رسول الله على ما ذُكر عن غير واحد من أهل العلم». ينظر: الكفاية (ص: ۱۱۷)، ومقدمة ابن الصلاح (ص: ۲۳۲).

⁽۲) قال النووي: «المختار القطعُ بِصحَّة توبتِه في هذا وقبول رواياته بعدها إذا صحَّت توبتُه بشروطها، وقد أجمعوا على صحة رواية من كان كافرًا وأسلم كما تقبل شهادته». ينظر: التقريب والتيسير للنووي (ص: ٥٥)، وشرح النووي على مسلم ١/ ٧٠، والنكت للزركشي ٣/ ٢٠٥.

⁽٣) ينظر: الجامع للخطيب ٢/ ٩٨، ومقدِّمة ابن الصَّلاح (ص: ٩٨).

وسئل الحافظ العراقي تَخْلَتُهُ عن حديث فقال: هذا لا أصل له، مكذوب على النبي على ، فقام شخص من العجم ممن ينتسب إلى أهل العلم، فقال: يا شيخ، كيف تقول: مكذوب على رسول الله على وهو مرويٌّ في كتُب السُّنَّة بالإسناد؟ فطلب منه إحضاره؛ لينظر في إسناده، فأحضره من كتاب «الموضوعات» لابن الجوزي، فتعجَّبُوا من كونه لا يعرف معنى الموضوع (۱).

وإذا كان الناس في عصر الرواية يكفي أن يُذكر لهم الخبر بإسناده للتبرؤ من العُهدة؛ فذلك لأن عصرهم كان عصر رواية، وكانوا يميزون بإسناد الحديث ضعيفه من صحيحه، ثم بعد ذلك لم يعد الإسناد كافيًا، بل لا بد من التنصيص على درجة الحديث، وقد لا تكفي درجة الحديث أيضًا، بل لا بد من بيان كون الحديث ضعيفًا أو موضوعًا بالأسلوب الذي يفهمه السامع.

🖎 علامـات الوضع في الحــديث:

يعرف الكذب في الحديث بأمور وعلامات كثيرة يستدل بها أهل العلم، والأمور الحاملة للرواة على الكذب معروفة (٢).

🕰 أصناف الوضَّاعين في الحـديث:

الواضِعون أصناف وأجناس، لكن أضرُّهم قوم ينتسبون إلى الزُّهد والورع والعبادة، يكذبون على النبي على ويضعون أحاديث في الترغيب والترهيب،

⁽١) يُنظر: فتح المغيث للسخاوي ١/ ٣١٠.

⁽٢) قال ابن الصلاح: «وإنما يُعرف كون الحديثُ موضوعًا بإقرار واضعه، أو ما يتنزَّل منزلة إقراره، وقد يفهمُون الوضع من قرينة حال الراوي أو المرويّ، فقد وضعت أحاديث طويلة يشهد بوضعها ركاكة ألفاظها ومعانيها». مقدمة ابن الصلاح (ص: ٩٩)، والنُّكت لابن حجر ٢/ ٨٤٥.

يظنون أنهم يردُّون بذلك النَّاس إلى الدين، فيقبلها الناس منهم ثقةً بهم، فهؤلاء أضرُّ أنواع الوضَّاعين؛ لأنَّ ظاهرَهم الصَّلاحُ، والنَّاسُ يثقُون بهم، أما الزِّنديقُ والفاسق والفاجر والمعلن بفِسقِه وفجُورِه، فهذا لا يقبل الناس أخباره؛ لعدم ثقتهم به (١).

ولذلك فأكثر ما يضر الدِّين زلَّةُ العالم، أو اجتهادُ مجتهد ليس من أهل الاجتهاد، ممن ينتسب إلى الدين، أما ما يقال عن الدين من غير أهله من كفَّار، أو منافقين، أو زنادقة، أو ملاحدة، فهذا لا يؤثِّر، مثلما يؤثر الكلام في الدين ممَّن ينتسب إليه وظاهره الصلاح.

وهؤلاء الزُّهَاد الذين وضعُوا الأحاديث، وضعوها حسبةً: يحتسبون أجر وضعهم عند الله في، ومن الأبواب التي وضعوا فيها بابُ فضائل القرآن؛ لأنهم رأوا الناس انصر فوا عن القرآن إلى فقه أبي حنيفة ومغازي ابن إسحاق، فأرادوا ردَّهم إلى قراءة القرآن، فوضعوا أحاديث في فضائل القرآن⁽⁷⁾.

والدين ليس به حاجةٌ إلى مثل هذا الترويج؛ لأنَّه كمُل في عصر النبي عَلَيْهُ، وفيما ثبت عنه عَلِيهٌ ما يُغنينا أن نحتاج إلى مثل هذا.

وبعض المفسرين، كالواحدي، والزمخشري، يذكر الخبر الموضوع المنسوب إلى أبيّ بن كعب في فضائل السُّور، منهم من يذكره جملة، ومنهم من يذكرُه في صدر كلِّ سورة؛ لأنَّه مرَّ على السُّور كلها، ومنهم من يضعه في آخر كل سورة، ومع كونه موضوعًا فإنهم لا ينتقدونه بشيء، وذلك لأنهم لا عناية لهم بالحديث،

⁽١) ينظر: مقدمة ابن الصلاح (ص: ٩٩)، وشرح التبصرة والتذكرة ١/ ٣٠٧، والنكت لابن حجر ٢/ ٨٥٠.

⁽٢) روى الحاكم بسنده إلى أبي عمار المروزيِّ، قيل لأبي عصمة: «من أين لك عن عكرمة عن ابن عباس الله في فضائل القرآن سورة سورة، وليس عند أصحاب عكرمة هذا؟ فقال: إني قد رأيت الناس قد أعرضُوا عن القرآن، واشتغلوا بفقه أبي حنيفة، ومغازي محمد بن إسحاق، فوضعت هذا الحديث حسبة». المدخل إلى كتاب الإكليل (ص: ٥٤).



فأودعوا مثل هذه الأخبار كتبهم (١).

لكنّ من أضرهم وأشدِّهم صاحب تفسير روح البيان، اسمه: إسماعيل حقي الإستانبولي، (المتوفى ١١٢٧هـ)، فإنّه يروي هذه الأحاديث، ويبرر روايته لها بأنها إن ثبتت فبها ونعمت، وإن لم تثبت فقد قال السابق: ما كذبنا عليه، وإنما كذبنا له، فيستدلُّ لفعله بقول أفاك وضاع، وهذا التبرير منه غير مقبول بتاتًا؛ إذ لا فرق بين كذب له وكذب عليه، فكله كذبٌ على النَّبي على النَّبي على النَّبي هذه الأحاديث ولا يبين درجتها، ولا يحذر منها فهو شريك لواضِعها، لقوله على «من حدّث عني بحديث يُرئ أنه كذِبٌ فهو أحد الكاذِبين»(٣).

🖾 المؤلفات في الأحاديث الموضوعة.

صنِّف في الموضوعات كتب، من أهمها:

- ▶ كتاب «معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة»، لابن القيسراني (ت: ٥٠٧هـ).
 - ◄ كتاب «الموضوعات»، لابن الجوزي (ت:٥٩٧هـ).
 - ◄ كتاب «الموضوعات»، للصغاني (ت: ٦٥٠هـ).
- ▶ كتاب «اللآلئ، المصنوعة في الأحاديث الموضوعة»، للسيوطي (ت: ٩١١هـ).
- ◄ كتاب: «تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الموضوعة»، للكناني
 (ت: ٩٦٣هـ).

⁽۱) قال العراقي: «وكل من أودع حديثَ أبيّ تفسيرَه، كالواحدي، والثعلبي والزمخشري مخطئ في ذلك؛ لكن من أبرز إسناده منهم، كالثّعلبي، والواحدي أبسط لعذره؛ إذْ أحال ناظره على الكشف عن سنده، وإن كان لا يجوز له السُّكوت عليه من غير بيانه، كما تقدَّم. وأما من لم يبرز سنده، وأورده بصيغة الجزم فخطؤُه أفحش، كالزمخشري». شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٣١٢ – ٣١٣.

⁽٢) ينظر: شرح التبصرة والتذكرة ١/ ٣١٤.

⁽٣) تقدم تخریجه (ص: ١٥).

- ◄ كتاب «تذكرة الموضوعات»، لمحمد طاهر بن الفتّني (ت: ٩٨٦هـ).
- ▶ كتاب «المصنوع في معرفة الحديث الموضوع»، الملا على القاري (ت: ١٠١٤).
 - ◄ كتاب «الفوائد المجموعة للأحاديث الموضوعة»، للشوكاني (ت: ١٠٣٣هـ).
 - ▶ كتاب: «الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة»، للَّكنوي (ت: ١٣٠٤هـ).

لكن ابن الجوزي تساهل في بعض أحكامه، فحكم بالوضع على أحاديث ضعيفة لا تصل إلى درجة الوضع، وحكم بالوضع أيضًا على أحاديث حسنة، بل وعلى بعض الأحاديث الصحيحة، وهذا قليل نادر، لكنه موجود، بل أورد حديثًا مخرَّجًا في صحيح البخاري من رواية مخرَّجًا في صحيح البخاري من رواية حماد بن شاكر، وفوق ثلاثين حديثًا من المُسند، وأحاديث مخرَّجة في سُنن أبي داود وغيره (۱).

وفي هذا يقول الحافظ العراقي رَخْلُللهُ:

وأكثر الجامع فيه إذ خرج لمطلق الضعف عنى أبا الفرج (٢)

والمقصود أنَّ إدخال أحاديث صحيحة أو حسنة أو ضعيفة في الموضوعات يضر بالقارئ، نظير الضرر الحاصل من حكم الحاكم - صاحب المستدرك - بالصحَّة على أحاديث ضعيفة، بل واهية، وموضوعة، فهما على طرفي نقيض، وعمل كل منهما بالغ الضَّرر، فحكم الحاكم على بعض الأحاديث بالصحة،

⁽۱) ينظر: تدريب الراوي ١/ ٣٢٩-٣٣٢.

⁽٦) التبصرة والتذكرة (ص: ١١٤).



وفيها ما هو موضوع، يغرِّر بالقارئ، فيعمل بأحاديث ضعيفة معتقدًا ثبوتها، وعمل ابن الجوزي على النقيض يجعل المسلم لا يعمل بأحاديث ثابتة.

والاحتياط في مثل هذا لا يمكن، فلا يقال: الحكم عليه بالوضع صيانة واحتياطٌ للسنة؛ لأن في ذلك تفريطًا من جهة أخرى، وهو إضاعة العمل به، وتفويت الحكم الشرعي الذي يترتّب على هذا الحديث، والعكس يحصلُ إذا صحح الضّعيف؛ لأنَّ تصحيحه للضعيف والموضوع يجعل الأمة تعمل بحديث يُنسب إلى النبي على، وهو لا يثبت عنه على وكلاهما بالغُ الضرر.





وَقَدْ أَتَتْ كَالْجَوْهُرِ الْمَكْنُونِ (٣٣) سَمَيْتُهَا: «مَنْظُومَةَ الْبَيْقُونِ» فَوْقَ الثَّلاثِينَ بِأَرْبَعِ أَتَتْ (٣٤) أبياتُها، ثُمَّ بِحَيرْ خُتِمَتْ فَوَقَ الثَّلاثِينَ بِأَرْبَعِ أَتَتْ (٣٤) أبياتُها، ثُمَّ بِحَيرْ خُتِمَتْ ختم الناظم عَيْلَةُ المنظومة بهذه الأبيات الجميلة.

«وَقَدْ أَتَتْ»، يعني: هذه المنظومة المختصرة؛ «كالْجَوْهَرِ الْمَكْنُونِ».

«سَمَّيْتُهَا: «مَنْظُومَةَ الْبَيْقُونِي»، ولا يُعرف على اليقين -كما تقدم في مطلع الشرح- مِن اسمه إلا هذه النِّسبة.

«فَوْقَ الثَّلاثِينَ بِأَرْبَعٍ أَتَتْ» أي هي في أربعة وثلاثين بيتًا؛ وقد أُهملت فيها أنواعٌ وأبواب كاملة، فالذي تُسعِفُه حافظتُه لحفظ ألفيَّة العراقي فذلك المطلوب، فألفية العراقي أم منظومات الحديث، وهي أفضل من ألفية السيوطي من وجوه:

الوجه الأول: إمامة الحافظ العراقي، والعلم دين ينبغي أن تَنظُر عمَّن تأخذ دينك، فإمامة العراقي كافية في أنْ يعمل بكلامه ويقتدى به، أما السُّيوطي فلا يُداني العراقي، وإن جمع، وصنَّف، وألَّف وتعب، فهو - إن شاء الله - يُؤجَرُ على ذلك، لكن بينهما مفاوز.

الوجه الثَّاني: أنَّ ألفيَّة العراقي أسهلُ وأيسر، وهي أصلُ ألفيَّة السيُوطي.



يقول السُّيوطي في ألفيته:

واقرأ كتابًا تدر منه الاصطلاح كهذه وأصلها وابن الصّلاح (١)

فقوله: «كهذه»، يعني ألفيته، «وأصلها»، يعني ألفية العراقي، ومادام الأصل موجودًا، فلسنا بحاجة إلى فرع.


ويوجد في ألفيَّة السيوطي من أبيات كثيرة أخذ شطرها من كلام العراقي، ثم كمَّله من عنده.

الوجه الثالث: العراقي يهتم بالتعاريف والخلاف فيها، ويهتم بالأمثلة اهتمامًا بالغًا، وبالتقسيم، ويذكر الخلاف وينسب الأقوال، وليس مثله السيوطي.

وصلى الله وسلم وبارك على رسوله، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



⁽١) ألفية السيوطى في علم الحديث (ص: ٩٤).





فهرس المصادر والمراجع

- (١) القُرآن الكريم.
- (۲) الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير، الحسين بن إبراهيم بن الحسين بن جعفر (ت: ٥٤٣هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريوائي، ط. دار دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض المملكة العربية السعودية، الطبعة الرابعة، ١٤٢٢هـ.
- (٣) الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط. الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ.
- (٤) الإحاطة في أخبار غرناطة ،محمد بن عبد الله بن سعيد السلماني اللوشي الأصل، الغرناطي الأندلسي (ت: ٧٧٦هـ)، ط. دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- (۵) اختصار علوم الحديث، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: ٧٧٤هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط. دار الكتب العلمية -بيروت، الطبعة الثانية.
- (٦) الأذكار، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط رحمه الله، ط. دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، طبعة جديدة منقحة، ١٤١٤هـ.
- (٧) إسبال المطرعلى قصب السكر، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني (ت: ١٤٢٧هـ)، تحقيق: عبد الحميد بن صالح بن قاسم آل أعوج سبر، ط. دار ابن حزم بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.



- (A) الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، ط. محمد علي معوض ، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤٢١هـ.
- (٩) أسرار العربية، عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات (ت: ٧٧٥هـ)، ط. دار الأرقم بن أبى الأرقم، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- (۱۰) الإصابة في تمييز الصحابة، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني (ت: ۸۰۲)، تحقيق: مركز هجر للبحوث، ط. دار هجر.
- (۱۱) أصول السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (۱۱) دار المعرفة، بيروت.
- (۱۲) الأعلام، قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين، لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)، ط. دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشر، أيار / مايو ٢٠٠٢م.
- (۱۳) الاقتراح في بيان الاصطلاح، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت: ٧٠٢هـ) ط. دار الكتب العلمية بيروت.
- (١٤) اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، ط. دار عالم الكتب، بيروت، لبنان، الطبعة السابعة، ١٤١٩هـ.
- (١٥) الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنئ والأنساب، أبو نصر علي بن هبة الله بن جعفر الأمير المعروف بابن ماكولا (٤٧٥ هـ)، دار الكتب العلمية بيروت، ط ١، عام ١٤١١ هـ.

- (١٦) ألفية السيوطي في علم الحديث، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ) صححه وشرحه: الأستاذ أحمد محمد شاكر، ط. المكتبة العلمية.
- (۱۷) ألفية العراقي المسماة بـ: التبصرة والتذكرة في علوم الحديث، لزين الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: ٨٠٦هـ)، قدم لها وراجعها: فضيلة الشيخ الدكتور عبد الكريم الخضير، تحقيق ودراسة: العربي الدائز الفرياطي، ط. مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع –الرياض، الطبعة الثانية، ١٤٢٨هـ.
- (۱۸) الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت: ٥٤٤هـ)، تحقيق: السيد أحمد صقر، ط. دار التراث/ المكتبة العتيقة القاهرة/ تونس، الطبعة الأولئ، ١٣٧٩هـ.
- (۱۹) الأم، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت: ۲۰۶هـ)، ط. دار المعرفة بيروت، بدون طبعة، ۱٤۱۰هـ.
- (٢٠) إنباه الرواة على أنباه النحاة، جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي (٣٠) (ت: ٦٤٦هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط. دار الفكر العربي القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- (٢١) الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين، عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات (ت: ٧٧٥هـ)، ط. المكتبة العصرية، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- (۲۲) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت: ٨٨٥هـ)، ط. دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية.



- (٢٣) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن يوسف، أبو محمد، جمال الدين، ابن هشام (ت: ٧٦١هـ) تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، ط. دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- (٢٤) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث، أحمد محمد شاكر، تعليق: ناصر الدين الألباني، ط. مكتبة المعارف الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧، هـ ١٩٩٦ م.
- (٢٥) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (ت: ٥٨٧هـ) ط. دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.
- (٢٦) بدائع الفوائد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ)، ط. دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.
- (٢٧) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ)، ط. دار المعرفة بيروت.
- (۲۸) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت: ۲۰۸هـ) تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، ط. دار الهجرة للنشر والتوزيع الرياض السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ ٢٠٠٢م.
- (٢٩) بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس، أحمد بن يحيى بن أحمد بن عميرة، أبو جعفر الضبي (ت: ٥٩٩هـ)، ط. دار الكتاب العربي القاهرة، ١٩٦٧م.
- (٣٠) بلوغ المرام من أدلة الأحكام، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) تحقيق: سمير بن أمين الزهري، ط. دار الفلق الرياض، الطبعة السابعة، ١٤٢٤ هـ.

- (٣١) بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، لأبي الحسن علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، المعروف بابن القطان (٦٢٨هـ)، تحقيق: د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة، الرياض، الطبعة الأولئ، ١٤١٨هـ.
- (٣٢) تاج العروس من جواهر القاموس، لأبي الفيض محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني الملقب بمرتضى الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، نشر: دار الهداية.
- (٣٣) تاريخ أصبهان، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، ط. دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولئ، ١٤١٠هـ.
- (٣٤) تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: بشار عوّاد معروف، ط. دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى، ٢٠٠٣م.
- (٣٥) تاريخ العلماء النحويين من البصريين والكوفيين وغيرهم، أبو المحاسن المفضل بن محمد بن مسعر التنوخي المعري (ت: ٤٤٢هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.
- (٣٦) التاريخ الكبير، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري (٢٥٦هـ)، طبع تحت مراقبة محمد عبد المعيد خان، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، الدكن.
- (٣٧) تاريخ بغداد، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٦٣٤هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، ط. دار الغرب الإسلامي -بيروت، الطبعة الأولئ، ١٤٢٢هـ ٢٠٠٢م.



- (۳۸) تاریخ دمشق، لأبي القاسم بن عساكر، تحقیق: محب الدین أبي سعید عمر بن غرامة العمري، دار الفكر بیروت، سنة ۱۹۹۰م.
- (٣٩) تاريخ نيسابور، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ)، ط. كتابخانه ابن سينا طهران.
- (٤٠) تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، ط. المكتبة العلمية، بيروت لبنان.
- (٤١) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
- (٤٢) تحفة الفقهاء، محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمر قندي (١٤١) المتوفى: نحو ٥٤٠هـ)، دار الكتب العلمية، ط. بيروت لبنان، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
- (٤٣) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ) تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، ط. دار طيبة.
- (٤٤) تفسير الطبري جامع البيان في تأويل القرآن، محمد بن جرير أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ) تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط. مؤسسة الرسالة الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م.
- (٤٥) تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) تحقيق: محمد عوامة، ط. دار الرشيد سوريا، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.

- (٤٦) التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) تحقيق: محمد عثمان الخشت، ط. دار الكتاب العربي -بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ ١٩٨٥ م.
- (٤٧) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، لأبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي (٨٠٦هـ)، دراسة وتحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولئ، ١٣٨٩هـ.
- (٤٨) التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، ط. دار الكتب العلمية.
- (٤٩) تلخيص المتشابه في الرسم، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٣٦٤هـ)، تحقيق: سُكينة الشهابي، ط. طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٩٨٥م.
- (٥٠) التلخيص في أصول الفقه، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (٤٧٨هـ)، تحقيق: عبدالله جولم النبالي وبشير أحمد العمري، ط. دار البشائر الإسلامية، بيروت.
- (٥١) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٣٦٤هـ) تحقيق: مصطفئ بن أحمد العلوي ، محمد عبد الكبير البكري، ط. وزارة عموم الأوقاف والشئون الإسلامية المغرب، ١٣٨٧ هـ.
- (٥٢) تهذيب الأسماء واللغات، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (٥٢) تهذيب الأسماء واللغات، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ) تحقيق مكتب البحوث والدراسات في دار الفكر، ط. دار الفكر بيروت، الطبعة الأولئ، ١٩٩٦م.



- (٥٣) تهذيب التهذيب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (٨٥٢هـ)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة الأولئ، ١٣٢٦هـ.
- (٥٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، الْمِزِّيّ (ت: ٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، ط. مؤسسة الرسالة -بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م.
- (۵۵) تهذیب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهري (۳۷۰هـ)، تحقیق: محمد عوض و آخرون، دار إحیاء التراث العربي، الطبعة الأولی، ۲۰۰۱م.
- (٥٦) تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته (حاشية ابن القيم على تهذيب المنذري لأبي داود، مطبوع بحاشية عون المعبود)، محمد بن أبي بكر الزرعي المعروف بابن قيم الجوزية، ت/ ٧٥١ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، عام ١٤١٥هـ.
- (٥٧) توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر بن صالح السمعوني الجزائري، ثم الدمشقيّ (١٣٣٨هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ.
- (٥٨) التوضيح الأبهر لتذكرة ابن الملقن في علم الأثر، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٠هـ)، مكتبة أضواء السلف.
- (٥٩) توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، محمد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين (ت: ٨٤٢هـ)، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، ط. مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولئ، ١٩٩٣م.

- (٦٠) جامع الأصول في أحاديث الرسول، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، تحقيق: عبد القادر الأرناءوط، نشر: مكتبة الحلواني ومطبعة الملاح ومكتبة دار البيان، الطبعة الأولى: الجزء (١، ٢): ١٣٨٩ هـ، ١٩٦٩ م، الجزء (٣، ٤): ١٣٩٠ هـ، ١٣٩٠ م، الجزء (٦، ٧): ١٣٩٠ هـ، ١٩٧١ م، الجزء (٦، ٧): ١٣٩٠ هـ، ١٩٧١ م، الجزء (٦) (التتمة): تحقيق بشير عيون، طبعة دار الفكر.
- (٦١) جامع التحصيل في أحكام المراسيل، لأبي سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله الدمشقي العلائي (٧٦١)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ.
- (٦٢) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (٦٣هـ)، تحقيق: محمود الطحان، مكتبة المعارف، الرياض.
- (٦٣) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٦٣ ٤هـ)، تحقيق: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف الرياض.
- (٦٤) جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٨٧م.
- (٦٥) الحديث الضعيف وحكم الاحتجاج به، عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن الخضير، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ
- (٦٦) حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط. دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركاه مصر، الطبعة الأولى، ١٣٨٩هـ.



- (٦٧) الدراري المضية شرح الدرر البهية، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت: ١٢٥٠هـ) ط. دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م.
- (٦٨) الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (ت: ٧٩٩هـ)، تحقيق وتعليق: محمد الأحمدي أبو النور، ط. دار التراث للطبع والنشر القاهرة.
- (٦٩) الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ)، تحقيق: محمد حجي، سعيد أعراب، محمد بو خبزة، ط. دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٤٤م.
- (٧٠) ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد، محمد بن أحمد بن علي، تقي الدين، أبو الطيب المكي الحسني الفاسي (ت: ٨٣٢هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط. دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.
- (٧١) الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، أبو عبدالله محمد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسني الإدريسي الشهير بالكتاني (ت: ٥١٣٤هـ)، تحقيق: محمد المنتصر بن محمد الزمزمي، ط. دار البشائر الإسلامية، الطبعة السادسة، ١٤٢١هـ.
- (۷۲) الرسالة، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت: ٢٠٤هـ) تحقيق: أحمد شاكر، ط. مكتبه الحلبي، مصر الطبعة الأولئ، ١٣٥٨هـ/ ١٩٤٠م.
- (٧٣) رسوم التحديث في علوم الحديث، برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل الجعبريّ (ت: ٧٣٢هـ)، تحقيق: إبراهيم بن شريف الميلي، ط. دار ابن حزم لبنان / بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

- (٧٤) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (ت: ١٢٧٠هـ) تحقيق: علي عبد الباري عطية، ط. دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- (٧٥) روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٠٠هـ)، ط. مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية،
- (٧٦) زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، ط. دار الكتاب العربي بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٢هـ.
- (۷۷) زاد المعاد في هدي خير العباد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ۷۵۱هـ) ط. مؤسسة الرسالة -بيروت، مكتبة المنار الإسلامية -الكويت، الطبعة السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
- (٧٨) السبعة في القراءات، أحمد بن موسى بن العباس التميمي، أبو بكر بن مجاهد البغدادي (ت: ٣٢٤هـ)، تحقيق: شوقي ضيف، ط. دار المعارف مصر، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ.
- (٧٩) سر صناعة الإعراب، أبو الفتح عثمان بن جني الموصلي (ت: ٣٩٢هـ)، ط. دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- (٨٠) سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد، ابن ماجه القزويني (ت: ٣٧٣هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط عادل مرشد محمَّد كامل قره بللي عَبد اللَّطيف حرز الله، ط. دار الرسالة العالمية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ ٢٠٠٩م.



- (۸۱) سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت: ۲۷۰هـ)، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط محَمَّد كامِل قره بللي، ط. دار الرسالة العالمية،الطبعة الأولى، ۱٤۳۰هـ ۲۰۰۹م.
- (٨٢) السنن الأبين والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السند المعنعن، محمد بن عمر بن محمد، أبو عبد الله، محب الدين ابن رشيد الفهري السبتي (ت: ٧٦١هـ) تحقيق: صلاح بن سالم المصراتي، ط. مكتبة الغرباء الأثرية المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- (۸۳) سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: ۲۷۹هـ) تحقيق: بشار عواد معروف، ط. دار الغرب الإسلامي بيروت، ۱۹۹۸م.
- (٨٤) السنن الكبرئ، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ) حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط، ط. مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولئ، ١٤٢١ هـ ٢٠٠١م.
- (٨٥) السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الثالثة، ١٤٢٤ هـ.
- (٨٦) سنن النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط. مكتب المطبوعات الإسلامية حلب، الطبعة الثانية، ١٤٠٦ ١٩٨٦م.
- (۸۷) سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، ط. مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.

- (۸۸) شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن العقيلي الهمداني المصري (ت: ٧٦٩هـ) تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط. دار التراث القاهرة، دار مصر للطباعة، سعيد جودة السحار، الطبعة العشرون، ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م.
- (٨٩) شرح الإلمام بأحاديث الأحكام، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري، المعروف بابن دقيق العيد (ت: ٧٠٢ هـ)، تحقيق: محمد خلوف العبد الله، ط. دار النوادر، سوريا، الطبعة الثانية، ١٤٣٠هـ.
- (٩٠) شرح التبصرة والتذكرة (ألفية العراقي)، أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت: ٨٠٦هـ) تحقيق: عبد اللطيف الهميم ماهر ياسين فحل، ط. دار الكتب العلمية –بيروت، الطبعة الأولئ، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م.
- (٩١) شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، شرف الدين الحسين بـن عبـد الله الطيبي (ت: ٣٤٧هـ)، تحقيق: د. عبـد الله الحميد هنداوي، ط. مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة الرياض)، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- (٩٢) شرح أَلْفِيَّةِ السُّيوطي في الحديث المسمى «إسعاف ذوي الوَطَر بشرح نظم الدُّرَر في علم الأثر»، الشيخ محمد ابن العلامة علي بن آدم ابن موسى الأثيوبي الولوي، ط. مكتبة الغرباء الأثرية -المدينة المنورة، الطبعة الأولى، 1818 هـ ١٩٩٣ م.
- (٩٣) شرح اللؤلؤ المكنون في أحوال الأسانيد والمتون، حافظ بن أحمد بن علي الحكمى (ت: ١٣٧٧هـ).
- (٩٤) شرح تنقيح الفصول، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، ط. شركة الطباعة الفنية المتحدة، الطبعة الأولى، ١٣٩٣هـ.



- (٩٥) شرح صحيح مسلم للقاضي عياض المسمَّىٰ إكمال المعلم بفوائد مسلم، عياض بن موسىٰ بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي (ت: ٥٤٤هـ)، تحقيق: الدكتور يحْيَىٰ إِسْمَاعِيل، ط- الأولىٰ، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ١٤٢٠هـ.
- (٩٦) شرح مختصر الروضة، سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (ت: ٧١٦هـ)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط. مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- (٩٧) شَرحُ مشكِل الوَسِيطِ، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ)، تحقيق: د. عبد المنعم خليفة أحمد بلال، ط. دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ.
- (٩٨) شرح مقدمة صحيح مسلم، عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن بن حمد الخضير، ط. ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٣٩هـ.
- (٩٩) شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، للملا نور الدين أبو الحسن على بن سلطان محمد القاري الهروي الحنفي (١٠١٤هـ)، تحقيق وتعليق: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، دار الأرقم، بيروت، الطبعة الأولى.
- (۱۰۰) الشفا بتعریف حقوق المصطفی، أبو الفضل القاضي عیاض بن موسی الیحصبی (ت: ۵۶۵هـ)، ط.دار الفکر الطباعة والنشر والتوزیع، ۱۶۰۹هـ.
- (۱۰۱) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ) تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط. دار العلم للملايين بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م.
- (۱۰۲) صحیح ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ،

- التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت: ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت: ٧٣٩هـ)، حققه و خرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، ط. مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ ١٩٨٨ م.
- (١٠٣) الضروري في أصول الفقه أو مختصر المستصفى، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (ت: ٥٩٥هـ)، تحقيق: جمال الدين العلوي، ط. دار الغرب الإسلامي، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، ١٩٩٤م.
- (١٠٤) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، لشمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة بيروت.
- (١٠٥) طبقات الشافعية الكبرئ، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت: ٧٧١هـ)، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، ط. هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، ١٤١٣هـ.
- (١٠٦) طبقات الفقهاء الشافعية، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت: ٣٤٣هـ)، تحقيق: محيي الدين علي نجيب، ط. دار البشائر الإسلامية بيروت، الطبعة الأولئ، ١٩٩٢م.
- (۱۰۷) طبقات الفقهاء، أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ت: ٢٧٦هـ)، هذبهُ: محمد بن مكرم ابن منظور (ت: ٢١١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، ط. دار الرائد العربي، بيروت لبنان، الطبعة الأولئ، ١٩٧٠م.
- (۱۰۸) طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها، أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني (ت: ٣٦٩هـ)، تحقيق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي، ط. مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٢هـ.



- (۱۰۹) عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي، محمد بن عبد الله بن محمد المعافري، أبو بكر ابن العربي (ت: ٥٤٣ هـ)، ط. دار الكتب العلمية بيروت لبنان.
- (١١٠) العدة في أصول الفقه، القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (ت: ٤٥٨هـ) تحقيق: أحمد بن علي بن سير المباركي، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ ١٩٩٠م.
- (۱۱۱) العلل الواردة في الأحاديث النبوية، أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ) تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، ط. دار طيبة الرياض، الطبعة الأولى ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.
- (۱۱۲) العلل لابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (ت: ۳۲۷هـ)، تحقيق: فريق من الباحثين، ط. مطابع الحميضي، الطبعة الأولى، ۱٤٢٧هـ.
- (۱۱۳) عمدة الكتاب، أبو جعفر النَّحَّاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي (ت: ٣٣٨هـ)، تحقيق: بسام عبد الوهاب الجابي، ط. دار ابن حزم الجفان والجابي للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.
- (١١٤) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي (ت: ٥٤٠هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط. مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٥هـ.
- (۱۱۵) العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (۱۷۰هـ)، تحقيق: د. مهدي المخزومي، ود. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.

- (١١٦) غاية النهاية في طبقات القراء، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣هـ)، ط. مكتبة ابن تيمية، وعني بنشره لأول مرة عام ١٣٥١هـج. برجستراسر.
- (١١٧) غرر الفوائد المجموعة في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأحاديث المقطوعة، يحيى بن علي بن عبد الله بن علي بن مفرج، أبو الحسين، رشيد الدين القرشي الاموي النابلسي ثم المصري، المعروف بالرشيد العطار (ت: ٦٦٦هـ)، تحقيق: محمد خرشافي، ط. مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة، طبعة الأولئ، ١٤١٧هـ.
- (۱۱۸) غريب الحديث، أبو عُبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (ت: ٢٢٤هـ)، تحقيق: د. محمد عبد المعيد خان، ط. مطبعة دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الطبعة الأولى، ١٣٨٤هـ.
- (۱۱۹) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت: ۸۵۲هـ) رقَّم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، وعليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ط. دار المعرفة بيروت، ۱۳۷۹هـ.
- (۱۲۰) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، محمد بن عبد الرحمن السخاوي شمس الدين، تحقيق: عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن الخضير محمد بن عبد الله بن فهيد آل فهيد، دار المنهاج، ١٤٢٦هـ.
- (۱۲۱) الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الأسفراييني (ت: ٤٢٩هـ)، ط. دار الآفاق الجديدة بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٧٧م.



- (۱۲۲) الفروق اللغوية، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: محمد إبراهيم سليم، ط. دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة مصر.
- (۱۲۳) الفصل للوصل المدرج في النقل، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت:٣٣ ٤هـ)، تحقيق: محمد بن مطر الزهراني، دار الهجرة، الطبعة الأولىٰ، ١٤١٨هـ.
- (١٢٤) الفصول في الأصول، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت: ٣٧٠هـ)، ط. وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
- (١٢٥) فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات، محمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (ت: ١٣٨٨هـ)، تحقيق: إحسان عباس، ط. دار الغرب الإسلامي بيروت، الطبعة الثانية، ١٩٨٢م.
- (۱۲۱) الفوائد، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ۷۵۱هـ) ط. دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الثانية، ۱۳۹۳ هـ ۱۹۷۳ م.
- (۱۲۷) قواطع الأدلة في الأصول، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزئ السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (٤٨٩ هـ)، تحقيق: محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولئ، ١٤١٨ هـ.
- (١٢٨) الكافي في فقه أهل المدينة، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن محمد أحيد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: ٣٦٤هـ)، تحقيق: محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني، ط. مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ.

- (١٢٩) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي الجرجاني (٣٦٥هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، وشارك في تحقيقه عبد الفتاح أبو سنة، الكتب العلمية، بير وت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ.
- (۱۳۰) الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: ۵۳۸هـ)، ط. دار الكتاب العربي بيروت، الطبعة الثالثة، ۱٤۰۷هـ.
- (۱۳۱) كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفىٰ بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (ت: ١٠٦٧هـ)، ط. مكتبة المثنى بغداد، ١٩١٤م.
- (١٣٢) الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت: ٣٦٤هـ) تحقيق: أبو عبدالله السورقي ، إبراهيم حمدي المدني، ط. المكتبة العلمية المدينة المنورة.
- (۱۳۳) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرماني (ت: ٧٨٦هـ)، ط. دار إحياء التراث العربي، بير وت-لبنان، الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ.
- (١٣٤) اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت: ٧٩٤هـ)، تحقيق: مصطفى عبد الله بن بهادر الزركشي العلمية بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- (١٣٥) لسان العرب، لابن منظور الإفريقي، نشر: دار صادر بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤١٤ هـ.
- (١٣٦) لسان الميزان، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط. دار البشائر الإسلامية، الطبعة الأولئ، ٢٠٠٢م.



- (١٣٧) اللمحة في شرح الملحة، محمد بن حسن بن سِباع بن أبي بكر الجذامي، أبو عبد الله، شمس الدين (ت: ٧٢٠هـ)، تحقيق: إبراهيم بن سالم الصاعدي، ط. عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولئ، ١٤٢٤هـ.
- (١٣٨) المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣) المبسوط، دار المعرفة بيروت، بدون طبعة، ١٤١٤هـ.
- (۱۳۹) متن «طيبة النشر» في القراءات العشر، محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف المعروف بابن الجزري (ت: ۸۳۳)، تحقيق: محمد تميم الزغبي، ط. دار الهدئ، جدة، الطبعة الأولئ، ١٤١٤ هـ ١٩٩٤ م.
- (١٤٠) متن الخرقي على مذهب ابي عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني، أبو القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله الخرقي (ت: ٣٣٤هـ)، ط. دار الصحابة للتراث، ١٤١٣هـ.
- (١٤١) متن القصيدة النونية، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (ت: ٧٥١هـ) ط. مكتبة ابن تيمية –القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٧هـ..
- (١٤٢) المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، لأبي حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان البُستي (ت: ٣٥٤هـ)، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعى، حلب، الطبعة الأولى، ١٣٩٦هـ.
- (١٤٣) مجموع الفتاوئ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ) تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ط. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف -المدينة النبوية، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٥م.
- (١٤٤) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي الفارسي (ت: ٣٦٠هـ)، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، ط. دار الفكر بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ.

- (١٤٥) المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت: ٥٨٤هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ط. دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولئ، ١٤٢٤هـ.
- (١٤٦) المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبي حنيفة رضي الله عنه، أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي (ت: ٦١٦هـ)، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي، ط. دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ.
- (١٤٧) مختصر سنن أبي داود، المنذري؛ عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، زكي الدين المنذري، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق، الطبعة الأولئ، ١٤٣١هـ.
- (١٤٨) المدخل إلى كتاب الإكليل، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ)، تحقيق: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، دار الدعوة الإسكندرية.
- (١٤٩) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت: ١٠١٤هـ) ط. دار الفكر، بيروت لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ ٢٠٠٢م.
- (۱۵۰) المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ) تحقيق: مصطفىٰ عبد القادر عطا، ط. دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الأولىٰ، ١٤١١ ١٩٩٠م.
- (١٥١) المستصفى في علم الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ) تحقيق: محمد بن سليمان الأشقر، ط. مؤسسة الرسالة –



- بيروت، الطبعة الأولئ، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.
- (۱۵۲) مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ۲٦١هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط. دار إحياء التراث العربي بيروت.
- (١٥٣) مشارق الأنوار على صحاح الآثار، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)، ط. المكتبة العتيقة ودار التراث.
- (١٥٤) معالم السنن، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي، المعروف بالخطابي (ت: ٣٨٨هـ) ط. المطبعة العلمية -حلب، الطبعة الأولئ، ١٣٥١ هـ ١٩٣٢ م.
- (١٥٥) معاني القراءات للأزهري، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (ت: ٣٧٠هـ)، ط. مركز البحوث في كلية الآداب جامعة الملك سعود، الطبعة الأولئ، ١٤١٢هـ.
- (١٥٦) المعتمد في أصول الفقه، محمد بن علي الطيب أبو الحسين البَصْري المعترلي (ت: ٣٦هـ)، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية بيروت.
- (۱۵۷) معجم الأدباء (إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب)، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت: ٦٢٦هـ)، تحقيق: إحسان عباس، ط. دار الغرب الإسلامي -بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ ١٩٩٣م.
- (١٥٨) المعجم الأوسط، للطبراني سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي (٣٦٠هـ)، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين القاهرة.
- (١٥٩) المعجم الوسيط، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، نشر: دار الدعوة الإسكندرية مصر.

- (١٦٠) معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، اتحاد كُتَّاب العرب، طبعة عام ١٤٢٣ هـ.
- (١٦١) معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، ط. جامعة الدراسات الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- (١٦٢) معرفة الصحابة، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، ط. دار الوطن للنشر، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ.
- (١٦٣) معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ) تحقيق: نور الدين عتر ط. دار الفكر سوريا، دار الفكر المعاصر بيروت، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.
- (١٦٤) معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت: ٦٤٣هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، ط. دار الفكر سوريا، دار الفكر المعاصر بيروت، ١٤٠٦هـ.
- (١٦٥) معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (ت: ٤٠٥هـ) تحقيق: السيد معظم حسين، ط. دار الكتب العلمية –بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٧هـ ١٩٧٧م.
- (١٦٦) المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي (ت: ٦٢٠هـ)، ط. مكتبة القاهرة، بدون طبعة، ١٣٨٨هـ.



- (١٦٧) المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق: محمد عثمان الخشت، ط. دار الكتاب العربي بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ.
- (۱۶۸) المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، بدر الدين (ت: ٧٣٣هـ)، تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان، ط. دار الفكر دمشق، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ.
- (١٦٩) المؤتلف والمختلف، لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي الدارقطني، (ت: ٣٨٥ هـ)، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد الله القادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت. الطبعة الأولى، عام ١٤٠٦ هـ.
- (۱۷۰) موسوعة فتح الملهم بشرح صحيح الإمام مسلم، شبير أحمد العثماني محمد تقى الدين العثماني، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ
- (۱۷۱) الموطأ، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: ۱۷۹هـ) صححه ورقمه وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد فؤاد عبد الباقي، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت لبنان، ۱۶۰٦ هـ ۱۹۸۵م.
- (۱۷۲) الموقظة في علم مصطلح الحديث، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ) تحقيق: عبد الفتاح أبو غُدّة ط. مكتبة المطبوعات الإسلامية -حلب، الطبعة الثانية، ١٤١٢ هـ.
- (١٧٣) النحو الوافي، عباس حسن (ت: ١٣٩٨هـ)، ط. دار المعارف، الطبعة الخامسة عشرة.

- (١٧٤) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) تحقيق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، ط. مطبعة سفير الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- (١٧٥) النشر في القراءات العشر، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٨ هـ)، تحقيق: علي محمد الضباع (ت: ١٣٨٠هـ)، ط. المطبعة التجارية الكبرئ.
- (١٧٦) النكت الوفية بما في شرح الألفية، برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي، تحقيق: ماهر ياسين الفحل، ط. مكتبة الرشد ناشرون، الطبعة الأولئ، ١٤٢٨هـ.
- (۱۷۷) النكت على كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، ط. عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
- (۱۷۸) النكت على مقدمة ابن الصلاح، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت: ۷۹٤هـ) تحقيق: زين العابدين بن محمد بلا فريج، ط. أضواء السلف الرياض، الطبعة الأولى، ۱٤۱۹هـ ۱۹۹۸م.
- (١٧٩) النَّوادر والزِّيادات على مَا في المدَوَّنة من غيرها من الأُمهاتِ، أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي (المتوفى: ٣٨٦هـ)، حققه مجموعة من المحققين، ط. دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٩م.
- (۱۸۰) الوابل الصيب من الكلم الطيب، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت: ۷۵۱هـ)، تحقيق: سيد إبراهيم، ط. دار الحديث القاهرة، الطبعة الثالثة، ۱۹۹۹م.



- (۱۸۱) الوافي بالوفيات، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله الصفدي (ت: عبد الله الحياء التراث التراث مصطفى، ط. دار إحياء التراث بيروت، ١٤٢٠هـ.
- (١٨٢) الوسيط في المذهب، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ)، تحقيق: أحمد محمود إبراهيم ، محمد محمد تامر، ط. دار السلام القاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ.
- (۱۸۳) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت: ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر -بيروت.
- (١٨٤) اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: ١٠٣١هـ)، تحقيق: المرتضي الزين أحمد، ط. مكتبة الرشد الرياض، الطبعة الأولئ، ١٩٩٩م.



| الصفحة | المحتويسات |
|------------|--|
| o | تقديم معالي الشيخ عبدالكريم الخضير |
| ٧ | كلمة مؤسَّسة معالم السنن |
| W | مدخل إلى علم مصطلح الحديث |
| ١٢ | الكريث؛ نشأتُه، وأهميَّته |
| \0 | 🔊 التصنيف في علم مصطلح الحديث |
| ١٧ | 🔊 التدرّج في دراسة علم مصطلح الحديث |
| ۲۲ | 🔊 التعريفُ بالبيقونيِّ، ومنظومتِـه |
| ٢٦ | متن المنظومة البيقونية |
| ٢٩ | شرح المنظومـة البيقونيَّـة |
| ٢٩ ٢٦ | 🕰 استهـــلال الـمنظُومــة |
| ٣٤ | أقسام الحديث |
| ٣٧ | النوع الأول: الحديث الصحيح |
| | النوع الثاني: الحديثُ الحسَـن َ |
| 0• | النوع الثالث: الحديث الضَّعيـف |
| والمقطوع٧٥ | النوع الرابع، والخامس: الحديث الـمرفـوع، و |
| 09 | النوع السادس: الحديث المسند |
| | النوع السابع: الحديث المتَّصِل، وضابطُه |
| ٠٤ | النوع الثامن: الحديث المُسلسَل |
| ٠٨ | النوع التاسع والعاشر: العـزيز، والـمشـهـور |
| ٧٧ | ك الفرقُ بين المشهُـور والـمستفِيض |
| | |

| ٧٩ | النوع الحاديَ عشرَ: الحديث المُعَنعَن |
|------------|--|
| ٨٤ | النوع الثاني عشر: الحديث المُبْهَم |
| ۸٦ | النوع الثالثَ عشرَ: الحديثُ العالي والنَّازل |
| ۸٧ | الگ أقسام العلق |
| ۸۹ | 🖎 الأحـاديث العوالي في كتب السُّنّـة الـمشهـورة |
| ٩٠ | الأحاديث النَّازلة في كتب السُّنَّـة المشهـورة |
| ۹۲ | النوع الرابعَ عشرَ: الحديث الموقوف |
| ٩٤ | النوع الخامسَ عشرَ: الحديثُ المرسل، وحُجِّيتُه |
| 97 | مرسل حجيَّة المرسل |
| | النوع السادسَ عشرَ: الحديث الغريب |
| ** | ے کے أقسام الغريب: |
| 1•1 | النوع السابع عشرَ: الحديثُ المنقطِعُ |
| 1.4 | النوع الثامنَ عشرَ: الحديثُ المُعضَل |
| 1.0 | النوع التاسعَ عشرَ: الحديثُ المدَلَّس، وأنواعـه |
| | الله عند الله الله الله الله الله الله الله الل |
| 1•Y | هـ النَّوع الأول: تدليسُ الإسناد |
| \•Y | ه أنواعُ تدليس الإسناد |
| ···· | 🕰 النوع الثاني: تدليسُ الشُّيوخ |
| 117 | 7 |
| 110 | النوع الحادي والعشرون: الحديث المقلُوب، وأقسام |
| | القسم الأول: مقلوبُ الإسناد |
| 11. | 🕰 القسم الثاني: مقلوب المتن |
| 119 | الله أمثلة على مقلُوب المتن: |
| | النوع الثاني والعشرون الحديثُ الفَرْدُ، وأنْواعُـه |
| 150 | النوع الثالث والعشرون الحديث المُعَلَّل |

| 171 | النوع الرابع والعشرون: الحديث المضطرب |
|-----|--|
| ١٣٢ | 🕰 أمثلة الاضطراب في السند: |
| ١٣٥ | النوع الخامسُ والعشرون: الحديث الـمُــدرَجُ |
| ١٣٧ | الك طرق معرفة المُدرج |
| ١٤٠ | النوع السادس والعشرون: الحديثُ المدبَّجُ |
| 154 | النوعُ السابع والعشرون: المتفق والمفترق |
| 127 | اله أهمية معرفة المتفق والمفترق |
| 122 | 🕰 صور المتَّفق والمفترق: |
| ١٤٧ | النوع الثامن والعشرون: الـمَؤتلِـف والـمختلِـف |
| ١٤٨ | 🔊 المؤلفات في باب المؤتلف والمختلف |
| ١٥٠ | النوع التاسع والعشرون: الحديث الـمُنكــر |
| 107 | النوع الثلاثون: الحديثُ المتروك |
| 108 | النوع الحادي والثلاثون: الحديث الموضوع |
| 100 | 🔊 حكم روايـة الكـنّاب إذا تـاب |
| ١٥٥ | 🔊 حكم رواية الأحاديث الموضُوعة |
| 107 | 🔊 علامات الوضع في الحديث |
| 107 | 🕰 أصناف الوضَّاعين في الحديث |
| ١٥٨ | 🔊 المؤلفات في الأحاديث الموضوعة |
| ١٣١ | (لِخْنَا غَمَة |
| 17٣ | فهرس المصادر والمراجع |
| | (لفهرك |

